

توازير القراءات

وموقف العلماء منه

إعداد الدكتور

محمد فضل محمود نور الدين

المدرس بقسم التفسير وعلوم القرآن

بكلية أصول الدين بالقاهرة

تواتر القراءات و موقف العلماء منه

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

محمد فضل محمود نور الدين

مدرس التفسير وعلوم القرآن بكلية أصول الدين بالقاهرة، جامعة الأزهر،

مصر

البريد الإلكتروني: mfadl66@yahoo.com

المؤلف:

تناول البحث دراسة قضية من أهم قضايا القراءات القرآنية، وهي قضية «**تواتر إسناد القراءة**»، وهذا الركن من أهم أركان نقل القراءة القرآنية، ومن المسائل الشائكة في علم القراءات، وقد اشتمل البحث على (مقدمة، وتمهيد، وفصلين، وخاتمة، وفهرس عام)، أما المقدمة: فذكرت فيها (أهمية الموضوع وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطته)، وأما التمهيد: فخصصته للتعریف بـ«تواتر القراءات»، وأما الفصل الأول: فيشمل الحديث عن نشأة علم القراءات وتطوره، وأما الفصل الثاني فيشمل مبحثين:

خصصت المبحث الأول للحديث عن أركان القراءة المقبولة، وضمنت المبحث الثاني أقوال العلماء في تواتر القراءات، ثم ختمت البحث بخاتمة تتضمن أهم ما توصل إليه البحث من نتائج، وفهرس المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.

المنهج: اعتمدت في هذا البحث على (منهج الموازنة)، والذي يتمثل في تتبع واستقراء آراء وأقوال علمائنا من مصادرها الأصلية -ما أمكنني ذلك- في أي مسألة من المسائل التي تعرضت لها هذه الدراسة، مع الموازنة

والمقارنة بينها، ثم مناقشتها والتعليق عليها، وبيان الرأي الراجح منها.

النتائج: توصل البحث إلى عدة نتائج من أبرزها: التواتر في القراءات القرآنية يفيد العلم اليقيني بضوابط التواتر، ولا يشترط فيه تحديد حِدٍ للعدد، بل يكفي فيه العدد الكثير غير المنحصر، وأن القراءات القرآنية جميعها وهي منزل من عند الله تعالى ، ولا مجال للرأي والاجتهاد فيها، وإضافة هذه القراءات إلى القراء إنما هي إضافة اختيار ودؤام ولزوم، لا إضافة اختراع ورأي واجتهاد .

التوصيات: إعداد دراسة علمية تتناول تتبع مناهج المفسرين وأئمة القراءة في انتقاد القراءات العشر المتواترة.

الكلمات المفتاحية: التواتر ، القراءات العشر ، القراءة المقبولة ، تواتر القراءات.

٦٥٩

Frequency of readings and the attitude of scientists

Mohamed Fadl Mahmoud Noureddine

Department of Interpretation and Qur'anIc Sciences,
Faculty of Religious Origins in Cairo, Al-Azhar
University, Egypt

E-mail: mfadl66@yahoo.com

Abstract :

The research dealt with the study of one of the most important issues of Qur'anic readings, namely the issue of "frequency of attribution of reading", and this is one of the most important pillars of the transmission of Qur'anic reading, and one of the thorny issues in reading science, which included (introduction, introduction, two chapters, conclusion, and general indexes), the introduction: The first chapter includes the genesis and development of reading science, and the second chapter includes two topics :

The first research was devoted to talking about the pillars of acceptable reading, and the second included the statements of scientists in the frequency of readings, and then concluded the research with a conclusion that includes the most important findings of the research, the index of sources and references, and the index of topics.

Approach: In this research, I relied on the (budget approach), which is to track and extrapolate the opinions and statements of our scientists from their original sources - as far as I can do - in any of the issues that this study was subjected to, with the budget and comparison between them, and then discuss and comment on them, and to indicate the most likely opinion .



Results: The research has reached several conclusions, the most prominent of which are: the frequency of Qur'anic readings benefits certain science with frequency controls, and does not require a limit on the number, but it is sufficient for the number to be many, not limited, and that all Qur'anic readings are inspired by God, and there is no room for opinion and diligence in them, and adding these readings to readers is the addition of choice, permanence and need, not the addition of invention, opinion and diligence .

Recommendations: Prepare a scientific study on tracking the approaches of interpreters and reading imams to criticize the 10 frequent readings .

Keywords: Frequency, 10 readings, acceptable reading, frequency of readings.

مُقَدِّمةٌ

الحمد لله الذي أنزل القرآن، ورفع به الإنسان، وجعله نوراً للقلوب والأبدان، وبشر حامليه بالمغفرة والرضوان، وكرم أهله بالفوز بالجنان، والصلاه والسلام على النبي الهادي العدنان، محمد بن عبد الله آل وصحبه ومن سار على نهجه بإحسان، **أما بعد:**

فإن القرآن الكريم كتاب الله الخالد، وخطابه الدائم، وتشريعي القائم، ومنبع الهدایة، وطريق السعادة، منه تُستتبَطُ الأحكام، وبه يُعرَفُ الحلال من الحرام، فهو دستور الخالق لإصلاح الخلق، وقانون السماء لهداية الأرض، وهو البحر الزاخر بأنواع العلوم الذي لا تنتهي عجائبه، ولا تنتهي غرائبها.

ولقد أدرك المسلمون قديماً وحديثاً عظَمَ شأن هذا القرآن فعُنوا به عنابة فائقة، حفظوا لفظه، وفهموا معناه، وقضوا عمرهم في البحث فيه والكشف عن أسراره ومعانيه، وكان من مظاهر عنايتهم بالقرآن الكريم اهتمامهم بحروفه، ونقل آياته وضبط كلماته ضبطاً وافياً، واستغلالهم بتعلم قراءاته المتناقلة، ودراسة روایاته المتواترة.

وخدمة للقرآن الكريم قيَضَ الله تعالى جهابذة من علماء الأمة حفظوا لنا القرآن كلمة كلمة، وحرفاً حرفاً، وعُنوا ببيان أوجه اختلاف قراءاته وطرق أدائه عنابة تامة، فحررُوا القراءات وبينوها بأصول أصلُوها وأركان فصلُوها، ومن هذه الأركان «تواتر إسناد القراءة»، وهذا الركن من أهم أركان نقل القراءة القرآنية الذي يعتمد عليه في ضبط القراءة دون غيره، لذا أفاده العلماء فيه كثيراً، ووقع خلاف بين بعضهم في مسألة «تواتر القراءات»،

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

وهي من المسائل الشائكة في هذا العلم، وإنما نشأ اختلافهم عن نظرتهم إلى القراءات القرآنية أهي شيء غير القرآن أم هي القرآن نفسه، وعن فهم لجوهر القراءات من حيث كونها فرشا وأصولاً، ومن حيث ما فيها من أوجه في الموقف وغيرهما، وسوف أستعرض أقوالهم فيما بعد.

ومساعدة مني في خدمة هذا الكتاب العزيز، وحرصاً على أن أسجل أسمى في قائمة من دافع عن قراءاته المتواترة، حاولت قدر جهدي في هذا البحث الذي هو بعنوان «**تواتر القراءات وموقف العلماء منه**» أن أجمع أقوال علمائنا في هذه المسألة، وأدرسها دراسة وافية بمناقشتها والتعليق عليها، وتحقيق القول فيها لتبسيط المعلومة في نفس القارئ، وتمكنها من قلبه حتى يعتقد اعتقاداً جازماً بأن القراءات العشر منقولة عن النبي ﷺ عن جبريل عليه السلام عن رب العزة ﷺ، وليس لأحد رأي أو تدخل فيها، لذا جاءت هذه الدراسة لتوضح مفهوم التواتر في نقل القراءات، وتقدّم ما أثير حوله من شبّهات.

أولاً: أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

لقد دفعني إلى اختيار هذا الموضوع بعد توفيق الله تعالى أسباب كثيرة أجملها فيما يلي:

أولاً: تعلق موضوع البحث بالقرآن الكريم أشرف وأجل كتاب على وجه الأرض، ولا يخفى أن الشيء يشرف بشرف متعلقه.

ثانياً: الشعور بواجب تحقيق القول في هذه المسألة -**مسألة تواتر القراءات**- لنصرة الحق الذي كاد يضيع بين تحريف الغالين، وانتاج المبطلين، وتأويل الجاهلين.

ثالثاً: حبي الشديد للقرآن الكريم وقراءاته، ورغبتي في خدمته طامعاً في شفاعته، وراجياً أن أكون واحداً من أهله الذين يحشرهم الله في زمرته.

وأخيراً: ميل نفسي كبير لمثل هذه الدراسة منذ أن كنت طالباً في مرحلة الدكتوراة للوقوف على حقيقة الخلاف في هذه المسألة وتحرير أقوال علمائنا فيها، ثم لسبق اهتمامي بالقراءات والتجويد، مما يقوّي الرغبة في إتقان التخصص والتعمق فيه.

ثانياً: الدراسات السابقة:

من خلال البحث في الوسائل المتاحة لدى لم أجد دراسة تناولت قضية «تواتر إسناد القراءة»، وجمع ودراسة أقوال علمائنا المتعلقة بمسألة توادر القراءات، وإنما هي أقوال متفرقة في بعض كتب علمائنا القدامى أردت جمعها ودراستها دراسة وافية بمناقشتها والتعليق عليها، وتحقيق القول فيها لبيان أن القول الصحيح هو أن القراءات العشر متواترة، وليس لأحد رأي أو تدخل فيها.

غير أن هناك دراسة بعنوان: "التوادر في القراءات القرآنية وما أثير حوله من شبكات" رسالة ماجستير بكلية دار العلوم جامعة القاهرة للباحث/حسن سالم عوض هبشان، جاءت في مقدمة، وبابين، وخاتمة، الباب الأول: تنزيل القرآن وهيئات تلقيه، الباب الثاني: القراءات التي يُقرأ بها وتقييد الشبهات حول توادرها، وقد تعرض الباحث في هذا الباب إلى تقييد الشبهات والطعون حول توادر القراءات ورسم المصحف، غير أنه لم يتعرض لذكر كل أقوال العلماء في مسألة توادر القراءات، والتي هي محل الدراسة والمناقشة في هذا البحث.

ثالثاً: منهج البحث

اعتمدت في هذا البحث على (**منهج الموازنة**، والذي يتمثل في تتبع واستقراء آراء وأقوال علمائنا من مصادرها الأصلية - ما أمكنني ذلك- في أي مسألة من المسائل التي تعرضت لها هذه الدراسة، مع الموازنة والمقارنة بينها، ثم مناقشتها والتعليق عليها ما أمكن ذلك، وبيان الرأي الراجح منها بعيداً عن التعصب لرأي أو قول معين.

رابعاً: خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن يتكون من (**مقدمة، وتمهيد، وفصلين، وخاتمة، وفهارس عامة**) على النحو التالي:

المقدمة: وتشمل (**أهمية الموضوع وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطته**).

التمهيد: ويشمل التعريف بـ«**تواتر القراءات**».

الفصلان، وهو على النحو التالي:

الفصل الأول: تاريخ علم القراءات وتطوره، ويشمل ثلاثة مراحل:

المرحلة الأولى: مرحلة نزول القراءات.

المرحلة الثانية: مرحلة انتشار القراءات.

المرحلة الثالثة: مرحلة تدوين القراءات وتطورها.

الفصل الثاني: أركان القراءة المقبولة ومسألة التواتر، ويشمل مبحثين:

المبحث الأول: أركان القراءة المقبولة.

المبحث الثاني: أقوال العلماء في تواتر القراءات، ويشمل المطالب الآتية:

المطلب الأول: القراءات العشر متواترة إلى النبي ﷺ.

المطلب الثاني: القراءات السبع متواترة دون القراءات الثلاث.

المطلب الثالث: القراءات العشر فيها المتواتر وغيره.

المطلب الرابع: القراءات متواترة فيما ليس من قبيل الأداء.

المطلب الخامس: القراءات ليست متواترة بل هي آحاد.

المطلب السادس: القراءات متواترة عن القراء لا عن النبي ﷺ.

الخاتمة: وتشمل أهم النتائج المستخلصة من البحث.

الفهارس العلمية: وتشمل فهرس المصادر والمراجع، وفهرس

الموضوعات.

وبعد: فإني أحمد الله تعالى وأثني عليه الخير كله، فله الفضل والمنة، وهو أهل الحمد والثناء، فلواه ما كنت ولا كان هذا الجهد، ولا أدع لنفسي علما ولا لبخي كما لا، وحسبني إخلاص النية لله ﷺ، فما كان في هذا البحث من توفيق وسداد فمن الله وحده، فله الحمد والشكر كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، وما كان فيه من خطأ أو زلل فمن نفسي ومن الشيطان، وما توفيقني إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

أسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به

كاتبه وقارئه والناظر فيه وجميع المسلمين، وصلى الله وسلم وبارك على

سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

٤٥٦

التمهيد

ويشمل التعريف بـ«تواتر القراءات»

إن أول قضية ينبغي الحديث عنها هي معرفة المصطلحات؛ لأن تحديد المصطلحات وبيان مفهومها أساس يبني عليه ما يتبعه من خطوات.

ولما كان موضوع هذه الدراسة هو «**تواتر القراءات**»، وهذا المصطلح مركب إضافي^(١) يتتألف من جزئين هما المضاف «**تواتر**»، والمضاف إليه «**القراءات**»، وقد جرت عادة علمائنا في تعريف المركب بتعريف أجزائه التي ترکب منها أولاً، وجرياً على عادة علمائنا فإني سأعرّفه أولاً باعتبار مفرديه، وبعد ذلك يكون النظر في العلاقة بين طرفي هذا المركب قبل الحكم على القراءات بالتواتر أو غيره، **وبيان ذلك على النحو التالي:**

أولاً: تعريف التواتر لغة واصطلاحاً

التواتر لغة: التتابع، ومجيء الأمر شيئاً بعد شيء، يقال: (وَاتَّرَثَ الْكُتُبَ فَتَوَاتِرُهُ)، أي: جاءت بعضها في إثر بعض وِنْتَرَا وِنْتَرَا من غير أن تقطع،

(١) المركب الإضافي: ما رُكِّبَ من مضاف ومضاف إليه، وأريد بجزء لفظه الدلالة على جزء معناه، مثل: (غلام زيد).
ينظر: شرح الرضي على الكافية لابن الحاجب (٢٢/١)، والتعريفات للجرجاني (ص: ٢١٠).

والمواترة: المتابعة، ومنه قوله تعالى: {ثُمَّ أَرْسَلَنَا رُسُلًا تَّتَّرًا} ^(١)، أي: متواترين واحدا بعد واحد، من (الوِتْر) وهو الفرد ^(٢).

التواتر اصطلاحا: ما نقله جمـع لا يمكن تواطؤهم على الكذب عن مثـهم إلى منتهاه ^(٣).

قال الإمام ابن الجزي ^(٤): «**وعني بالتواتر**: ما ورـاه جـمـاعة كـذا إـلى منتهاه، يـفـيدـ الـعـلـمـ مـنـ غـيرـ تـعـيـينـ عـدـدـ، هـذـاـ هـوـ الصـحـيـحـ» ^(٥).

يستفاد مما سبق: أن ضابط الخبر المتواتر: إـفـادـةـ الـعـلـمـ، فـمـتـىـ أـخـبـرـ هـذـاـ الـجـمـعـ وـأـفـادـ خـبـرـهـمـ الـعـلـمـ عـلـمـنـاـ أـنـهـ مـتـواتـرـ، وـمـتـىـ لـمـ يـفـدـهـ تـبـيـنـ لـنـاـ أـنـهـ غـيرـ مـتـواتـرـ، إـمـاـ لـفـقـدانـ شـرـطـ مـنـ شـرـوطـ التـوـاتـرـ، أـوـ لـوـجـودـ مـانـعـ ...ـ وـلـاـ يـقـيـدـ ذـلـكـ بـعـدـ مـعـيـنـ، بـلـ هـذـاـ قـدـرـ كـافـعـ عـنـ الـجـمـاهـيرـ ^(٦)، أـيـ: لـيـسـ فـيـ التـوـاتـرـ عـدـدـ

١) سورة:(المؤمنون)، من الآية:(٤).

٢) الصاح تاج اللغة (٨٤٣/٢)، مادة:(وَتَرَ)، وينظر: تقسيـرـ أنوارـ التـزـيلـ وأـسـرـارـ التـأـوـيلـ (٨٨/٤).

٣) الإنقـانـ فـيـ عـلـمـ الـقـرـآنـ (٢٦٤/١).

٤) ابن الجـزـيـ: هو أـبـوـ الـخـيـرـ مـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ بـنـ يـوسـفـ شـمـسـ الدـيـنـ الدـمـشـقـيـ الشـافـعـيـ، الشـهـيرـ بـ(ابـنـ الجـزـيـ)، ولـدـ فـيـ دـمـشـقـ سـنـةـ (٧٥١ـ هـ)، وـتـوـفـيـ سـنـةـ (٨٣٣ـ هـ)، مـنـ كـتـبـهـ: (الـشـرـ فـيـ الـقـرـاءـاتـ الـعـشـرـ)، وـ(غـاـيـةـ النـهـاـيـةـ فـيـ طـبـقـاتـ الـقـراءـ)، وـغـيرـهـماـ.

يراجـعـ: طـبـقـاتـ الـحـفـاظـ لـلـسـيـوطـيـ (صـ: ٥٤٩ـ)، وـشـذـراتـ الـذـهـبـ (٢٩٨ـ/٩ـ).

٥) منـجـدـ الـمـقـرـئـينـ وـمـرـشـدـ الطـالـبـينـ (صـ: ١٨ـ).

٦) الإـبـهـاجـ فـيـ شـرـحـ الـمـنـهـاجـ، تـأـلـيفـ: نقـيـ الدـيـنـ أـبـوـ الـحـسـنـ عـلـيـ بـنـ عـبـدـ الـكـافـيـ

==

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

معين للمخبرين، ولكن يلزم أن يكونوا جمّاً غفيرا لا يجوز العقل اتفاقهم على الكذب^(١).

شروط التواتر: لا يتحقق التواتر في الخبر إلا بشروط أربعة:

١- أن يرويه عدد كثير، ولا تتحصر هذه الكثرة في عدد معين على الصحيح، وقد اختلف في أقل الكثرة على أقوال، المختار أنه عشرة أشخاص؛ لأنه أول جموع الكثرة^(٢).

٢- أن يستوي الأمر في هذه الكثرة من أول الإسناد إلى آخره، بحيث تكون الكثرة في جميع طبقات السند.

٣- أن تحيل العادة توافقهم أو توافقهم على الكذب.

٤- أن يكون مستند خبرهم الحس، كقولهم: (سمعنا، أو رأينا، أو لمسنا) لا ما يثبت بقضية العقل الصرف^(٣)، فمتى تواترت في الخبر هذه الشروط الأربع، كان الخبر متواترا.

والخلاصة: التواتر في القراءات يفيد العلم اليقيني بضوابط التواتر، والذي لا يشترط فيه تحديد حِد للعدد، بل يكفي فيه العدد الكبير غير المنحصر،

السبكي، ولده تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (١٨٣٢-١٨٢٦/٥) بتخيسص.

(١) درر الحكم في شرح مجلة الأحكام (٤/٤٧٣).

(٢) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (٢/٦٢٧).

(٣) يراجع: نزهة النظر لابن حجر (ص: ٤٣-٤١) بتصرف، وتيسير مصطلح الحديث للطحان (ص: ٢٣-٢٤).

وهو ما ينفق تماما مع تعريف التواتر الذي ذكره ابن الجزري آنفا.

ثانياً: تعريف القراءات لغة واصطلاحاً:

القراءات في اللغة: جمع (قراءة)، وهي ضمُّ الحروف والكلمات بعضها إلى بعض في الترتيل^(١)، وهي مصدر للفعل (قرأ)، يقال: (قرأ يقرأ قراءةً وقرآنًا)، وهذا اللفظ يستعمل في لغة العرب ويراد به المعاني الآتية:

- **الجمع والضم**، يقال: (قرأتُ الشيءَ قرآنًا)، أي: جمعتهُ وضممتُ بعضه إلى بعض، ومنه قولهم: (ما قرأتُ هذهِ النَّافَةَ سَلَى قَطُّ، وما قرأتُ جنِينًا)، أي: لم ينضمِّ رحْمُها على ولد... ومنه قوله تعالى: {إِنَّ عَيْنَانَا جَمِيعَهُ، وَقُرْآنَاهُ} ^(٢) أي: جَمِيعَهُ وَقِرَاءَتَهُ... وَفَلَانْ قرأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَأَقْرَاكَ السَّلَامَ بِمَعْنَى ^(٣).

قال ابن الأثير^(٤): «والأصل في هذه اللفظة (الجمع)، وكل شيء جمعته فقد قرأته، وسمى القرآن قرآنًا؛ لأنَّه جمع القصص والأمر والنهي والوعيد والآيات والسور بعضها إلى بعض، وهو مصدر ك(الغفران،

(١) المفردات في غريب القرآن (ص: ٦٦٨)، مادة: (قرأ).

((٢) سورة: (القيامة)، الآية: ١٧).

(٣) الصاح تاج اللغة (٦٥/١)، مادة: (قرأ).

((٤)) ابن الأثير: هو العلامة مجد الدين أبو السعادات بن الأثير بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزي، كان فقيهاً محدثاً أدبياً نحوياً، من تصانيفه: (جامع الأصول، والنهاية في غريب الحديث)، وغيرهما، توفي سنة (٦٠٦ھ). طبقات الشافعية لابن قاضى شهبة (٦٠/٢)

والكفران)»^(١).

- **التلاؤة**، وهي ضمُّ الألفاظ بعضها إلى بعض في النطق، ومنه قولهم: (تَلَا الْكِتَابَ وَغَيْرِهِ تَلاؤَةً) أي: قَرَأَهُ^(٢).

القراءات في الاصطلاح:

ذكر أهل الاختصاص من علماء التفسير وعلوم القرآن والقراءات عدة تعريفات لعلم القراءات، وكل هذه التعريفات متقاربة من حيث الدلالة والمعنى، إلا أن بعضها أشمل وأدق من بعض، وسوف أكتفي بذكر أدق هذه التعريفات وأبرزها وهو تعريف الإمام ابن الجزي، فقد عرف علم القراءات بأنه: «علم بكيفية أداء الكلمات القرآن واختلافها بِعَزْوٍ^(٣) الناقلة»^(٤).

وهذا التعريف هو الأوفق في بابه لاختصاره وشموله، وهو الراجح الذي تميل إليه النفس لأسباب منها:

أولاً: إن عبارة الإمام ابن الجزي فارس ميدان هذا العلم **«كيفية أداء كلمات القرآن»** شاملة جامعة تغني عن غيرها، وهي من أوضح العبارات في تعريف علم القراءات، إذ المقصود بهذا العلم بعد معرفة مواضع الاختلاف من مواضع الاتفاق، هو دراسة كيفية أداء الكلمات القرآنية في

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/٣٠)، باب: (الكاف مع الراء).

(٢) المعجم الوسيط (١/٨٧)، مادة: (تَلَا).

(٥) عَرَوَ الخبر إلى فلان: إسناده إليه، يقال: (عَرَأَ الخبر إلى صاحبه) أي: أسنده إليه.

لسان العرب (١٥/٥٢)، مادة: (عَرَأَ).

(٤) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٩).

النطق بالهيئة التي تلقاها النبي ﷺ عن جبريل عليه السلام عن رب العالمين ﷺ، كما أن ابن الجزي بهذه العبارة الجامعة قد حدد ماهية علم القراءات وميّزه عن بقية العلوم الأخرى كعلم الرسم والضبط، لذا أرى -والعلم عند الله- أن هذا التعريف جامع مانع.

ثانياً: إن عبارة الإمام ابن الجزي في التعريف، وهي قوله: «**كلمات القرآن واختلافها**»^(١)، تبين بوضوح أن مدلول القراءات يشمل ألفاظ القرآن المتقدّق عليها والمختلف فيها، أي: (مواضع الاتفاقي والاختلاف).

ثالثاً: إن من يمعن النظر في هذا التعريف يجد أن ابن الجزي قد ختمه بقوله: «**بعزو الناقلة**»، وهو بهذا يؤكّد على قضية مهمة حرية بالتتبّيه عليها والتتبّه لها، وهي أن المعتمد في تلقي القراءات وقبولها هو (السمع، والمشافهة، والتلقي) عمن سمعها وأخذها مشافهة عن شيوخه مسلسلاً إلى النبي ﷺ^(٢)، لأن قراءة القرآن سنة

((١)) المقصود بـ«كلمات القرآن واختلافها» في التعريف: (الحروف)، وهي الكلمة المختلفة في قراءتها بين القراء، وقيل: هي ما وقع الاختلاف فيه بين القراء من كلام القرآن، سواء أكان حرفًا في اصطلاح النحوين، أو اسمًا، أو فعلًا.
سراج القارئ المبتدى وتنكّار المقرئ المنتهي لأبي القاسم علي بن عثمان المعروفة بـ(ابن القاصح) (ص: ١٤)

((٢)) هذه القضية مع ما لها من أهمية كبيرة إلا أن كثيراً من الناس يغفلون عنها، ويظن بعضهم أنه إن حفظ بعض متون القراءات، وقرأ بعض الكتب الخاصة بالقراءة والأداء أصبح قارئاً، وبإمكانه أن يقرئ الناس ويعليمهم ما أخذه عن الكتب والصحف، وهذا أمر خطير لما له من عواقب وخيمة، فعلى مريد القراءة ومتعلم حكماتها أن يعرف من يأخذ ==

نواتر القراءات وموقف العلماء منه

متَّبعة^(١) يأخذها الآخر عن الأول^(٢)، لا مجال للرأي والاجتهاد فيها، وهو ما رُويَ عن الصحابة والتابعين وتابعهم، ولذلك أكد علماؤنا على ضرورة الأخذ من أفواه الشيوخ الضابطين، واتباع السلف في القراءة، **ومما يؤكد ذلك**:

- قال أبو إسحاق الزجاج^(٣): «إن القراءة سنة، ولا يجوز أن يقرأ قارئ بما لم يقرأ به الصحابة أو التابعون، أو من كان من قراء الأمصار المشهورين في القراءة»^(٤).

- قال أبو عبدالله الزركشي^(٥): وقد انعقد الإجماع على صحة قراءة هؤلاء الأئمة، وأنها سنة متَّبعة، ولا مجال للاجتهاد فيها...؛ لأن القراءة سنة

==

ذلك، وعمن يتلقى الكيفية الصحيحة التي يقرأ بها كتاب الله.

(١) قال البيهقي: «أي: أن اتِّباع من قبلنا في الحروف وفي القراءات سنة متَّبعة، لا يجوز مخالفة المصحف الذي هو إمام، ولا مخالفة القراءات التي هي مشهورة، وإن كان غير ذلك سائغاً في اللغة». السنن الكبرى (٥٣٩/٢)

(٢) أخرجه ابن مجاهد في السبعة (ص: ٥١) عن محمد بن المنكدر.

(٣) أبو إسحاق الزجاج: هو إبراهيم بن السري بن سهل أبو إسحاق الزجاج، كان من أهل الفضل والدين، وله مصنفات كثيرة منها: (كتاب المعاني في القرآن، وكتاب الفرق بين المؤنث والمذكر)، وغيرهما، توفي سنة (١١٣٦هـ). بغية الوعاة لسيوطى

(٤١١/١)

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٤٨٢/١).

(٥) الزركشي: هو بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، عالم بفقه الشافعية والأصول، تركي الأصل، ولد سنة (٧٤٥هـ)، له تصانيف كثيرة منها: (البحر المحيط في أصول الفقه، وإعلام الساجد بأحكام المساجد)، وغيرهما، توفي سنة (٧٩٤هـ). الأعلام (٦٠/٦)

مروية عن النبي ﷺ، ولا تكون القراءة بغير ما رُويَ عنه^(١)، ولذلك قال الحَاقَانِي^(٢) في قصidته الْحَاقَانِيَّةِ الرَّائِعَةِ:

«وَإِنَّ لَنَا أَخْذُ الْقِرَاءَةِ سُنَّةً عَنِ الْأَوَّلِينَ الْمَغْرِبِينَ ذَوِي الْمَسْتَرِ»^(٣)

إذن فالمعنى عليه في القراءات القرآنية هو التلقي والأخذ ثقة عن ثقة، وإماماً عن إمام إلى النبي ﷺ، إذ من المعلوم من الدين بالضرورة أن القرآن وهي رباني أو حادث الله تعالى إلى نبيه ﷺ بواسطة جبريل عليه السلام، قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَنَزَّلَ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٩٣﴾ نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٩٤﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِّرِينَ ﴿١٩٤﴾ يُلِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ﴾^(٤).

وإذا كانت القراءات جزءاً من القرآن الكريم، فهي كذلك وهي منزل من عند رب العالمين، وأحاديث نزول القرآن على سبعة أحرف لتدل دلالة واضحة على ثبوت قرآنية القراءات العشر، كما أن أقوال العلماء في اشتراط التواتر لقبول القراءات برهان قاطع على أن القراءات العشر وهي منزل من الله تعالى على نبيه ﷺ، وقد قرأ بها النبي ﷺ أصولاً وفروضاً^(٥)، وتلقاها عنه ﷺ

(١) البرهان في علوم القرآن (٣٢٢/١) بتلخيص.

(٢) الحَاقَانِي: هو موسى بن عبيد الله بن يحيى بن خاقان أبو مزاجم الحَاقَانِي: أول من صنف في التجويد، كان عالماً بالعربية، شاعراً من أهل بغداد، له (قصيدة في التجويد)، و(قصيدة في الفقهاء)، توفي سنة (٣٢٥ هـ). غاية النهاية (٣٢٠/٢)، والأعلام (٣٢٤-٣٢٥/٧)

(٣) المنظومة الحَاقَانِيَّةُ (ص: ٣).

(٤) سورة: (الشعراء)، الآيات: [١٩٥-١٩٦].

(٥) الأصول لغة: جمع (أصل)، وهو ما يبني عليه غيره. وفي اصطلاح القراء: عبارة ==

نواتر القراءات و موقف العلماء منه

الخيار أصحابه من بعده وأقرؤوا بها الناس، وعلى ذلك فإن القراءات المتواترة تقويفية، وليس للأئمة القراء أدنى اجتهاد أو تحكم في نص القراءة المقبولة، بل إن مهمتهم تنحصر في ضبط الرواية وتوثيق النقل.

قال الإمام ابن الجوزي: « وكل ما صح عن النبي ﷺ من ذلك فقد وجب قبوله، ولم يسع أحداً من الأمة رده، ولزم الإيمان به، وإن كله منزل من عند الله، إذ كل قراءة منها مع الأخرى بمنزلة الآية مع الآية، يجب الإيمان بها كلها، واتباع ما تضمنته من المعنى علماً و عملاً»^(١).

==

عن الحكم المطرد، أي: الحكم الكلي الجاري في كل ما تحقق فيه شرط ذلك الحكم (المد والقصر، والإظهار والإدغام، والفتح والإملاء)، ونحو ذلك من سائر الأمور التي يتكرر ورودها في القرآن الكريم، وليس مقصورة على سورة معينة، وإنما أطلق أئمة القراء على الأبواب التي تضمنت أصول كل قارئ (أصولاً)؛ لأنها يكثر ورودها ويطرد ويدخل في حكم الواحد منها الجمجم.

الفرش لغة: مصدر (فرش)، أي: نَشَرَ وَبَسَطَ، فالفرش معناه: النشر والبساط.
وفي اصطلاح القراء: ما يذكر في السور من كيفية قراءة كل كلمة قرآنية مختلف فيها بين القراء مع عزو كل قراءة إلى أصحابها، ويسمى (فرش الحروف)، وسماه بعضهم بـ(الفروع) مقابلة للأصول، وإنما أطلق أئمة القراء على كل حرف في موضعه من الحروف المختلف فيها بين القراء (فَرْشاً)؛ لانتشار هذه الحروف في مواضعها من سور القرآن الكريم، فكأنها انفرشت وتفرقـت في السور، بخلاف الأصول فإن الحكم فيها ينسحب على جميع السور، ولا يخص سورة بعينها.

يراجع: إبراز المعاني من حرز الألماني (ص: ٣١٩)، وشرح طيبة النشر لابن الجوزي (ص: ١٦٧ - ١٦٨)، وشرح طيبة النشر للنويري (١٤٢/٢)، والواافي في شرح الشاطبية (ص: ١٩٩-١٩٨).

(١) النشر في القراءات العشر (٥١/١).

ومما يجب التنبيه عليه هنا: أن هناك فرقاً بين منهج القراء والمحدثين في نقل القراءة المتواترة، فنقل الأحرف القرآنية لا يكفي فيه روایة الواحد ولا الاثنين، بل لابد أن ينقلها جمهور القراء في كل جيل حتى يحصل اليقين بنقلهم، وهذا لا يتحقق إلا بنقل عدد كثير تحيل العادة تواطؤهم على الكذب، وهذا هو معنى التواتر المعروف لدى علماء الرواية^(١).

أضف إلى ذلك أن تواتر القرآن الكريم يتميز عن غيره من أنواع التواتر بأنه تواتر باللفظ وكيفية الأداء والنطق بالكلمة والحرف على الهيئة المروية من إظهار وإدغام وتفخيم وترقيق وغير ذلك، وأن مخرج القراءات ليس كمخرج الحديث في نقل القراءة، وفي هذا يقول ابن الجزي وهو يتحدث عن آحادية سند القراءات: «أوقفت عليه -أي: كلام أبي شامة في آحادية سند القراءات- شيخنا الإمام واحد زمانه، شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشافعي فقال لي: معدور أبو شامة! حسب أن القراءات كالحديث مخرجها كمخرجه، إذا كان مدارها على واحد كانت آحادية، وخفى عليه أنها نسبت إلى ذلك الإمام اصطلاحاً، وإنما فكل أهل بلدة كانوا يقرؤونها، أخذوها أمماً عن أمم، ولو انفرد واحد بقراءة دون أهل بلده لم يوافقه على ذلك أحد، بل كانوا يحتذبونها ويأمرنون باجتنابها»^(٢).

ففي النص السابق إزالة للإشكال الحاصل بين التواتر بالمعنى الحديسي والتواتر القرائي الذي قد يفهم منه أنه آحادي من جراء نسبة القراءة إلى واحد من القراء.

(١) حديث الأحرف السبعة للدكتور عبد العزيز القاري (ص: ١٠١).

(٢) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٧٩).

من خلال ما سبق: نخلص إلى أن «**تواتر القراءات**» أو «**القراءات المتواترة**»: هي القراءات التي نقلها جمٌع لا يمكن تواطؤهم على الكذب عن مثٰلهم إلى منتهاه^(١).

وهذا المعنى متحقّق في القراءات العشر، إذ رواها عدد كبير من الصحابة الكرام، ورووها عنهم التابعون ومن تبعهم، ولم تخل الأمة في عصر من العصور ولا في مصر من الأمصار عن جمٌعٍ غير ينقل القراءات ويرويها بـالإسناد المتصل.

ويضاف إلى التعريف السابق من اشتراط التواتر في نقل القراءة الصحيحة أنه متى كانت القراءة موافقة للرسم العثماني ولو احتمالاً، وموافقة لوجه من وجوه اللغة ولو ضعيفاً، فهذه الضوابط متى توافرت في القراءة، فهي القراءة المتواترة المقطوع بـقرآناتها، وبصحة نسبتها إلى الوحي الإلهي، وتسمى بـ(**القراءة المشهورة المستفيضة**)، وسيأتي بيان ذلك وإيضاحه مفصلاً في مبحث «**أركان القراءة المقبولة**».

ولا يخفى على الخبير بهذا العلم أن الكلام في التواتر إنما يتعلق بتواتر قراءات الأئمة العشرة الذين أجمعـت الأمة على تلقـي قراءـاتـهم بالقبول، دون قراءـاتـ غيرـهمـ مماـ هوـ مـعدـودـ فيـ الشـاذـ.

٤٥٦

(٤) ينظر: الإنقان في علوم القرآن (٢٦٤/١)، النوع الثاني والثالث والرابع والخامس والسادس والسابع والعشرون: (معرفة المتواتر، والمشهور، والأحاد، والشاذ، والموضوع، والمدرج)، ومناهل العرفان في علوم القرآن (٤٣٠/١).

الفصل الأول

تاريخ علم القراءات وتطوره

ينحصر الحديث في هذا الفصل عن الخلفية التاريخية لنشأة علم القراءات وتطوره، حيث إن القراءات القرآنية قد مرت بأدوار مختلفة قطعتها ضمن مراحل شتى متداخل بعضها في بعض، وذلك بدءاً من نزول القرآن الكريم على سبعة أحرف، وانتهاء باستقرارها علماً مُدَوِّناً مدروساً له مبادئه وأصوله، وسأحاول -بعون الله وتوفيقه- تلخيص تلك المراحل فيما يلي:

المرحلة الأولى: مرحلة نزول القراءات.

المرحلة الثانية: مرحلة انتشار القراءات.

المرحلة الثالثة: مرحلة تدوين القراءات وتطورها، وفيما يلي عرض وتقسيل لهذه المراحل:

المرحلة الأولى

مرحلة نزول القراءات

بادئ ذي بدء أبدأ بالحديث في هذه المرحلة عن نزول القرآن الكريم باختصار، حيث يمكن اعتبار نزول سيدنا جبريل عليه السلام بالقرآن على قلب النبي ﷺ بأحرفه السبعة أول مرحلة من مراحل نشوء هذا العلم، كما أن العلم بنزول القرآن أساس للإيمان بالقرآن وأنه كلام الله، وأساس للتصديق بنبوة

الرسول ﷺ وأن الإسلام حق^(١).

مما لا خلاف فيه أن القرآن الكريم كان مسجلاً في اللوح المحفوظ^(٢) قبل نزوله، قال تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّحْمَدٌ فِي لَوْجٍ مَّخْفُوظٌ﴾^(٣)، لكن وقع خلاف بين علمائنا في كيفية إزالته من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة في السماء الدنيا على عدة أقوال ذكرها الإمام الزركشي، واختار منها الرأي القائل: بأن القرآن نزل إلى السماء الدنيا ليلة القدر جملة واحدة، ثم نزل بعد ذلك منجماً في عشرين سنة، أو ثلات وعشرين، أو خمس وعشرين على حسب الاختلاف في مدة إقامته بمكة بعدبعثة^(٤)، وهو مذهب جمهور العلماء، وحكى

(١) مناهل العرفان في علوم القرآن (٤٠/١).

(٢) اللَّوحُ: الذي يَكْتَبُ فِيهِ، و(اللَّوْحُ المَحْفُوظُ) يَعْنِي: مَسْتَوْدِعٌ مَشَيَّئَاتِ اللهِ تَعَالَى. لسان العرب (٥٨٤/٢)، مادة: (لَوْحٌ)

ومما قيل في شأن اللوح المحفوظ ما ذكره الإمام أبو حيان في تفسيره (٤٧/٤): «واللوح المحفوظ: هو الذي فيه جميع الأشياء». وقال الإمام الآلوسي في تفسيره (١٥/٤): «ونحن نؤمن به، ولا يلزمنا البحث عن ماهيته، وكيفية كتابته، ونحو ذلك».

(٣) سورة: (البروج)، الآياتان (٢١ - ٢٢).

(٤) يترب على الخلاف في مدة إقامة النبي ﷺ بمكة بعدبعثة ما يلي في مدة نزول القرآن:

أ- من قال بأن مدة نزول القرآن (٢٣) سنة، نظر إلى أن هذه المدة نزل فيها قرآن في الجملة.

ب- من قال بأن مدة نزول القرآن (٢٠) سنة، وحذف مدة النبوة السابقة على الرسالة وهي (٣) سنوات، نظر إلى أنه لم ينزل من القرآن في هذه المدة إلا القليل جداً، وهو ==

القرطيبي الإجماع عليه^(١)، وما يؤيد هذا الرأي و يجعله أقرب إلى القبول ، ما رُوِيَ عن ابن عباس أنه قال: «أَنْزَلَ الْقُرْآنَ جَمْلَةً وَاحِدَةً إِلَى السَّمَاوَاتِ الدُّنْيَا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ، ثُمَّ أَنْزَلَ بَعْدَ ذَلِكَ بَعْشَرِينَ سَنَةً»^(٢)، وغير ذلك من الأخبار

==

صدر سورة (العلق) ، وعلى هذا فلو طرحنا من مدة النبوة كلها وهي (٢٣) سنة فترة الرؤيا الصالحة في اللوم وهي (٦) شهور ، تكون مدة نزول القرآن هي (٢٢) سنة و(٦) شهور تقريباً.

ت- من قال بأن مدة نزول القرآن (٢٥) سنة، فهو أضعف الأقوال.
ينظر: البيان في مباحث من علوم القرآن للدكتور عبد الوهاب غزلان (ص: ١٤٥-١٤٦)
بتصرف وتلخيص
(١) تفسير القرطيبي (٢/٢٩٧).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين (٢/٢٤٢، ح: ٢٨٧٩)، كتاب: التفسير، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(٣) هذه الرواية المروية عن ابن عباس ذكرها الإمام السيوطي في الإنegan (١/٤٧)
ضمن ثلاث روايات، وعقب قائلًا: «أسانيدها كلها صحيحة»، كما أن هذه الرواية وغيرها وإن كانت موقوفة على ابن عباس إلا أن لها حكم المرفوع إلى النبي ﷺ لسبعين:
الأول: أنه من المقرر عند علماء الحديث أن قول الصحابي فيما لا مجال للرأي فيه، ولم يُعرف بالأخذ عن الإسرائيليات، حكمه حكم المرفوع إلى النبي ﷺ على الصحيح الذي قاله الجمهور كما ذكر السيوطي في تدريب الراوي (ص: ٢٠٨)، ونص عليه أئمة الحديث، ولا ريب أن نزول القرآن من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة من آباء الغيب التي لا تُعرف إلا من النبي المعصوم ﷺ.

الثاني: أن ابن عباس لم يُعرف بالأخذ عن الإسرائيليات، وما كان ممن يتلقى الإسرائيليات كما ذكر الشيخ/أحمد شاكر في تحقيقه لمسند الإمام أحمد (٣٨٨/٣، ح: ٣٢٥٠)، بل ثبت عنه التغافل عن أحاديث أهل الكتاب وسؤالهم كما ذكر البخاري في صحيحه (٣/١٨١، ح: ٢٦٨٥)، كتاب: الشهادات، باب: لا يُسأل أهل الشرك عن

==

الصحيحة.

لقد كان القرآن الكريم شُغْلَ النَّبِيِّ ﷺ، فلم يأْلِ جَهْدًا في تَعْهِيدِهِ وَتَكْرَارِهِ، والانتصار بأوامره، والانتهاء عن نواهيه، والاعتبار بمواعظه وقصصه، والتآثر بأمثاله وِحِكْمَهُ، والتَّأْدِيبُ بِآدَابِهِ وَأَخْلَاقِهِ، وَتَبْلِيغُهُ إِلَى النَّاسِ كَافَةً^(١)، وبلغت عنايته به مبلغاً عظيماً، حيث كان ﷺ يَحْثُ أَصْحَابَهُ عَلَى الدِّقَّةِ وَالْعِنَايَةِ بِالآيَاتِ خَوْفَ الْإِخْتِلاطِ، فعن عثمان بن عفان ﷺ قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا يَأْتِي عَلَيْهِ الزَّمَانُ، وَهُوَ يَنْزَلُ عَلَيْهِ السُّورُ ذُوَاتُ الْعَدْدِ، فَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ دَعَا بَعْضَ مَنْ كَانَ يَكْتُبُ فَيَقُولُ: «ضَعُوا هُؤُلَاءِ الْآيَاتِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُنَكِّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا»، وَإِذَا نَزَلتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ فَيَقُولُ: «ضَعُوا هَذِهِ الْآيَةَ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُنَكِّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا»^(٢)، حَتَّى وَصَلَ الصَّاحَابَةُ لِلذِّرْوَةِ فِي الْعِنَايَةِ بِالْقُرْآنِ فِي عَهْدِهِ ﷺ خَاصَّةً بَعْدِ نَزْوَلِ الْأَحْرَفِ السَّبْعَةِ، حيثَ بَرَغَ فِرْجُ عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ الْقَرَآنِيَّةِ، وَبَدَأَتْ بِذُورِ التَّمِيزِ بَيْنَ الصَّاحَابَةِ الْكَرَامِ، فَكَانَ ﷺ يُقْرِئُ كُلَّ صَاحَبٍ بِمَا يَسْهُلُ عَلَيْهِ فِي النُّطُقِ، وَهَذَا مَا سَيَتَضَعُ فِي الْمَرْحَلَةِ الثَّانِيَةِ مَفْصَلاً.

وتتجدر الإشارة هنا إلى سؤال يطرح نفسه في هذا المجال، طالما فكرت فيه وشغلني كثيراً منذ زمن طويل، ذلك السؤال هو **«متى نشأت القراءات؟»**،

==

الشهادة وغيرها، وينظر: مناهل العرفان (٤٥/١).

(١) المدخل لدراسة القرآن الكريم، تأليف: محمد بن محمد بن سويلم أبو شهبة (ص: ٣٨٩) بتلخيص.

(٢) سنن الترمذى، أبواب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، باب: ومن سورة التوبه، (٣٠٨٦، ح: ٢٧٢/٥).

أو بمعنى آخر أدق من ذلك «**متى بدأ نزول القراءات**»؟

أفي مكة المكرمة مع بدء نزول القرآن الكريم على قلب النبي ﷺ، أم في المدينة المنورة بعد هجرته؟

وقد وقع الخلاف بين علمائنا في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: نزلت القراءات في مكة المكرمة قبل الهجرة مع بدء نزول القرآن الكريم^(١)، وهو ما ذهب إليه د/محمد سالم محبس^(٢) من المعاصرین، ومما يؤيد هذا الرأي ويشهد له من الأدلة:

(١) الأحاديث الواردة في نزول القرآن على سبعة أحرف، ومنها قول النبي ﷺ: «أقراني جبريل على حرف فَرَاجَعْتُهُ، فلم أزل أستَرِيدُهُ وَيَزِيدُنِي حتَّى انتهى إلى سبعة أحرف»^(٣).

وجه الاستدلال: يدل هذا الحديث وغيره من الأحاديث الواردة في نشأة القراءات بأن القراءات القرآنية تزامن نزولها مع نزول القرآن، بدليل قول

(١) ينظر: في رحاب القرآن (ص: ٢٣٣ - ٢٣٤).

(٢) محمد سالم محبس: هو الشيخ محمد محمد سالم محبس، ولد عام ١٩٢٩م، حفظ القرآن الكريم منذ صغره، ثم جوَّده بعد ذلك، ثم التحق بالأزهر الشريف لطلب العلم فدرس على مشايخه ونهل من علمهم، وتلقى علوم القرآن والقراءات والعلوم الشرعية والعربية عن خيرة علماء عصره، وله مصنفات كثيرة في شتى العلوم والفنون.

إمداد الفضلاء بترجم القراء (٣٣٩ / ٣٤٧) بتلخيص

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: فضائل القرآن، باب: أنزل القرآن على سبعة أحرف (٤٩٩١، ح: ١٨٤) عن ابن عباس.

النبي ﷺ: «أقرأني جبريل على حرف» أي: بداية نزول القرآن الكريم^(١).

(٢) إن معظم سور القرآن الكريم مكية، وفيها من الاختلاف في القراءات ما في السور المدنية، ولم يُرَوْ أن هذه السور نزلت مرة أخرى في المدينة، وهذا يدل على أن القراءات القرآنية نزلت بمكة المكرمة^(٢).

التعليق على هذا القول ومناقشته:

ما ذهب إليه الدكتور/ محمد سالم محسن فلا دليل له فيما استدل به؛ وذلك لأن السور المكية نزلت بمكة على حرف واحد، وهو حرف قريش، ثم لما دعت الحاجة إلى الأحرف الأخرى بعد دخول القبائل في الإسلام، أقرأ جبريل النبي ﷺ هذه السور نفسها بالأحرف الأخرى، ولا يعد هذا نزولا آخر لهذه السور.

وأما الحديث الذي استدل به، فلا دلالة فيه على ما ذهب إليه؛ ذلك أن غاية ما يدل عليه الحديث أن جبريل ﷺ أقرأ النبي ﷺ على حرف، فراجعه النبي ﷺ طالباً الزيادة حتى انتهى إلى سبعة أحرف، أما متى كان ذلك وأين، فليس في الحديث ما يدل على ذلك^(٣).

القول الثاني: نزلت القراءات في المدينة المنورة بعد الهجرة، وهو ما

(١) مقدمات في علم القراءات (٥٢).

(٢) ينظر: في رحاب القرآن (ص: ٢٣٣ - ٢٣٤)، والمغني في توجيه القراءات العشر المتواترة (٨٥/١).

(٣) إتقان البرهان في علوم القرآن (٦٣/٢) بتصريف.

ذهب إليه د/شعبان محمد إسماعيل وغيره من المعاصرين^(١)، واستدل أصحاب هذا الرأي بما يلي:

(١) عن أبي بن كعب رض أن النبي ﷺ كان عند أضاءة بني غفار^(٢)، فأتاه جبريل علیه السلام، فقال: «إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على حرف»، فقال: «أسأل الله مغفرةً وعفافاً، وإن أمتي لا تطبق ذلك»، ثم أتاه الثانية، فقال:

«إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على حرفين»، فقال: «أسأل الله مغفرةً وعفافاً، وإن أمتي لا تطبق ذلك»، ثم جاءه الثالثة، فقال: «إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على ثلاثة أحرف»، فقال: «أسأل الله مغفرةً وعفافاً، وإن أمتي لا تطبق ذلك»، ثم جاءه الرابعة، فقال: «إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على سبعة أحرف، فلما حرف قرءوا عليه فقد أصابوا»^(٣).

((القراءات أحكامها ومصادرها (ص: ٥٨) .))

((أضاءة بني غفار -فتح الهمزة، وبضاد معجمة-: هي الماء المستقئ من سيل أو غيره كـ(الغدير)، وجمعها (أضاً) كـ(حصاء، وحصاً)، وقد اختلف في تعينها: فقيل: موضع بالمدينة، وقيل: موضع قريب من مكة. معجم البلدان (٢١٤/١)، وشرح النووي (١٠٤/٦)))

والراجح أنها موضع بالمدينة يُنسب إلى بني غفار؛ لأنهم نزلوا عنده، وهو الأقوى لأن اختلاف لهجات العرب إنما ظهر بعد الهجرة، ولأن الحديث مروي في بعض طرقه عن

أبي بن كعب الانصاري. فتح الباري (٢٨/٩)، والمعالم الأنثيرة (ص: ٢٩)

((أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه (٥٦٢/١، ح: ٨٢١).))

وجه الاستدلال: يدل هذا الحديث على الوقت الذي أُحيِّر فيه أن يُقرأ القرآن على سبعة أحرف، وهو ما بعد الهجرة؛ لأن المكان الذي نص الحديث على نزول جبريل فيه على النبي ﷺ بهذا كان (أصاة بني غفار)، وهو مستقى ماء قرب المدينة المنورة نزل عنده بنو غفار فنسب إليهم^(١).

(٢) الأحاديث الواردة في اختلاف الصحابة فيما بينهم بسبب سماعهم قراءات بحروف لم يتلقوها من النبي ﷺ كانت في المسجد^(٢)، وملوم أن المسجد كان في المدينة المنورة، ولم يكن بمكة المكرمة^(٣).

(٤) إن الحكمة من نزول القرآن على سبعة أحرف هي التيسير على المسلمين ورفع الحرج عنهم، ولم تظهر الحاجة إلى ذلك إلا في المدينة بعد الهجرة، حيث أصبح للMuslimين دولة، ودخلت العرب في دين الله تعالى، وجاءت الوفود من أنحاء الجزيرة العربية معلنة إسلامها، وهم مختلفون الألسنة واللغات، فكانت عناية الله ورحمته أن أنزل القرآن على سبعة أحرف لقرأ كل قبيلة القرآن على الحرف الذي يوافق لهجتها، أما في مكة المكرمة فكان الأمر على خلاف ذلك، ولم تكن الحاجة ماسة لنزول القرآن على غير لغة

(١) التعريف بالقرآن والحديث، د/محمد الزفراقي (ص: ٣٨)، وينظر: فتح الباري (٢٨/٩).

(٢) ينظر في ذلك: حديث عمر بن الخطاب مع هشام بن حكيم الذي أخرجه البخاري في كتاب: الخصومات، باب: كلام الخصوم بعضهم في بعض (١٢٢/٣)، ح: ٢٤١٩، وحديث أبي كعب الذي أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه (٥٦١، ح: ٨٢٠)، وينظر: مقدمات في علم القراءات (٥٣).

قرיש^(١).

يدل على هذا قول ابن حجر: «أنزل أولاً بلسان قريش، ثم سُهِّلَ على الأمة أن يقرؤوه بغير لسان قريش، وذلك بعد أن كثُر دخول العرب في الإسلام، فقد ثبت أن ورود التخفيف بذلك كان بعد الهجرة»^(٢).

يقول أبو شامة الدمشقي^(٣): «وقد قال بعض الشيوخ: الواضح من ذلك أن يكون الله تعالى أَنْزَلَ القرآن بلغة قريش ومن جاورهم من فصحاء العرب، ثم أباح للعرب المخاطبين به المنزل عليهم أن يقرؤوه بلغاتهم التي جرت عادتهم باستعمالها»^(٤).

التعقيب على هذا القول ومناقشته:

الرأي الثاني القائل بأن القراءات القرآنية نزلت في المدينة المنورة، وما تحكيه أدلة هذا الرأي من ظروف كانت سبباً في نزول القراءات ونشأتها، وطبيعة الرخصة وال الحاجة إليها ترجح القول بنزول القراءات في المدينة المنورة، وهذا هو الرأي الراجح الذي تطمئن إليه النفس لقوة أداته، ولا اعتراض عليه من جهة أخرى.

(١) إتقان البرهان في علوم القرآن (٦١/٦٢ - ٦٢/٦١) بتصرف وتلخيص.

(٢) فتح الباري (٩/٢٨).

(٣) أبو شامة الدمشقي: هو العلامة شهاب الدين أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي، صاحب التصانيف، سُمِّيَّ بـ(أبي شامة) لشامة كبيرة كانت فوق حاجبه الأيسر، وتوفي سنة (٥٦٦٥هـ). شذرات الذهب (٧/٥٥٣).

(٤) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز (١/٩٥).

نواتر القراءات وموقف العلماء منه

أضف إلى ذلك أن موقف هشام بن حكيم مع عمر بن الخطاب هو الدليل الأقوى على أن القراءات القرآنية نزلت في المدينة المنورة؛ لأن هشاما أسلم يوم فتح مكة، والخلاف بينهما كان في المسجد، ومعلوم أن المسجد كان في المدينة المنورة، وفي هذا يقول الدكتور عبد الصبور شاهين: إن منطوق الأحاديث ومفهومها يدلان على أن زمن التصريح بقراءة القرآن على سبعة أحرف لم يكن خلال الفترة المكية، وإنما كان خلال الفترة المدينة، فأما المنطوق: فإنه يرد في بعضها أن النبي ﷺ كان عند أحجار الماء بالمدينة^(١)، أو عند أصالة بنى غفار، وهما موضعان بالمدينة.

وأما المفهوم: فإن أغلب الأحاديث التي ذكرت خلافاً بين الصحابة حول شيء من القرآن أشارت إلى حدوثه بالمسجد، والمسجد هو مسجد المدينة بلا مراء^(٢).

(١) أحجار الماء: موضع بمكة كانت قريش تتمارى عندها، ونقل عن مجاهد أنها في قباء من المدينة.

معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواقع (١١٧/١)، والمعالم الأثيرة في السنة والرسرة (ص: ٢٠)

(٢) تاريخ القرآن (ص: ٦٤) بتلخيص.

المرحلة الثانية

مرحلة انتشار القراءات

يدور الحديث في هذه المرحلة حول انتشار القراءات في الأمسار واستقرارها وشهرتها وتلقينها بالقبول، فلم يكن للصحابي الكرام اشتغال بشيء أولى من اشتغالهم بالقرآن الكريم، ولذلك كثُرَّ فيهم القراء والحفظ.

لقد كان النبي ﷺ يتعهد الصحابة الكرام بتعليم القرآن وحفظه حتى أصبحت صدورهم سجلاً لما نزل من الحق، وربما علم النبي ﷺ بعض أصحابه قراءة لم يسمعها البعض الآخر، فيقرأ بعضهم القرآن على القراءة التي سمعها، ويقرأ آخر على قراءة غيرها سمعها من النبي ﷺ، فيسمع أحدهما الآخر فينكر عليه عدم سماعه لها من رسول الله ﷺ، فنشأ من خلال القراءات التي تلقوها الخلاف بينهم كما حدث بين سيدنا عمر بن الخطاب وهشام بن حكيم بن حزام^(١) - رضي الله عنهما - بدليل: ما روى عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري^(٢) أنه قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول:

(١) هشام بن حكيم: هو هشام بن حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد، من فضلاء الصحابة وخيارهم، أسلم يوم فتح مكة، وكان من أشراف قريش وعقالئها، ولد قبل عام

الفيل بثلاث عشرة سنة، وعاش (١٢٠) سنة، ومات سنة (٥٥٤هـ). أسد الغابة (٤/٦٢٢).

(٢) عبد الرحمن بن عبد القاري - بشد الهمزة - تحدث في المدينة: نسبة إلى القراءة: بطن من

خزيمة بن مدركة، وهو عبد الرحمن بن عبد القاري المدني، ولد على عهد رسول الله ﷺ،

ليس له منه سماع، ولا له منه رواية، وهو من جملةتابعِي المدينة وعلمائِها، توفي بالمدينة سنة (٨٠هـ)، وعمره (٧٨) سنة. أسد الغابة (٣/٤٦)، وسير أعلام النبلاء

(٤/٥١٦)

نواتر القراءات وموقف العلماء منه

سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها، وكان رسول الله ﷺ أقرأنيها، وكِدْثُ أَعْجَلَ عَلَيْهِ، ثم أمهله حتى انصرف، ثم لَبَّيْتُهُ بِرَدَائِهِ^(١)، فجئتهُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فقلتُ: إِنِّي سمعتَ هذَا يَقْرَأُ عَلَىٰ غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا^(٢)، فقال لي: «أَرَسْلَهُ» ثم قال له: «اقرأ»، فقرأ، قال: «هكذا أُنْزِلَتْ»، ثم قال لي: «اقرأ»، فقرأ، فقال: «هكذا أُنْزِلَتْ؛ إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فاقرءُوا مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ»^(٣).

ففي الحديث دلالة على أن القراءات القرآنية توقيفية، وأنها منزلة من عند الله عَزَّوجلَّ، وأن المعلم الأول للصحابية الكرام هو رسول الله ﷺ، وهو المرجع لهم فيما اختلفوا فيه من أوجه القراءة، وأن اختلافهم في القراءة على عهده ﷺ ورجوعهم إليه لأوضح دليل على أن القراءة ليست موكولة إلى أهوائهم، ولا مفوضة إلى آرائهم، وهذا يُعَدُّ خير دليل على أن مرجع هذه القراءات المتعددة إلى السنة والاتباع لا إلى الرأي والإبداع، وكذا إلى النقل الصحيح المتصل سنته بالرسول ﷺ، إذ ليس لأحد أن يقرأ قراءة بمجرد رأيه أو حسب هواه، فيغير عبارة بأخرى أو كلمة بمرادها؛ لأن القراءة سنة متّعة تعتمد

(١) لَبَّيْتُهُ بِرَدَائِهِ: أي: جمعت عليه ثيابه عند لَبَّيْتِهِ لِئَلَّا يَتَفَلَّتْ مِنِّي. فتح الباري (٢٥/٩).

(٢) سبب اختلاف قراءتهما كما ذكر ابن حجر: أن عمر حفظ هذه السورة من رسول الله ﷺ قدِيمًا ثم لم يسمع ما نزل فيها بخلاف ما حفظه وشاهده، ولأن هشاما من مسلمة الفتح فكان النبي ﷺ أقرأه على ما نزل أخيراً فنشأ اختلافهما من ذلك، ومبادرة عمر للإنكار محمولة على أنه لم يكن سمع حديث «أُنْزِلَ الْقُرْآنَ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَحْرَفٍ» إلا في هذه الواقعة. المصدر السابق (٢٦/٩).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الخصومات، باب: كلام الخصوم بعضهم في بعض (٤١٩)، ح: ١٢٢/٣.

على النقل المتوانر والتلقي الصحيح المضبوط، وليس للقياس أو الاجتهاد في ذلك مدخل، قال الإمام الشاطبي^(١):

فَدُونَكَ مَا فِيهِ الرِّضا مُنْكَفِلًا «وما لِقِيَاسٍ فِي الْقِرَاءَةِ مَدْخُلٌ»^(٢)

وقد ظهرت القراءات القرآنية بين يدي رسول الله ﷺ وعلمها للصحابة الكرام، فمن الصحابة من قرأ بحرف، ومنهم من أقرأه النبي ﷺ بأكثر، وبهذا يمكن القول بأن النبي ﷺ أول معلم للإقراء، تلقى وجوه القراءات كلها عن جبريل عليه السلام عن رب العزة ﷺ، وهو ﷺ أقرأها للصحابة كما تلقاها، ثم تفرق الصحابة في الأمصار يُقْرِئُونَ الناس القرآن والقراءات، فكان كل واحد منهم يُقْرِئُ أهل ذلك المضر بالقراءة التي تلقاها عن النبي ﷺ، وبذلك تم ظهور طائفة من الصحابة تخصصت للقراءة والإقراء، ومنهم سبعون قارئاً قُتِلُوا في بئر مَعْوَنَة^(٣).

((١)) الشاطبي: هو القاسم بن فيره بن أبي القاسم خلف بن أحمد الرعياني الشاطبي، كان إماماً فاضلاً في النحو والقراءات والتفسير والحديث، صنف (القصيدة المشهورة في القراءات، والرأية في الرسم)، وغير ذلك، ولد سنة (٥٣٨ هـ) بشاطبة (في الأندلس)، وتوفي بمصر سنة (٥٩٠ هـ). بغية الوعاة (٢٦٠/٢)، وطبقات المفسرين للداودي (٤٤/٢).

((٢)) متن الشاطبية المسمى: «حرز الأمني ووجه التهاني في القراءات السبع» (ص: ٢٩)، وينظر: الوافي في شرح الشاطبية (ص: ١٦٧).

((٣)) بئر مَعْوَنَة: ماء لبني عامر ابن صعصعة، وقيل: هي بين ديار بنى عامر وحرة بنى سليم، وقيل: هي من جبال يقال لها: (أبلى) في طريق المصعد من المدينة إلى مكة لبني سليم، عندها كانت حادثة قتل القراء من الصحابة على أيدي بنى سليم، حين استصرخهم عامر بن الطفيلي، فأجابته رجل وذكوان وعصيبة، وكان رسول الله يدعو ==

نواتر القراءات وموقف العلماء منه

جاء في كتاب المغازي: وكان من الأنصار سبعون رجلاً شَبَّيَةً^(١) يسمون (القراء)، كانوا إذا أمسوا أتوا ناحية من المدينة فتدارسوا وصلوا ... فخرجوا فأصيروا في بئر معونة^(٢).

وتسميتهم بهذا اللقب (القراء) أعطانا صورة جلية عن مدى انتشار القراءة سندًا عن رجال اتصفوا بالثقة والعدالة والأمانة بعد تلقينهم عن رسول الله ﷺ، وما يؤكد أيضاً شيوع هذه التسمية: وجود قارئين عُرِفُوا بالقراءة وتعادهم للقرآن الكريم، فقد رُويَ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «وَأَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ: أَبِي بن كعب»^{(٣)(٤)}.

قال الإمام الذهبي^(٥): «فهؤلاء الذين بلغنا أنهم حفظوا القرآن في حياة النبي ﷺ وأخذ عنهم عرضاً، وعليهم دارت أسانيد قراءة الأئمة العشرة»^(٦).

==

عليهم. معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواقع (٤/١٢٤٥)، ومراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاء (١/١٤٢)، ومعجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (ص: ٥٢ - ٥٣)

(١) شَبَّيَةً: أي: شَبَّان، واحدهم: (شاب). النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/٤٣٨).

(٢) المغازي للواقدي (١/٣٤٧).

(٣) أخرجه ابن ماجة في سننه عن أنس، فضائل زيد بن ثابت، (١/٥٥، ح: ١٥٤).

(٤) القراءات القرآنية تاريخ وتعريف (ص: ٢٨-٢٩) بتلخيص.

(٥) الذهبي: هو شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركماني الذهبي، حافظ، مؤذن، محثث، محقق، له مصنفات كثيرة منها: «تاريخ الإسلام»، و«سير أعلام النبلاء»، وغيرهما، توفي سنة (٧٤٨هـ). شذرات الذهب (١/٦١).

(٦) معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار (ص: ٢٠).

وفي عهد التابعين تجرد قوم واعتتوا بضبط القراءة عناية تامة، وجعلوها علماً كما فعلوا بعلوم الشريعة الأخرى، وصاروا أئمة يُقتدى بهم ويُرْجَحُ إليهم، واشتهر منهم ومن الطبقة التي تلتهم الأئمة السبعة^(١) الذين تُنسب إليهم القراءات إلى اليوم^(٢)، وكتب الله لهم القبول وخلد ذكرهم بخلود القرآن الكريم.

يقول الشيخ الزرقاني: «ثم إن الصحابة قد اختلف أخذهم عن رسول الله ﷺ، فمنهم من أخذ القرآن عنه بحرف واحد، ومنهم من أخذه عنه بحرفين، ومنهم من زاد، ثم نقرقوا في البلاد وهو على هذه الحال، فاختلف بسبب ذلك أخذ التابعين منهم، وأخذ تابع التابعين عن التابعين، وهلّم جراً، حتى وصل الأمر على هذا النحو إلى الأئمة القراء المشهورين الذين تخصصوا وانقطعوا للقراءات يضبطونها ويعنون بها وينشرونها»^(٣).

نستنتج من ذلك: أن نشأة القراءات القرآنية ترجع إلى العهد الأول، وهو عصر النبوة؛ لأن الغرض هو التيسير على الصحابة -رضوان الله عليهم- خاصة وأن القرآن الكريم تلاوة وتطبيقاً هو محل الاهتمام عندهم، فكان ولابدًّ

(١) الأئمة الذين اشتهروا من هؤلاء في الآفاق هم: [أبو جعفر يزيد بن القعقاع، ونافع بن أبي نعيم بالمدينة، وعبد الله بن كثير بمكة، وأبو عمرو بن العلاء، ويعقوب الحضرمي بالبصرة، وعبد الله بن عامر بالشام، وعااصم بن أبي الجُود، وحمزة بن حبيب الزيارات وعلى الكسائي بالكوفة، وخلف بن هشام ببغداد]. فهؤلاء أئمة مشهورون بالثقة والأمانة في النقل، وحسن الدين، وكمال العلم، أفنوا عمرهم في القراءة والإقراء، واشتهر أمرهم، وأجمع أهل مصرِهم على عدالتهم فيما نقلوا، وتوثيقهم فيما قرءوا ورووا. منجد المقرئين (ص: ٢٣) بتصرف

(٢) مباحث في علوم القرآن لمنانع القطن (ص: ١٧٢) بتصرف وتلخيص.

(٣) مناهل العرفان في علوم القرآن (٤/١٣).

من أدائه على وجهه الصحيح، وهذا لا يتأتى إلا من تعليم النبي ﷺ للصحابة الكرام وحثهم على حفظه وتعاوهده، ثم انتشر الصحابة في الأمسار وتلقى التابعون منهم هذه الأحرف، وأخذ الأئمة عن التابعين حتى وصلت إلى زمن التدوين على ما سيأتي تفصيله في المرحلة الثالثة.

وبهذا تعتبر هذه المرحلة -**مرحلة انتشار القراءات**- البنية الأولى لبداية التخصص في القراءات، وهذا التخصص من هؤلاء القراء وأمثالهم وفر المادة لوضع علم القراءات وتدوينه والتأليف فيه، وقد بدأت هذه المرحلة في أواخر القرن الأول الهجري وأوائل القرن الثاني الهجري^(١).

المرحلة الثالثة

مرحلة تدوين القراءات وتطورها

لقد بدأ التدوين في علم القراءات كغيره من العلوم منذ وقت مبكر، لذا يدور الحديث في هذه المرحلة حول زمن التصنيف في علم القراءات ومراحل تطوره، وقد اعتنى علماؤنا بهذا العلم فحققوا مسائله، وحررروا دقائقه، وبيانوا أصوله وفرشه، وألفوا فيه مؤلفات شتى ما بين مطول ومحضر، ومنظوم ومنتشر.

لقد كانت القراءات القرآنية ولا تزال محل اهتمام العلماء، خاصة أولئك الذين جعلوا أنفسهم وأوقاتهم وقفوا في سبيل خدمة القرآن وعلومه، ومساهمة في تحقيق الضمان الذي تكفل الله به للقرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ

). (١) القراءات القرآنية تاريخ وتعريف (ص: ٣٩).

نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَفِظُونَ^(١)، وكيف لا يقوم العلماء بخدمة القرآن حفظاً، والقراءات شرحاً وتلبيساً ونظمها، وهم يعلمون أن علم القراءات علم شريف يتعلق بأشرف كتاب، وشرف العلم من شرف من ينسب له.

لقد أخذ علم القراءات في النمو والتطور، واشتد عوده في القرن الثالث الهجري حيث تفرق القراء، وقل الضبط، فقام جهابذة علماء الأمة بجمع الحروف والقراءات، وعَزُّوا الوجوه والروايات، وميَّزوا بين المشهور والشاذ والصحيح والفاذ، بأصولها وأركان فصلوها^(٢).

وبالإلقاء نظرة فاحصة على أول من قام بالتأليف في علم القراءات، نجد أن المؤرخين قد ذكروا أسماء عديدة رشحوها لأن تكون هي البادئة بالتدوين في هذا العلم، فقيل: (أبو عبيد القاسم بن سلام، ت: ٢٤٥هـ)، حيث ألف كتاب «القراءات» جمع فيه قراءة خمس وعشرين قارئاً مع هؤلاء السبعة، وعده ابن الجزري أول إمام معتبر جمع القراءات^(٣).

وذهب ابن الجزري أيضاً إلى أنه (أبو حاتم السجستاني، ت: ٢٥٥هـ)^(٤) حيث قال في ترجمته: «ولحسبه أول من صنف في القراءات»^(٥)، وقيل: غير

(١) سورة: (الحجر)، الآية: (٩).

(٢) النشر في القراءات العشر (٩/١).

(٣) المصدر السابق (٣٤/١).

(٤) أبو حاتم السجستاني: هو سهل بن محمد بن عثمان، نحوي البصرة، ومقربها في زمانه، وإمام جامعها، قرأ القرآن على يعقوب الحضرمي وغيره، له تصانيف كثيرة، وتوفي سنة (٢٥٥هـ). معرفة القراء الكبار (ص: ١٢٨).

(٥) غالية النهاية في طبقات القراء (٣٢٠/١).

ذلك.

ولكن الذي يبدو -والله أعلم- أن أول من ألف في علم القراءات هو (يحيى بن يعمر، ت: ٩٠هـ)؛ وذلك لتقديم وفاته، وبسبقه على من جاء بعده في التأليف في هذا العلم فيما وقفت عليه في كتب التاريخ والترجم وكتب التفسير والقراءات.

ذكر الإمام ابن عطية في تفسيره أن «يحيى بن يعمر ألف بواسط^(١) كتاباً في القراءات جمع فيه ما رويَ من اختلاف الناس فيما وافق الخط»^(٢)، ثم تتابع العلماء في التأليف من بعده في هذا العلم.

وبعد ذلك جاءت مرحلة تسبيع السبعة والاقتصار على جمْع قراءاتهم في مؤلف خاص، وكان ذلك من قبل الإمام ابن مجاهد التميمي^(٣) الذي يعد أول من اقتصر على جمْع قراءات القراء السبعة في كتابه الموسوم بـ«السبعة في القراءات»^(٤)، وكان ذلك على رأس المائة الثالثة ببغداد، فإنه أحب أن

(١) واسط: مدينة تقع على جانبي دجلة، سميت بواسط: لتوسطها بين (البصرة، والكوفة). الروض المعطار في خبر الأقطار (ص: ٥٩٩)

(٢) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٥٠/١).

(٣) ابن مجاهد: هو أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد التميمي، أول من سبَّع السبعة، ولد سنة (٤٥هـ) ببغداد، وتوفي يوم الأربعاء وقت الظهر في العشرين من شعبان سنة (٣٢٤هـ). غاية النهاية في طبقات القراء (١٣٩-١٤٢/١) بتلخيص

(٤) جمْع الإمام ابن مجاهد في هذا الكتاب قراءة الأنْثمة السبعة المشهورين وهم: (نافع المدني، ت: ٦٩هـ)، و(عبد الله بن كثير، ت: ١٢٠هـ)، و(أبو عمرو بن العلاء، ت: ١٥٤هـ)، و(عبد الله بن عامر، ت: ١٨١هـ)، و(عاصم بن أبي النجود، ت: ١٢٧هـ)، و(حمزة بن حبيب الزيات، ت: ١٥٦هـ)، و(الكسائي، ت: ١٨٩هـ).

يجمع المشهور من قراءات الحرمين وال伊拉克 والشام^(١)، وقد وصفه ابن الجزري بأنه «شيخ الصنعة، وأول من سَبَّع السَّبْعَة»^(٢).

ويبدو أن هناك أمراً مهماً دعا ابن مجاهد إلى القيام بهذا العمل، فلقد بنى اختياره لقراءة هؤلاء الأئمة السبعة من بين قراء الأمصار على شروط عالية كانت سبباً في شهرتهم دون من هو فوقهم، وعلل الإمام مكي بن أبي طالب^(٣) الاقتصار على القراءات السبع مشيراً إلى هذه الشروط بقوله: «فإن سأله سائل فقال: ما العلة التي من أجلها اشتهر هؤلاء السبعة بالقراءة دون من هو فوقهم، فتسبّبت إليهم السبعة الأحرف مجازاً، وصاروا في وقتنا أشهر من غيرهم ومنهم هو أعلى درجة منهم وأجل قدر؟»

فالجواب: أن الرواية عن الأئمة من القراء كانوا في العصر الثاني والثالث كثيراً في العدد، كثيراً في الاختلاف، فأراد الناس في العصر الرابع أن يقتصرُوا من القراءات التي تتفق المصحف على ما يسهل حفظه، وتضبط القراءة به، فنظرُوا إلى إمام مشهور بالثقة والأمانة، وحسن الدين، وكمال العلم، قد طال عمره، واشتهر أمره، وأجمع أهل مصر عليه عدالته فيما نَقَلَ، ونعته فيما قرأ وروى، وعلمه بما يقرأ، فلم تخرج قراءته عن خط مصحفهم

(١) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٢٨) بتصرف.

(٢) غاية النهاية في طبقات القراء (١٣٩/١).

(٣) مكي بن أبي طالب: هو مكي بن أبي طالب حموش بن محمد بن مختار أبو محمد القيسبي النحوي المقرئ، ولد سنة (٣٥٥ هـ)، له مصنفات كثيرة منها: (إعراب القرآن، والموجز في القراءات، والهدایة في التفسير)، وغير ذلك، مات سنة (٤٣٧ هـ). بغية الوعاة (٢٩٨/٢).

تواتر القراءات و موقف العلماء منه

المنسوب إليهم، فأفردوا من كل مصر وجَهَ إليه عثمان مصحفاً إماماً هذه صفتة وقراءته على مصحف ذلك المِصْر، فكان أبو عمرو من أهل البصرة، وحمزة وعاصم من أهل الكوفة وسواها، والكسائي من أهل العراق، وابن كثير من أهل مكة، وابن عامر من أهل الشام، ونافع من أهل المدينة، كلهم من اشتهرت إمامته، وطال عمره في الإقراء، وارتحال الناس إليه من البلدان»^(١).

يتضح من كلام الإمام مكي بن أبي طالب أن ابن مجاهد قد بنى اختيارة لقراءة هؤلاء الأئمة السبعة على عدة شروط كانت سبباً في شهرتهم واجتماع الناس على قراءتهم، **حاصلها ما يلي:**

- ١- أن يكون الإمام مشهوراً بالثقة والأمانة، وحسن الدين، وكمال العلم.
- ٢- أن يكون الإمام من طال عمره في ملزمة الإقراء.
- ٣- أن يكون الإمام من اشتهر أمره، وارتحل الناس إليه للأخذ عنه والتلقّي منه.
- ٤- أن يكون الإمام من أجمع أهل مصر على عدالته فيما نَقَلَ، ونقته فيما قرأً ورَوَى.

وبهذا يتبيّن لك أيها القارئ الكريم أن ابن مجاهد كان شديد الاحتياط في اختيارة لقراءة هؤلاء الأئمة السبعة، وأن هناك أمراً مهماً دعاه إلى ما قام به من تسبّيع السبعة والاقتصار على قراءاتهم هو: الحفاظ على تواتر القراءات

(١) الإبانة عن معاني القراءات (ص: ٨٦-٨٧).

القرآنية وأنها منزلة من لدن حكيم خبير، والحفظ على منهاجها لئلا تخرج عن طريق الرواية والنقل عن النبي الموصوم ﷺ إلى طريق الاجتهادات الشخصية، وفعل ذلك أيضاً رغبة منه في ضبط القراءات السابقات وحفظها وإحکام النقل فيها.

وبهذا اشتهرت القراءات السبع في زمن ابن مجاهد شهرة كبيرة وتناولها الناس فيما بينهم، وما زاد أيضاً من شهرتها وقبولها ومكّن لها بجانب الشروط التي وضعها ابن مجاهد لاختيار هؤلاء الأئمة السبع، أن ابن مجاهد نفسه كان في الحقيقة إماماً مقصوداً في القراءة، وأيضاً مكانته العلمية، والثقة به، وعُلوّ كعبه في العلم، وازدحام طلبة العلم والقراءات عليه، وإفراده مؤلفاً خاصاً جمع فيه شواد القراءات^(١)، فكان عمله هذا حاسماً في توضيح الفرق بين المقبول والمردود من القراءات، وهذا مما زاد من تمكّن الناس بقراءة هؤلاء الأئمة السبع دون غيرهم، واعتبار ما سواها من القراءات شاذة^(٢).

قال عنه الإمام الذهبي: «وكان ثقة حجة، قال أبو عمرو الداني: فاق ابن

(١) المحتسب في تبيين وجوه شواد القراءات والإيضاح عنها لابن جني (١١/١).

وقد أشار المستشرق نولنكر إلى مؤلف ابن مجاهد الذي جمع فيه شواد القراءات بقوله: «تبدأ مراجع القراءات الشاذة بالرجل الذي أسس نظام القراءات السبع المشهورة (ابن مجاهد)، وقد ألف إلى جانب كتاب السبع كتاباً آخر اسمه كتاب (الشواد)، وقد صاغ».

ينظر: تاريخ القرآن للدكتور عبد الصبور شاهين (ص: ٢٢٠).

(٢) القراءات القرآنية تاريخ وتعريف (ص: ٤٨ - ٥٠) بتصرف وتلخيص.

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

مجاهد في عصره سائر نظائره من أهل صناعته، مع اتساع علمه، وبراعة فهمه، وصدق لهجته، وظهور نسكه^(١).

وقد نال ابن مجاهد ثقة سائر المشتغلين بالقراءات في عصره وبعد عصره، وبحسبيك منهم شهادة إمام هذا الفن والمرجع فيه المحقق ابن الجزري إذ قال: «وبَعْدَ صِيَّثَهُ، وَاشْتَهَرَ أَمْرَهُ، وَفَاقَ نَظَارَهُ، مَعَ الدِّينِ وَالحَفْظِ وَالخَيْرِ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ شِيوْخِ الْقِرَاءَاتِ أَكْثَرَ تَلَامِيْذَهُ مِنْهُ، وَلَا بَلَغُنَا ازدحامَ الْطَّلَبَةِ عَلَى أَحَدٍ كَازْدَحَامَهُمْ عَلَيْهِ»^(٢).

وبهذا ندرك ما كان يتمتع به الإمام ابن مجاهد من شخصية دينية وعلمية حُفِّزَتْهُ عَلَى القيام بعمله هذا، واختياره لقراءة هؤلاء الأئمة السبعة، فرحمه الله رحمة واسعة، وجزاه عن العلم وطلابه خير الجزاء.

وبعد تسبيع ابن مجاهد للقراءات السبع تالت المؤلفات في هذه القراءات، وكان من أهمها وأشهرها:

- كتاب (**التيسيير في القراءات السبع**) للإمام أبي عمرو عثمان بن سعيد الداني (ت: ٤٤٤هـ)، وقد عَدَ الإمام ابن الجزري كتاب التيسير من أصح كتب القراءات، وأوضح ما أُلْفَ عن السبعة من الروايات^(٣).

- **منظومة الشاطبية**: وهي القصيدة اللاميّة المسماة بـ(حرز الأماني) ووجه

(١) معرفة القراء الكبار (ص: ١٥٣).

(٢) غاية النهاية في طبقات القراء (١/١٤٢).

(٣) النشر في القراءات العشر (١/٥٨)، وتحبير التيسير في القراءات العشر (ص: ٩٠).

التهاني في القراءات السبع)^(١) من نظم الإمام العلامة أبي القاسم بن فِيروه بن أحمد الرُّعَيْنِي الأندلسي الشاطبي الضرير (ت: ٥٥٩٠ هـ)^(٢).

ومع عِظَمِ العمل الذي قام به الإمام ابن مجاهد من تسبیح القراءات السبع إلا أنه قد نتج فهم خاطئ لدى كثير من الناس، وهو أن قراءة مَنْ عَذَا هُؤُلَاءِ السبعة لا يصح الأخذ بها، وإن كان -رحمه الله- لم يقصد ذلك، الأمر الذي جعل بعض المحققين من العلماء المتأخرين يصنفون كتاباً يضمونها قراءات الأئمة الثلاثة [أبي جعفر يزيد بن الفقعاع المدني (ت: ١٢٧٠ هـ)، ويعقوب بن إسحاق الحضرمي (ت: ٢٠٥ هـ)، وخلف العاشر أو خلف بن هشام (ت: ٢٢٩ هـ)]، وهي ما تسمى بـ(القراءات الثلاث المُتَمَمَةُ لِلْعَشْرَةِ).

وقد أضاف ابن الجزري هذه القراءات الثلاث إلى كتاب (التيسير في القراءات السبع) للإمام الداني في كتاب سماه (تحبير التيسير)، كما نظم قراءة هُؤُلَاءِ الأئمة الثلاثة في كتاب سماه (الدُّرَّةُ الْمُضِيَّةُ في القراءات الثلاث المرضيَّةُ)^(٣)، وله مؤلَّفان آخران يجمعان القراءات العشر هما (النشر في

((١)) منظومة «الشاطبية»: هي قصيدة في القراءات السبع المتواترة،نظمها الإمام الشاطبي لتيسير حفظ وتعلم القراءات، وتسهيل تناوله بين الناس، وعدد أبياتها: (١١٧٣) بيتاً، وتعتبر نظماً لكتاب (التيسير في القراءات السبع) للإمام الداني.

قال عنها الإمام الذهبي: «وقد سارت الرُّكْبَان بقصيدتيه -يعني: الشاطبي- (حرز الأماني، وعقيلة أتراب القصائد) اللتين في القراءات والرسم، وحفظهما خلق لا يُحصون، وخضع لهما فحول الشعراء، وكبار البلغاء، وحذاق القراء». معرفة القراء الكبار (ص:

(٣١٢)

((٢)) النشر في القراءات العشر (٦١/١).

((٣)) منظومة «الدُّرَّةُ الْمُضِيَّةُ في القراءات الثلاث المرضيَّةُ»: هي منظومة ألفها ابن

==

نواتر القراءات وموقف العلماء منه

القراءات العشر)، و(طيبة النشر في القراءات العشر)^(١)، وهكذا استمر التأليف في القراءات على هذا النمط، إضافة إلى اهتمام المفسرين بإثبات القراءات في تفاسيرهم وكتبهم، ولم تؤثر هذه المؤلفات مع كثرتها وتعددتها على القراءات السبع، بل بقيت السبع هي المشهورة والمعروفة، وعليها مدار البحث والدراسة بين العلماء وطلبة العلم.

فتحدد بذلك أن مجموع القراءات الصحيحة المتواترة المقرء بها اليوم عشر قراءات، وهي القراءات السبع التي تضمنها كتاب «التبسيير» للداني، أو منظومة «الشاطبية» للشاطبي، وتنتمي العشر ما تضمنته منظومة «الدرة المضيئة» لابن الجزري^(٢)، وما عدا هذه القراءات العشر يعد شاذًا غير مقرء به.

==

الجزري، وعدد أبياتها: (٤٠) بيتاً، وقد ذكر فيها قراءات كل من (أبي جعفر، ويعقوب، وخلف)، واستخدم رموز الإمام الشاطبي في العزو لهؤلاء القراء، فجعل رمز (نافع) وراوبيه لـ(أبي جعفر) وراوبيه، ورمز (أبي عمرو) وراوبيه لـ(يعقوب) وراوبيه، ورمز (حمزة) وراوبيه لـ(خلف) وراوبيه. مقدمات في علم القراءات (ص: ١٦٩)

((١)) منظومة «طيبة النشر في القراءات العشر»: هي منظومة ألفها الإمام ابن الجزري، وعدد أبياتها: (١٥) بيتاً، وتعتبر نظماً لما جاء في كتاب (النشر) حتى يسهل استظهاره والرجوع إليه. المدخل إلى علم القراءات (ص: ٥٦)

((٢)) تلقي القراءات من طريقي (الشاطبية، والدرة) عُرفَ عند القراء باسم: (القراءات العشر الصغرى)، والمقصود بذلك: قلة الطرق المؤدية إلى هذه القراءات، وتلقي القراءات من طريق (النشر، وطيبة النشر) عُرفَ عند القراء باسم: (القراءات العشر الكبرى)، والمقصود بذلك: كثرة الطرق التي حواها هذا الكتاب. مقدمات في علم القراءات (ص: ١٧٢)

وحرى القول بعد الحديث عن نشأة علم القراءات وتطوره، فإنه ينبغي تبيين حال هذا العلم في عصرنا الحاضر بعد أن مر هذا العلم بأوقات ندر فيها طالبوه، وقل فيها راغبوه، إلا أننا في هذا العصر نلمس بحمد الله بداية عودة صادقة إلى علم القراءات، ورغبة جامحة في تعلمه وتلقّيه، ومظاهر هذه العودة متعددة ، ومنها:

(١) انتشار قراءات الأئمة العشرة في العالم الإسلامي، حيث يقرأ أهل كل مصر وما حوله بقراءة إمامهم، فرواية حفص عن عاصم يقرأ بها معظم المسلمين في الدول الإسلامية وغيرها، ورواية قالون عن نافع يقرأ بها في ليبيا، وأجزاء من تونس والجزائر^(١).

ورواية ورش عن نافع يقرأ بها في ليبيا، وتونس، والجزائر، والمغرب، وتشاد، والكمرون، ونيجيريا، وأغلب البلاد الإفريقية الغربية، وفي شمال وغرب السودان^(٢)، ويقرأ برواية الدوري عن أبي عمرو البصري في السودان، والصومال، وحضرموت في اليمن^(٣).

(٤) طباعة المصاحف بالروايات المتعددة، وتسجيل القرآن الكريم بأصوات عدد من القراء المتقنين وبروايات متعددة، وقيام مؤسسات وكليات علمية تُعنى بدراسة علم القراءات، وإقبال طلبة العلم على الاعتناء بهذا العلم

(١) المغني في علم التجويد، د/عبد الرحمن يوسف الجمل (ص: ٢٦).

(٢) المختصر المفيد في معرفة أصول رواية أبي سعيد، لورش بن سعيد المصري (ص:

١٤)، وينظر: المغني في علم التجويد (ص: ٢٦).

(٣) تيسير الأمر لمن يقرأ من العوام بقراءة أبي عمرو، لأبي بكر العطّاس (ص: ١٦ - ٢١).

نواتر القراءات و موقف العلماء منه

بالتلقي والإجازة في روایاته المتعددة، وقراءاته العشر المتواترة.

(٣) انتشار معاهد القراءات، ووجود كلية القرآن الكريم بجامعة الأزهر للقراءات وعلومها، وكليات القرآن في المدينة وجدة وغيرهما.

وبتدوين علم القراءات حفظ هذا العلم وكتب له الخلود، وخدم القرآن خدمة عظيمة سينال كل من ساهم فيها وسام الخيرية الذي أعلنه النبي ﷺ حين قال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»^(١).

٦٥٩

(١) أخرجه البخاري في كتاب: فضائل القرآن، باب: خيركم من تعلم القرآن وعلمه ح: ١٩٢، ج: ٥٠٢٧ عن عثمان.

الفصل الثاني

أركان القراءة المقبولة ومسألة التواتر

المبحث الأول: أركان القراءة المقبولة^(١)

يدور الحديث في المبحث الأول من هذا الفصل حول تحديد أركان القراءة، وتوضيح ضوابطها، ومعرفة ما استقرت عليه الضوابط القرائية التي وضعها علماء القراءات لقبول القراءة القرآنية؛ وذلك لتمييز القراءات المتواترة المقبولة عن غيرها من القراءات الشاذة المردودة.

لقد حظيت القراءات القرآنية بالاهتمام الواسع عند أهل العلم المشتغلين بهذا الفن، فمحضوها وميّزوا سقيمهَا وعليهَا من صحيحها وسلامها، وبعد أن

(()) هنا سؤال يطرح نفسه «هل هي ضوابط أم أركان؟»

الجواب: اختلفت عبارات العلماء عند الكلام عليها، فمنهم من أطلق عليها (أركان) كأبي شامة في كتابه:«المرشد الوجيز» (١٧٢/١)، وابن الجوزي في كتابه:«النشر في القراءات العشر» (٩/١)، ومنهم من أطلق عليها اسم (الضابط) كالزرقاني في كتابه:«مناهل العرفان في علوم القرآن» (٤١٨/١)، وتبعه من جاء بعده من المعاصرين. والذي يظهر لي أنه لا خلاف بين التسميتين، ولا مشاحة في الاصطلاح بينهما، سواء أكان التعبير ركناً أو ضابطاً أو مقاييساً، فكلها تعطي المعنى نفسه، فالتعبير بالضابط يراد به: ما اجتمع فيه أركان القراءة لضبطها من حيث قبولها وعدمها، ومجموع هذه الأركان هو (**ضابط القراءة المقبولة**)، والتعبير بالركن يراد به: ما استندت إليه القراءة وتم ضبطها به، فكلاهما ملازم للآخر، ولذا قال أبو شامة في معرض حديثه عن القراء السبعة:«بل قد رُويَ عنهم ما يطلق عليه أنه ضعيف وشاذ بخروجِه عن الضابط المذكور باختلال بعض الأركان الثلاثة». المرشد الوجيز (١٧٣/١)

تفرق القراء في البلاد، وخلفهم أمم بعد أمم، إلا أنه كان فيهم المتقن وغير المتقن، فكثر الاختلاف، وعسر الضبط، واشتبه متواتر القراءات بشاذتها^(١)، ومن ثم احتاط أئمة القراءة غاية الاحتياط لصون القراءات، فوضعوا ضوابط للحكم على القراءة بالقبول أو الرد لتكون ميزاناً يرجع إليه.

وقد أجمع علماؤنا على صحة هذه القراءات العشر وتواترها لتوفر شروط الصحة فيها، تلك الشروط التي كان علماء القراءة يستندون إليها في تمييز القراءات منذ بدء عصر التأليف في هذا العلم، وتنوعت عباراتهم في التأكيد على أركان القراءة المقبولة وضوابطها، فنجد الإمام مكي بن أبي طالب (ت: ٤٣٧ هـ) يشير إلى شروط القراءة الصحيحة قائلاً: «أن يُنقل عن الثقات إلى النبي ﷺ، ويكون وجهه في العربية التي نزل بها القرآن شائعاً، ويكون موافقاً لخط المصحف.

إذا اجتمع في هذه الحال الثلاث قرئ به، وقطع على مغيبه وصحته وصدقه؛ لأنَّه أخذ عن إجماع من جهة موافقتها لخط المصحف، وكفرَ من جده»^(٢).

وأكَّد ذلك في موضع آخر فقال: «إنما الأصل الذي يعتمد عليه في هذا: أن ما صح سنته، واستقام وجهه في العربية، ووافق لفظه خط المصحف، فهو من السبعة المنصوص عليها، ولو رواه سبعون ألفاً متفرقين أو

(١) إتحاف فضلاء البشر (ص: ٨) بتصرف وزيادة.

(٢) الإبانة عن معاني القراءات (ص: ٥١).

مجتمعين»^(١).

وهذا العلامة المحقق ابن الجزري (ت: ٨٣٣هـ) إمام هذا الفن يؤكّد أيضًا على أركان القراءة المقبولة وضوابطها فيقول: «كل قراءة وافتقرت العربية ولو بوجه، ووافتقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً، وصح سندها، فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردها ولا يحُلُّ إنكارها، بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، ووجب على الناس قبولها، سواء كانت عن الأئمة السبعة أم عن العشرة، أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين»^(٢).

وقد نظم الحافظ ابن الجزري هذه المقاييس القرائية في نظمته المسمى بـ«طيبة النشر» فائلاً:

وَكَانَ لِلرَّسْمِ احْتِمَالًا يَحْوِي	فَكُلُّ مَا وَاقَقَ وَجْهَ تَحْوِي
فَهَذِهِ الْثَّلَاثَةُ الْأَرْكَانُ	وَصَحٌّ إِسْنَادًا هُوَ الْقُرْآنُ
شُدُودَهُ لَوْ أَنَّهُ فِي السَّبْعَةِ	وَحَيْثُمَا يَحْتَلُّ رُكْنٌ أَتَبِتِ

من خلال ما سبق: يتضح من كلام هذين الإمامين الجليلين مكي وابن الجزري أنّهما قد وضعوا ضوابط ومقاييس لقبول القراءة، وهو ما يطلق عليه **(أركان القراءة المقبولة)**^(٤)، واشترطوا في القراءة الصحيحة المقبولة أن

(١) المصدر السابق (ص: ٩٠-٩١).

(٢) النشر في القراءات العشر (١/٩).

(٣) متن «طيبة النشر» في القراءات العشر (ص: ٣٢).

(٤) المراد بالقبول هنا: هو الحكم بقراءة القراءة، والتبعيد بها في الصلاة وخارجها، وقبولها في تفسير النصوص واستبطاط الأحكام، والعمل بمدلولها، ويدل عليه صنيع ==

تتوافر فيها عدة شروط، وهي إجمالاً:

١- صحة سند القراءة.

٢- موافقة القراءة لخط أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً.

٣- موافقة القراءة لوجه من وجوه اللغة العربية ولو ضعيفاً، **وفيما يلي بيان لهذه الشروط بالتفصيل:**

أولاً: صحة السنّد^(١): وهذا الركن شرط صحة للركنين التاليين، والمراد به

كما قال ابن الجزري: «أن يروي تلك القراءة العدل الضابط عن مثله كذا

==

الإمام مكي بن أبي طالب إذ قال: «إِن سأَلْتَ فَقَالَ: فَمَا الَّذِي يُقْبَلُ مِنَ الْقِرَاءَاتِ إِنْ فَيَقُرَأْ بِهِ؟، وَمَا الَّذِي لَا يُقْبَلُ لَا يُقْرَأْ بِهِ؟، وَمَا الَّذِي يُقْبَلُ وَلَا يُقْرَأْ بِهِ؟»، فالجواب: إن جميع ما روي من القراءات على ثلاثة أقسام:

قسم يقرأ به اليوم، وذلك ما اجتمع فيه ثلاث خلال، وهي: أن ينقل عن النكات إلى النبي ﷺ، ويكون وجهه في العربية التي نزل بها القرآن شأنها، ويكون موافقاً لخط المصحف، فإذا اجتمعت فيه هذه الحال الثلاث ثُرِيَّ به، وقطعاً على مغيبه وصحته وصدقه؛ لأنَّه أَخِذَ عن إجماع من جهة موافقته لخط المصحف، وكفر من جده «إِلَخ». الإبانة عن معاني القراءات (ص: ٥١)

(١) **السنّد في اللغة:** (السين والنون والدال) أصل واحد يدل على انسجام الشيء إلى الشيء، والسنّد: ما أقبل عليك من الجبل، وذلك إذا غلاً عن السفح، والإسناد في الحديث: أن يُسند إلى قائله، وحدّ السنّد في اصطلاح القراء: الطريق الموصلُ إلى القرآن.

مقاييس اللغة (٣٦٠/١)، مادة: (سنّد)، ولطائف الإشارات (١٠٥/٣) والمراد به: الإجازة (الشهادة) التي يجيزها الشيخ إلى الطالب المجاز في القراءة، وتعتبر الإجازة في علم القراءة علماً وشعاراً للإسناد، وصلة تربط أهل القرآن بمعلمهم الأول رسول الله ﷺ.

حتى تنتهي، وتكون مع ذلك مشهورة عند أئمة هذا الشأن الضابطين له، غير معدودة عندهم من الغلط أو مما شدّ بها بعضهم^(١).

يفهم من هذا التعريف: أنه يضاف إلى صحة السند ما يلي:

١- الشهادة: بأن تكون القراءة مشهورة عند أئمة هذا الشأن الضابطين له.

٢- أن لا تكون شاذة أو معدودة في الغلط.

وهذا الركن من أهم أركان القراءة الصحيحة، ومن أولويات قبول القراءة وأساسها؛ لأن قراءة القرآن الكريم سنة متّبعة، ولابد أن تستند إلى النقل السليم والرواية الصحيحة، ولذلك كان السلف من الصحابة والتابعين ومن جاء بعدهم يرددون قولًا يعيرون به عن هذا الركن وعن تمسكهم بما تعلّموه من قراءة القرآن، وهو قوله:

«القراءة سنة»، ولعل من المفيد هنا أن أتطرق إلى بعض أقوال علمائنا التي تؤكد على تمييز الإسناد دون غيره في قبول القراءات القرآنية، فقد روى ابن مجاهد عن زيد بن ثابت قال: «القراءة سنة»، وفي رواية أخرى: «القراءة سنة، فاقرءوه كما تجدونه»^(٢)، وقال عامر الشعبي^(٣): «القراءة سنة، فاقرءوا

(١) النشر في القراءات العشر (١٣/١).

(٢) السبعة في القراءات (ص: ٤٩-٥٠).

(٣) عامر الشعبي: هو عامر بن شراحيل الشعبي الحميري، محدث، فقيه، شاعر، روبيّة من التابعين، ولد ونشأ ومات بالكوفة، كان مولده في إمارة عمر بن الخطاب. معجم المؤلفين (٥٤/٥)

كما قرأ أَوْلُوكُم»^(١).

قال الحافظ أبو عمرو الداني: «أئمة القراءة لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأقسى في اللغة والأقيس في العربية، بل على الأثبت في الأثر والأصح في النقل، والرواية إذا ثبتت لا يردها قياس عربية، ولا فُشوّ لغة؛ لأن القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها»^(٢).

فهذه الأقوال شديدة الوضوح في دلالتها على أن القراءات القرآنية لا مجال فيها للرأي ولا هي اجتهاد من القراء، بل مصدرها الأول والأخير النقل عن الصحابة الكرام الذين تلقوا القرآن عن رسول الله ﷺ، وقد أكد الإمام مكي بن أبي طالب على هذا المعنى بقوله: «والقراءات الثابتة كلها من السنة التي لا مَدْفَعَ فيها لأحد»^(٣).

يقول ابن الجزري: «إن من يزعم أن أئمة القراءة ينقلون حروف القرآن من غير تحقيق ولا بصيرة ولا توقيف، فقد ظن بهم ما هم منه مبرئون، وعنهم منزهون»^(٤).

لذا فقد تقرر: أن نسبة القراءة للقارئ نسبة اشتهرار وضبط وإقراء، لا نسبة اختراع ورأي واجتهاد.

(١) السبعة في القراءات (ص: ٥١).

(٢) جامع البيان في القراءات السبع (٨٦٠/٢).

(٣) التبصرة في القراءات السبع (ص: ٢٣٠).

(٤) النشر في القراءات العشر (٢١٤/٢).

ومن هنا تأتي أهمية «**صحة سند القراءة**»^(١)، وأنه لابد من الرجوع إلى الشيوخ المتقنين الآخرين ذلك عن أمثالهم المتصل سندهم بالنبي ﷺ، والأخذ عنهم والسماع من أفواههم؛ لأن هناك أحكاما لا يمكن تلقيها من الكتب، ولا تُعلم إلا بالتطبيق العملي والسماع من العلماء وأئمة القراءة، ورياضة اللسان عليها المرة تلو المرة أمامهم كالروم، والإشمام، والإدغام، والإخفاء، والإملأة، والتسهيل، وغير ذلك.

وبهذا يكون القارئ سليم النطق، حسن الأداء، بعيدا عن اللحن، بخلاف من أخذ من الكتب وترك الرجوع إلى الشيوخ فإنه يعجز لا محالة عن الأداء الصحيح، ويقع في التحريف الصريح الذي لا تصح به القراءة، ولا توصف به التلاوة، والله در القائل:

مَنْ يَأْخُذُ الْعِلْمَ عَنْ شَيْخٍ مُّشَافَّهَةً
يَكُنْ مِنَ الرَّيْغِ وَاللَّصِحِيفِ فِي حَرَمٍ
فَعِلْمُهُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ كَالْعَدَمِ
وَمَنْ يَكُنْ آخِذًا لِلْعِلْمِ عَنْ صُحْفٍ

(١) أشار القسطلاني إلى أهمية الإسناد في القراءات، فقال: «وهو أعظم مدارات هذا الفن، لأن القراءات سنة متّبعة، ونقل محضر، فلا بد من إثباتها وصحتها، ولا طريق إلى ذلك إلا بالإسناد، فلهذا توقفت معرفة هذا العلم عليه». لطائف الإشارات (٣٦٠/١)

(٢) البيتان ذكرهما بدر الدين القرافي في توشيح الدبياج (ص: ٢١٠)، وعزاهما لـ(محمد بن محمد بن محمد بن حسن الشمني المغربي).

وهنا سؤال يطرح نفسه، هل يتطلب التواتر في ثبوت القراءة القرآنية، أم يكتفى في قبولها بصحة السند؟

والجواب: اختلف علماؤنا في قبول القراءة بين اشتراط التواتر أو الاكتفاء بصحة الإسناد، فمنهم من يكتفي في الحكم على القراءة بالقبول أن يصح سندها ولو لم تبلغ التواتر، ومنهم من يصرّح بـ«التوادر» شرطاً لثبوت القراءة القرآنية، وينحصر خلافهم في قولين إليك بيانهما بالتفصيل:

القول الأول: لا يتطلب التواتر لثبوت القراءة، بل يكفي في ثبوتها وقبولها صحة السند، وما استفاض نقله، وتلقته الأمة بالقبول، **وعلّتهم:** أن الاستفاضة^(١) تقييد القطع المطلوب في إثبات قرآنية القراءة^(٢).

وممن قال بهذا القول: مكي بن أبي طالب، وتبعه أبو شامة المقدسي، وابن الجزري، وإليك بعض أقوالهم:

قال الإمام أبو محمد مكي بن أبي طالب (ت: ٤٣٧هـ) محدداً أركان القراءة الصحيحة: «إن جميع ما رُويَ من القراءات على ثلاثة أقسام: قسم يُقرأ به اليوم، وذلك ما اجتمع فيه ثلاث خلال، وهي: أن يُنقل عن الثقات إلى النبي

(١) الاستفاضة: فسّرها الأصوليون بأنها: ما زاد نقلته على ثلاثة. وقيل: الاستفاضة هي الاشتهر الذي يتحدث به الناس وفاض بينهم، وقد قسم الحنفية الأخبار إلى ثلاثة أقسام: (آحاد، وتوادر، واستفاضة)، وجعلوا المستفاضة مرتبة بين المرتبتين، وخصّصوا بها عموم القرآن، وقالوا: هو منزلة التواتر، ومنهم من جعله قسماً من أقسام التواتر. موهب الحليل في شرح مختصر خليل (٣٨٤/٢).

(٢) صفحات في علوم القراءات (ص: ٥٧).

﴿، ويكون وجهه في العربية التي نزل بها القرآن شائعاً، ويكون موافقاً لخط المصحف، فإذا اجتمعت فيه هذه الحال الثلاث قرئ به، وقطع على معيبه وصحته وصدقه؛ لأنَّه أخذَ عن إجماع من جهة موافقته لخط المصحف، وكفَّرَ من جده﴾^(١).

وقال الإمام الحافظ أبو شامة المقدسي (ت: ٦٦٥هـ): «ونكِر المحققون من أهل العلم بالقراءة ضابطاً حسناً في تمييز ما يعتمد عليه من القراءات وما يطرح، فقالوا: كل قراءة ساعدتها خط المصحف مع صحة النقل فيها، ومجيئها على الفصحى من لغة العرب فهي قراءة صحيحة معتبرة، فإن اختل أحد هذه الأركان الثلاثة، أطلق على تلك القراءة أنها شاذة وضعيفة، وأشار إلى ذلك كلام الأئمة المتقدمين، ونص عليه أبو محمد مكي -رحمه الله تعالى- في تصنيف له مراراً، وهو الحق الذي لا يحيى عنه»^(٢).

وقال أيضاً: «ولا يلزم في ذلك تواتر، بل تكفي الآحاد الصحيحة من الاستفاضة، وموافقة خط المصحف، وعدم المنكرين لها نقلًا وتوجيهها من حيث اللغة، والله أعلم»^(٣).

وهذا العلامة المحقق ابن الجزي (ت: ٨٣٣هـ) إمام هذا الفن يحدد أركان القراءة المقبولة فيقول: «كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً، وصح سندها، فهي القراءة الصحيحة التي

(١) الإبارة عن معاني القراءات (ص: ٥١).

(٢) إبراز المعاني من حرز الأماني (ص: ٥).

(٣) المرشد الوجيز (١٤٥/١).

نواتر القراءات وموقف العلماء منه

لا يجوز ردُّها ولا يحلُّ إنكارُها ...، ومتى احتلَّ ركنٌ من هذه الأركان الثلاثة أطلقَ عليها ضعيفة أو شاذة أو باطلة، سواء كانت عن السبعة أم من هو أكبرُ منهم^(١).

ثم صرَح الإمام ابن الجوزي بأنَّ هذه الأركان الثلاثة هي مذهب سلف العلماء من القراء وغيرهم قائلاً:

«هذا هو الصحيح عند أئمة التحقيق من السلف والخلف، صرَح بذلك الإمام الحافظ أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني^(٢)، ونص عليه في غير موضع الإمام أبو محمد مكي بن أبي طالب، وكذلك الإمام أبو العباس أحمد بن عمار المهدوي^(٣)، وحقق الإمام الحافظ أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بـ(أبي شامة)، وهو مذهب السلف الذي لا يُعرف عن أحد منهم

^(١) النشر في القراءات العشر (٩/١) بتلخيص.

^(٢) الإمام الداني: هو عثمان بن سعيد بن عثمان أبو عمرو الداني، أحد حفاظ الحديث، ومن الأئمة في علم القرآن ورواياته وتفسيره، له مؤلفات منها: (التيسير في القراءات السبع، والمقنع في رسم المصاحف ونقطها، والاهتدا في الوقف والابتدا) وغير ذلك، ولد سنة (٣٧٢هـ)، وتوفي سنة (٤٤٤هـ). معجم الأدباء (٤/٤)، والأعلام (٤/٢٠٦).

^(٣) الإمام أبو العباس المهدوي: هو أبو العباس أحمد بن عمار بن أبي العباس المهدوي التميمي، مقرئ أندلسى، أصله من المهديّة بالقironان، صنف كتبًا منها: (التصصيل الجامع لعلوم التنزيل)، و(هجاء مصاحف الأمصار على غاية التقريب والاختصار)، و(التيiser في القراءات)، وغير ذلك، توفي سنة (٤٣١هـ). طبقات المفسرين للأدنه وي (ص: ١١٢-١١١)، والأعلام (١٨٤/١).

خلافه»^(١).

وإنما أكفى أصحاب هذا القول في ضابط القراءة المشهورة بـ«صحة الإسناد» فقط مع الركنين الآخرين ولم يشترطوا «التواتر»، مع أنه لا بد منه في تحقق القرآنية لأسباب ثلاثة:

أحدها: أن هذا ضابط لا تعريف، والتواتر قد لُوحظَ في تعريف القرآن على أنه شطر أو شرط على الأقل، ولم يلحظ في الضابط؛ لأنَّه يُغَنَّى في الضوابط ما لا يغتفر في التعريف.

ثانيها: التيسير على الطالب في تمييز القراءات المقبولة من غيرها، فإنه يسهل عليه بمجرد رعايته لهذا الضابط أن يميِّز القراءات المقبولة من غير المقبولة، أما إذا اشترط التواتر فإنه يصعب عليه ذلك التمييز؛ لأنَّه يضطر في تحصيله إلى أن يصل إلى جمع يؤمن توافقهم على الكذب في كل طبقة من طبقات الرواية، وهيئات أن يتيسر له ذلك.

ثالثها: أن هذه الأركان الثلاثة تكاد تكون متساوية للتواتر في إفادة العلم القاطع بالقراءات المقبولة، بيان هذه المساواة أن ما بين دفتري المصحف متواتر ومجمع عليه من الأمة في أفضل عهودها وهو عهد الصحابة، فإذا صح سند القراءة، ووافقت قواعد اللغة، ثم جاءت موافقة لخط هذا المصحف المتواتر، كانت هذه الموافقة قرينة على إفادة هذه الرواية للعلم القاطع وإن كانت آحاداً.

فكأن التواتر كان يطلب تحصيله في الإسناد قبل أن يقوم المصحف وثيقة

(٥) النشر في القراءات العشر (٩/١).

متواترة بالقرآن، أما بعد وجود هذا المصحف المجمع عليه، فيكتفي في الرواية صحتها وشهرتها ما وافقت رسم هذا المصحف ولسان العرب^(١).

التعقيب على هذا القول ومناقشته

الرأي القائل بالاكتفاء بـ«**صحة السند**» في قبول القراءة القرآنية في الحقيقة محل نظر، لذا سأورد بعض أقوال علمائنا ردًا على أصحاب هذا القول، والتي سيتبين من خلالها أن التواتر شرط أساسي لصحة القراءة القرآنية، ولا ينبغي العدول عنه، وإليك بعض أقوال علمائنا:

قال أبو القاسم النويري^(٢) في شرحه لطيبة النشر تعقيباً على قول الإمام ابن الجوزي: «وصحّ إسناداً»^(٣): «وقوله: «وصحّ إسناداً» ظاهره أن القرآن يُكتفى في ثبوته مع الشرطين المقدمين بـ«**صحة السند**» فقط، ولا يحتاج إلى تواتر، وهذا قول حادث مخالف لجماع الفقهاء والمحدثين وغيرهم»، ثم عرج قائلاً: «ولقد ضلَّ بسبب هذا القول قوم فصاروا يقرءون أحرفًا لا يصح لها سند أصلًا، ويقولون: التواتر ليس بشرط»^(٤).

^(١)) مناهل العرفان في علوم القرآن (٤٢٧/١-٤٢٨) بتلحيص.

^(٢)) النويري: هو محمد بن محمد بن محمد أبو القاسم محب الدين النويري، فقيه مالكي، عالم بالقراءات، له تصانيف كثيرة منها: (شرح المقدمات الكافية في النحو والصرف والعروض والقافية)، و(الغياث) منظومة في القراءات الثلاث الزائدة على السبع، و(شرح طيبة النشر في القراءات العشر)، وغير ذلك، توفي سنة (٩٨٥٧هـ). الأعلام (٤٧/٧).

^(٣)) متن «طيبة النشر» في القراءات العشر (ص: ٣٢).

^(٤)) شرح طيبة النشر (١١٧/١).

وهذا أبو الحسن الصَّفَاقِسِي^(١) يقول: «وهذا -أي: القول بالاكتفاء بصحَّة السند- قول محدث لا يعوَّل عليه، ويؤدي إلى تسوية غير القرآن بالقرآن»^(٢).

ويرد أيضًا على الفائلين بالاكتفاء بـ«**صحة السند**» بما ذكره ابن الصلاح^(٣) في فتاواه، محدداً شروط قبول القراءة قائلًا: «لا يجوز القراءة من ذلك إلا بما تواتر نقله، واستفاض وتلقته الأمة بالقبول كهذه السبع، فإن الشرط في ذلك اليقين والقطع على ما تقرَّر في الأصول»^(٤).

وبناء على ما سبق: فإن أصحاب هذا القول وإن لم يجزموا بثبوت التواتر شرطاً أساسياً في قبول القراءة قرآناً يتلى، إلا أنهم أشاروا إلى أن صحة السند وحدها لا تكفي في قبول القراءة إلا إذا كان معها الشروط الآتية:

١- تلقُّي الأمة لهذه القراءة بالقبول دون إنكار.

(١) الصَّفَاقِسِي: هو أبو الحسن علي بن محمد بن سالم النوري الصَّفَاقِسِي، مقرئ من فقهاء المالكية، صنف كتاباً، منها: (غيث النفع في القراءات السبع)، و(تبنيه الغافلين وإرشاد الجاهلين)، وغيرهما، توفي سنة (١١١٨هـ). الأعلام (١٤/٥).

(٢) غيث النفع في القراءات السبع (ص: ١٤).

(٣) ابن الصلاح: هو الإمام الحافظ أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الكردي الشافعي المعروف بـ(ابن الصلاح)، أحد فضلاء عصره في التفسير والحديث وأسماء الرجال، له مصنفات نافعة منها: (أدب المفتى والمستفتى)، و(الفتاوی)، وغير ذلك، توفي سنة (٦٤٣هـ). أبجد العلوم (ص: ٦٥١)، وهدية العارفين (٦٥٤/١).

(٤) فتاوى ومسائل ابن الصلاح في التفسير والحديث والأصول والفقه ومعه أدب المفتى والمستفتى (٢٣١/١).

تواطر القراءات و موقف العلماء منه

٢- الاستفاضة في المِصر، مع اليقين والقطع في ذلك.

وهنا لفته ينبغي الإشارة إليها والتتبّيه عليها، وهي أنه إذا كان الإمام ابن الجوزي يشترط «**صحة السند**» في قبول القراءة القرآنية، إلا أنه قد خالف رأيه هذا بعد أن قرر في كتابه «منجد المقرئين» ضرورة التواتر لصحة القراءة المقبولة قائلاً: «كل قراءة وافقت العربية مطلقاً، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو تقديرها، وتواتر نقلها، هذه القراءة المتواترة المقطوع بها»^(١).

ففي العبارة السابقة نجد الإمام ابن الجوزي يشترط «**التواتر**» ويصرح بـ
لصحة القراءة، إلا أنه قد عدل عن هذا الشرط وتراجع عنه فيما بعد في
كتابه «**النشر**»، ونظمه «**طيبة النشر**»، حيث اكتفى بـ«صحة السند مع كون
القراءة مشهورة متفقة لدى أئمة القراءة بالقبول» قائلاً عند شرحه لركن
صحة السند: «وقد شرط بعض المتأخرین التواتر في هذا الرکن، ولم
يكف فيه بـصحة السند، وزعم أن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر، وأن ما جاء
مجيء الآحاد لا يثبت به قرآن، وهذا مما لا يخفى ما فيه، فإن التواتر إذا
ثبت لا يحتاج فيه إلى الركينين الآخرين من الرسم وغيره، إذ ما ثبت من
أحرف الخلاف متواتراً عن النبي ﷺ وجب قبوله، وقطع بكونه قرآناً سواء
وافق الرسم أم خالقه، وإذا اشتربطا التواتر في كل حرف من حروف
الخلاف، انتهى كثيرون من أحرف الخلاف الثابت عن هؤلاء الأئمة السبعة

^(١)) منجد المقربين ومرشد الطالبين (ص: ١٨).

وغيرهم^(١)، وقد كنتُ قبلَ أجنح إلى هذا القول^(٢)، ثم ظهرَ فساده، وموافقة أئمة السلف والخلف^(٣).

القول الثاني: التواتر شرط أساسى لثبوت صحة القراءة وقوبلها لأنها قرآن، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر، ولا تكفى صحة السند؛ لأن التواتر عندهم الجزء الأهم في الحد، فلا يتصور ماهية القرآن إلا به^(٤)، ولذا عرف الإمام الغزالى^(٥) القرآن قائلاً: «وَحْدُ الْكِتَابِ مَا نُقْلِنَ إِلَيْنَا بَيْنَ دَفَّيِ الْمَصْحَفِ عَلَى الْأَحْرَفِ السَّبْعَةِ الْمَشْهُورَةِ نَقْلًا مَتَوَاتِرًا، وَنَعْنَى بِالْكِتَابِ: الْقُرْآنُ الْمَنْزَلُ»^(٦).

وعلى هذا فلابد من حصول التواتر لصحة قبول القراءة القرآنية، وهو ما جزم به جمهور العلماء من القراء، والأصوليين، والمحذّفين، وفقهاء المذاهب

(١) أي: إن اشتراط التواتر في ثبوت القرآن إنما هو بالنظر لمجموع القرآن الكريم، وإن فلو اشترطنا التواتر في كل فرد من أحرف الخلاف، انتفى كثير من القراءات الثابتة عن هؤلاء الأئمة السبعة وغيرهم.

(٢) أي: القول بـ(التواتر).

(٣) النشر في القراءات العشر (١٣/١).

(٤) شرح طيبة النشر للنويري (١١٩/١).

(٥) الغزالى: هو الإمام الحليل محمد بن محمد بن أحمد الطوسي أبو حامد الغزالى، نسبته إلى صناعة الغزل (عند من يقوله بتشديد الزاي)، أو إلى غَزَّالة (من قرى طوس)، له مصنفات منها: (إحياء علوم الدين)، و(تهاافت الفلاسفة)، و(الاقتصاد في الاعتقاد)، وغيرها، توفي سنة (٥٠٥هـ). الوافي بالوفيات (٢١١/١)، وطبقات الشافعية الكبرى (١٩١/٦).

(٦) المستصفى في علم الأصول (ص: ٨١).

الأربعة^(١)، وفيما يلي بعض الأقوال الدالة على اشتراط التواتر:

قال ابن العربي المالكي^(٢): «إن القرآن لا يثبت إلا بنقل التواتر»^(٣).

وقال أبو القاسم الصَّفْراوِي^(٤): «اعلم أن هذه الأحرف السبعة والقراءات المشهورة نقلت تواتراً»^(٥).

وقال الصَّفَاقِسِي: «مذهب الأصوليين، وفقهاء المذاهب الأربع، والمحدثين، والقراء، أن التواتر شرط في صحة القراءة، ولا تثبت بالسند الصحيح غير المتواتر ولو وافقت رسم المصاحف العثمانية والعربية»^(٦).

فهذه بعض أقوال علمائنا الأجلاء تبيّن من خلالها إثباتهم التواتر شرطاً

(١) غيث النفع في القراءات السبع للصفاقسي (ص: ١٤)، وينظر: شرح الهدایۃ للمھدوی (٨/١)، والقواعد والإشارات في أصول القراءات لأبی العباس احمد بن عمر الحموي (ص: ٣٠-٣١)، وشرح طيبة النشر للنویری (١١٧/١-١٢٢).

(٢) ابن العربي: هو محمد بن عبد الله بن محمد أبو بكر بن العربي المالكي، من حفاظ الحديث، من كتبه: (العواصم من القواصم)، و(أحكام القرآن)، وغير ذلك، توفي سنة ٩٤٣هـ. الأعلام (٦/٢٣٠)، وهدية العارفين (٢/٩٠) (٦٠٦/٢). أحكام القرآن (٢/٦٣٦).

(٤) أبو القاسم الصَّفْراوِي: هو عبد الرحمن بن عبد المجيد بن إسماعيل بن عثمان بن يوسف بن حسين بن حفص أبو القاسم الصَّفْراوِي، نسبة إلى وادي الصفراء بـ(الحجاز)، كان إماماً كبيراً مفتياً على مذهب مالك، ولد أول سنة ٤٥٤هـ، ومات في ربيع الآخر سنة ٦٣٦هـ. غالبة النهاية في طبقات القراء (١/٣٧٣).

(٥) ذكر ذلك النویری في شرح طيبة النشر (١٢١/١-١٢٢).

(٦) غيث النفع في القراءات السبع (ص: ١٤).

أساسياً في ثبوت صحة القراءة القرآنية، وردهم على من خالٍ ذلك القول واكتفى بصحة السند فقط بأنه قول حادث لا يعوّل عليه.

الرأي الراجح:

بعد عرض أقوال علمائنا الأجلاء في هذه المسألة فإنني أميل إلى **(القول الثاني)** القائل باشتراط **«التواتر»** وجعله ركناً أساسياً في قبول القراءة القرآنية، ولا تكفي **«صحة السند»**، وهذا هو القول الراجح، وهو الصحيح المعتمد الذي ينبغي أن يُصَار إليه؛ وذلك لأن اشتراط التواتر لثبوت قرآنية أي قراءة هو الأمر المعقول، فضلاً عن أنه قول جمهور العلماء من القراء والأصوليين والمحذثين وفقهاء المذاهب الأربع، وهو ما قطع به الإمام السيوطي إذ قال: «لا خلاف أن كلَّ ما هو من القرآن يجب أن يكون متواتراً في أصله وأجزائه، وأمّا في محلِّه ووضعه وترتيبه فكذلك عند محقّقي أهل السنة؛ للقطع بأن العادة تقضي بالتواتر في تفاصيل مثله، لأن هذا المعجز العظيم الذي هو أصل الدين القويم والصراط المستقيم مما توفر الدواعي على نقل جملِه وتفاصيله، فما نُقلَ آهاداً ولم يتواتر يُقطع بأنه ليس من القرآن قطعاً»^(١).

قال الشيخ/ عبد الفتاح القاضي^(٢): «ينبغي أن يُعلم أن أهمَّ هذه الأركان هو

(١) الإتقان في علوم القرآن (٢٦٦/١).

(٢) عبد الفتاح القاضي: هو الشيخ/ عبد الفتاح بن عبد الغنى بن محمد القاضي، عالم مصرى من أفالصل علماء الأزهر، حفظ القرآن الكريم في مقبل عمره، ثم أتقنه وجَّهه، ثم أخذ القراءات العشر على غير واحد من النقاط الجهابنة الأثبات، توفي بالقاهرة عام ==

الركن الثالث - **التواتر** - والركنين الأولين - موافقة الرسم العثماني ولو احتمالاً، وموافقة وجه صحيح من وجوه اللغة العربية - لازمان له، إذ إنه متى تحقق تواتر القراءة لزم أن تكون موافقة للغة العرب، ولأحد المصاحف العثمانية، فالعمدة هو: **التواتر**^(١).

هذا وإن كان رأي الجمهور القائل باشتراط «التواتر»، وجعله ركناً أساسياً في قبول القراءة القرآنية، لكن لا يمكن إغفال ما قاله أصحاب (القول الأول) في ثبوت القراءة من القول بـ«**صحة السنّد**» مع اشتراط أن يكون المقوء به قد تلقته الأمة بالقبول دون إنكار، واستفاض نقله في الأمصار مع اليقين والقطع في ذلك، فهذه شواهد وأدلة تُثْبِت بالمتواتر في ثبوت صحة القراءة القرآنية وقبولها.

وبناء على ما سبق يتبيّن الآتي:

عند تأمل القولين (**الأول والثاني**) السابقين في قبول القراءة القرآنية وثبوتها والجمع بينهما يتضح جلياً أن كلاً القولين مؤدها واحد، وأنه لا فرق بينهما في إفادة القراءة للعلم؛ لأن من لم يشترط التواتر وإنما اشترط صحة السنّد لم يكتف به، وإنما اشترط قرائنا بمجموعها تقيد العلم وتقوم مقام التواتر كما سبق بيانه.

أضف إلى ذلك أن القول بـ«**صحة السنّد**» مع الاشتهر، مع موافقة القراءة للرسم العثماني ولو احتمالاً، وموافقة وجه من وجوه اللغة العربية ولو

==
١٤٠٣هـ). إمتناع الفضلاء بترجم القراء (٢٠١-١٩٤/١)
)) القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب (ص: ٧) بتصرف.

ضعيفاً، فإن هذين الشرطين يعطيان الرواية الصحيحة المشتهرة قوة التواتر، فتألف الكلام حينئذ ولا يختلف.

وبهذا يتضح أن الخلاف الحاصل بين هذين القولين خلاف (**الظني**)، سواء قلنا: ركن «**التواتر**»، أو قلنا: ركن «**صحة السند مع الشهرة والاستفاضة**»، كما أن القولين في الواقع متافقان في النتيجة على قبول القراءات العشر كلها والقراءة بها، والله أعلم.

ولذا قال الإمام مكي بن أبي طالب: «إذا اجتمعت فيه هذه الحال الثلاث قُرِئَ به، وقطع على مغيبه وصحته وصدقه؛ لأنَّه أَخْدَى عن إجماع من جهة موافقته لخط المصحف، وكَفَرَ من جده»^(١).

وقال الشيخ الزرقاني ما ملخصه: إن هذه الأركان الثلاثة^(٢) تكاد تكون متساوية للتواتر في إفاده العلم القاطع بالقراءات المقبولة، بيان هذه المساواة: أن ما بين دفتري المصحف متواتر ومجمع عليه من الأمة في أفضل عهودها وهو عهد الصحابة، فإذا صح سند القراءة، ووافقت قواعد اللغة، ثم جاءت موافقة لخط هذا المصحف المتواتر كانت هذه الموافقة قرينة على إفاده هذه الرواية للعلم القاطع وإن كانت آهادا ... فكان التواتر كان يطلب تحصيله في الإسناد قبل أن يقوم المصحف وثيقة متواترة بالقرآن، أمّا بعد وجود هذا المصحف المجمع عليه فيكتفي في الرواية صحتها وشهرتها ما

(١) الإبانة عن معاني القراءات (ص: ٥١).

(٢) وهي (صحة السند وما يلحق به من شروط وقرارن، وموافقة القراءة لخط أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً، وموافقة وجه من وجوه اللغة العربية ولو ضعيفاً).

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

وافتقت رسم هذا المصحف ولسان العرب ... وهذا التوجيه الذي وجّهنا به الضابط السالف يجعل الخلاف كأنه لفظي، ويسير بجماعات القراء على جَدِّ الطريق في تواتر القرآن^(١).

٦٥٦

. (١) مناهل العرفان في علوم القرآن (٤٢٧ - ٤٢٩).

ثانياً: موافقة القراءة لخط أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً^(١):

المراد بذلك: أن تكون القراءة موافقة لرسم الكلمة في أحد المصاحف العثمانية^(٢) التي نسخها سيدنا عثمان بن عفان رض، وأرسلها إلى الأمصار

(()) يفهم من ذلك أن مخالفة بعض القراءات لرسم بعض المصاحف العثمانية مع موافقة بعضها الآخر لا تعذر هذماً لهذا الركن؛ لأن الشرط هو موافقة القراءة لأحد هذه المصاحف لا كلها، ومن أمثلة ذلك: قراءة ابن عامر قوله تعالى: ﴿عَلَيْهِمْ حَذْفُ الْوَوْ وَقَالُوا أَنْحَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾ [سورة: البقرة، الآيات ١١٦-١١٥] - بحذف الواو - قبل ﴿قَالُوا﴾، وكذا هو في المصحف الشامي، وقرأ الباقيون: ﴿وَقَالُوا﴾ - بإثبات الواو قبل القاف - كما هو في مصاحفهم. التشر في القراءات العشر (٢٢٠/٢)، والبدور الزاهرة (ص: ٣٩)

وفي هذا المعنى قال الإمام القرطبي: «وما وجد بين هؤلاء القراء السبعة من الاختلاف في حروف يزيدوها بعضهم وينقصها بعضهم فذلك لأن كلاً منهم اعتمد على ما بلغه في مصحفه ورواه، إذ قد كان عثمان كتب تلك الموضع في بعض النسخ ولم يكتبها في بعض، إشعاراً بأن كل ذلك صحيح، وأن القراءة بكل منها جائزة». الجامع لأحكام القرآن (٥٤/١)

(()) المراد بالمصحف العثماني: مصحف عثمان بن عفان رض الذي أمر بكتابته وجمعه، وكانوا يسمونه «المصحف الإمام».

تاریخ القرآن وغرائب رسمه وحكمه للشيخ/محمد طاهر الكردي (ص: ٣) والأصل في هذه التسمية: ما جاء في بعض الروايات أن عثمان بن عفان رض لما بلغه اختلاف المعلميين في القرآن قال: «عندی تکذیبون به وتلحنون فيه، فمن نأى عنی كان أشد تکذیباً وأكثر لحتنا، يا أصحاب محمد اجتمعوا فاكتبوا للناس إماماً». الإنegan (٢٠٩/١)

وأما سبب تسميته بالمصحف: فقد روى ابن شهاب حديثاً جاء فيه أن أباً بكر قال بعد ==

الإسلامية المختلفة؛ لأن كل مصحف منها كان إماما وأصلا يُرجع إليه في انتساخ المصاحف^(١).

واعتبار الرسم العثماني^(٢) ركن أو شرط في قبول القراءة والاعتداد به أمر لا خلاف فيه بين العلماء؛ لأن المصاحف التي نُسخت في عهد الخليفة عثمان رض، وأرسلها إلى الأمصار الإسلامية المختلفة تمت بإجماع من الصحابة الكرام، وكانت مشتملة على القراءات الصحيحة، ولذلك أحقرت المصاحف المخالفة والتي كان فيها الكثير من القراءات التي لم تصح، أو

==

أن تم جمع القرآن، التمسوا له أسماء، فقال بعضهم: «السفر»، وقال بعضهم: «المصحف»، فإن الحبشة يسمونه المصحف، فسماه أبو بكر: «المصحف».

وفي رواية أخرى أن أبو بكر لما قال: «سموه»، قال بعضهم: «سموه إنجيلا»، فكرهوه، وقال بعضهم: «سموه سفرا»، فكرهوه، فقال ابن مسعود: «رأيت بالحبشة كتاباً يدعونه المصحف فسموه به». المصدر السابق (١٨٤-١٨٥).

(١) الاختلاف بين القراءات (ص: ٧٧)، والقراءات أحكامها ومصادرها (ص: ٩٤) بتصرف.

(٢) الرسم لغة: الأثر، ويرادفه (الخط، والكتابة). الصاحح تاج اللغة (٥/١٩٣٢)، مادة (رسم)

الرسم اصطلاحاً: ينقسم إلى قسمين: (قياسي، وتوقيفي)، ويسمى القسم الثاني بـ(الاصطلاحي) نسبة لاصطلاح الصحابة.

فالرسم القياسي: تصوير الكلمة بحروف هجائها على تقدير الابتداء بها والوقف عليها، ولهذا أثبتوا صورة همزة الوصل، ومحذفوا صورة التنوين. والرسم التوقيفي: علم تعرف به مخالفات خط المصاحف العثمانية لأصول الرسم القياسي. دليل الahiran (ص: ٦٣)

كانت من قبيل التفسير من رسول الله ﷺ، أو نسخَت تلاوتها^(١).

قال الإمام ابن الجزي: «إن الصحابة كتبوا في هذه المصاحف ما تحققوا أنه قرآن، وما علموه استقر في العرضة الأخيرة، وما تحققوا صحته عن النبي ﷺ مما لم ينسخ»^(٢).

ولذا أشار العلماء سلفاً وخلفاً إلى ضرورة اتباع رسم المصحف لارتباطه الوثيق بالقراءة؛ لأن «الحاجة إليه كالحاجة إلىسائر علوم القرآن بل أهم، ووجوب تعليمهأشمل وأعم، إذ لا يصح معرفة بعض ما اختلف القراء فيه دون معرفته، ولا يسع أحداً اكتتاب مصحف على خلاف خط المصحف الإمام ورتبته»^(٣).

وموافقة القراءة الصحيحة للرسم العثماني لا تخلو من أن تكون (موافقة تحقيقية) أو (موافقة تقديرية)، فـ(الموافقة التحقيقية): هي الموافقة الصريحة لقراءة ﴿مَلِكُ يَوْمِ الْيَمِن﴾^(٤) - بحذف الألف - فهي موافقة لرسم المصاحف تحقيقاً وصراحة لأن الألف ممحوّفة في جميعها، مثلها في ذلك مثل قوله تعالى: ﴿مَلِكُ النَّاسِ﴾^(٥).

وقد تكون الموافقة (تقديرية احتمالية) لقراءة الآية المذكورة - بإثبات

(١) المدخل إلى علم القراءات (ص: ٦٢) بتصرف.

(٢) النشر في القراءات العشر (٣٢/١).

(٣) هجاء مصاحف الأمصار لأبي العباس المهدوي (ص: ٣٤).

(٤) سورة:(الفاتحة)، الآية:(٤).

(٥) سورة:(الناس)، الآية:(٢).

نواتر القراءات وموقف العلماء منه

الألف^(١)- فهي موافقة للرسم تقديرًا واحتمالًا على معنى أن إثبات الألف على احتمال وتقدير أنها ثابتة وحُذفت في الرسم اختصارًا كما في قوله تعالى:

﴿مَلِكَ الْمُلُكُ﴾^(٢)، فإنها قُرِئت بإثبات الألف لجميع القراء، مع حذفها اختصارًا في سائر المصاحف^(٣).

وقد وضح الإمام ابن الجزي المقصود بهذا الركن قائلاً: «ومعنى: (أحد المصاحف العثمانية): واحد من المصاحف التي وجهها عثمان طه إلى الأمصار، كقراءة ابن كثير: ﴿جَنَّتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا أَلَانَهَرُ﴾^(٤) - بزيادة ﴿مِن﴾^(٥) - فإنها لا توجد إلا في مصحف مكة، ومعنى: (ولو تقديرًا): ما

(١) القراءة بإثبات الألف بعد الميم هكذا ﴿مَلِك﴾ هي قراءة عاصم، والكسائي، ويعقوب، وخلف العاشر، وقرأ الباقيون: ﴿مَلِك﴾ بحذف الألف بعد الميم. النشر في القراءات العشر (٢٧١/١)، والبدور الزاهرة (ص: ١٥)
 (٢) سورة: (آل عمران)، من الآية: (٢٦).

(٨) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر (ص: ١٥)، والقراءات الشادة وتوجيهها من لغة العرب (ص: ٨) بتصرف.

(٤) سورة: (التوبه)، من الآية: (١٠٠).

(٥) القراءة بزيادة ﴿مِن﴾ وخفض ﴿تَحْتَهَا﴾ هي قراءة ابن كثير وحده، وقرأ الباقيون: ﴿تَجْرِي تَحْتَهَا أَلَانَهَرُ﴾ بحذف ﴿مِن﴾، ونصب ﴿تَحْتَهَا﴾ . المسوط في القراءات العشر (ص: ٢٢٨) وإلى قراءة ابن كثير أشار الشاطبي في نظمته «متن الشاطبية» (ص: ٥٨) بقوله:

«وَمِنْ تَحْتَهَا الْمَكَّيْ يَجْرُ وَزَادَ مِنْ صَلَاتَكَ وَحْدَ وَفَتَحَ اللَّّا شَدًّا عَلَّا»

يحتمله رسم المصحف، كقراءة من قرأ ﴿ مَلِكٌ يَوْمَ الْبَيْتِ ﴾ -بـالـأـلـفـ-، فإنها كُتـبـتـ بـغـيـرـ الـأـلـفـ فيـ جـمـيـعـ الـمـصـاحـفـ، فـاحـتـمـلـتـ الـكـتـابـةـ أـنـ تـكـوـنـ ﴿ مَلِكٌ ﴾، وـفـعـلـ بـهـاـ كـمـاـ فـعـلـ بـاسـمـ الـفـاعـلـ مـنـ قـوـلـهـ: (قـادـرـ)، وـ(صـالـحـ)، وـنـحـوـ ذـلـكـ مـاـ حـذـفـتـ مـنـهـ الـأـلـفـ لـلـاختـصـارـ، فـهـوـ موـافـقـ لـلـرـسـمـ تـقـدـيرـاـ﴾^(١).

ولـلـعـلـمـةـ التـوـيـريـ فـيـ شـرـحـهـ لـطـيـةـ النـشـرـ كـلـامـ نـفـيـسـ فـيـ هـذـاـ الـمـوـضـوـعـ إـذـ يـقـوـلـ مـاـ نـصـهـ: «أـلـمـ أـرـسـمـ»: هوـ تـصـوـيرـ الـكـلـمـةـ بـحـرـوفـ هـجـائـهـ بـتـقـدـيرـ الـابـتـاءـ بـهـاـ وـالـوقـفـ عـلـيـهـاـ، وـالـعـمـانـيـ: هوـ الـذـيـ رـسـمـ فـيـ الـمـصـاحـفـ الـعـمـانـيـةـ، وـيـنـقـسـمـ إـلـىـ قـيـاسـيـ: وـهـوـ مـاـ وـافـقـ الـلـفـظـ، وـهـوـ مـعـنـيـ قـوـلـهـمـ: «تـحـقـيقـاـ»، وـإـلـىـ اـصـطـلاـحـيـ: وـهـوـ مـاـ خـالـفـ الـلـفـظـ، وـهـوـ مـعـنـيـ قـوـلـهـمـ: «تـقـدـيرـاـ»^(٢).

ثـمـ ذـكـرـ النـوـيـريـ أـقـسـامـ الرـسـمـ وـقـالـ عـنـ حـدـيـثـهـ عـنـ الـقـسـمـ الـثـالـثـ: «وـهـوـ مـاـ وـافـقـ الرـسـمـ اـحـتـمـالـاـ»، وـيـنـدـرـجـ فـيـهـ مـاـ وـقـعـ الـاـخـتـلـافـ فـيـهـ بـالـحـرـكـةـ وـالـسـكـونـ نـحـوـ: ﴿ الْقُدُّسُ ﴾^(٣)، وـبـالـقـطـعـ وـالـوـصـلـ الـمـعـبـرـ عـنـهـ بـالـشـكـلـ نـحـوـ ﴿ أَدْخُلُواً ﴾^(٤)، وـبـالـإـعـجـامـ وـالـإـهـمـالـ نـحـوـ: ﴿ نُتـشـزـهـاـ ﴾^(٥)... فـإـنـ الـمـصـاحـفـ الـعـمـانـيـةـ تـحـتـمـلـ هـذـهـ كـلـهـاـ لـتـجـرـدـهـاـ عـنـ أـوـصـافـهـاـ^(٦).

(١) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ١٨).

(٢) سورة: (البقرة)، من الآية: (٨٧)، والمراد: القراءة بإسكان الدال وضمها.

(٣) سورة: (غافر)، من الآية: (٦٤)، والمراد: القراءة بهمزة الوصل والقطع.

(٤) سورة: (البقرة)، من الآية: (٢٥٩)، والمراد: القراءة بالزاي والراء.

(٥) شرح طيبة النشر (١١٥/١-١١٦) بتلخيص.

ولذلك جعل المحققون من علمائنا موافقة القراءة للرسم العثماني ولو احتمالا شرطا لقبول القراءة وركتنا ضابطا لها فقالوا: «كل قراءة ساعدها خط المصحف مع صحة النقل فيها، ومجيئها على الفصيح من لغة العرب، فهي قراءة صحيحة معتبرة»^(١).

وبهذا يتبيّن أنه باتباع الرسم العثماني يتم الحفاظ على القراءة، واتصال سندها إلى رسول الله ﷺ، وبفقد هذا الرسم تقدّم القراءة التقلي والأخذ عن المشايخ، ويصبح الأخذ من المصاحف، فيفيوت معرفة ما فيه من طرق الأداء، ولهذا يجب موافقة خط المصحف واتباع رسمه حفاظا على ضبط القرآن الكريم ومتنه لثلا يُلحّن في قراءته أو يُغيّر في لفظه.

وعن اتباع الرسم العثماني للإسناد قال الإمام الزرقاني: حمل الناس على أن يتلّقّوا القرآن من صدور ثقات الرجال، ولا يتكلّلوا على هذا الرسم العثماني الذي جاء غير مطابق للنطق الصحيح في الجملة، وينضوي تحت هذه الفائدة مزيّنان:

إدّاهما: التوثيق من ألفاظ القرآن، وطريقة أدائه، وحسن ترتيله وتجويده، فإن ذلك لا يمكن أن يُعرَف على وجه اليقين من المصحف مهمما تكون قاعدة رسمه واصطلاح كتابته.

المزيّنة الثانية: اتصال السند برسول الله ﷺ، وتلك خاصة من خواص هذه الأمة الإسلامية امتازت بها على سائر الأمم^(٢).

٦٥٩

(١) إبراز المعاني من حرز الأمانى (ص: ٥).

(٢) مناهل العرفان في علوم القرآن (٣٧٦/١) بتلخيص.

ثالثاً: موافقة القراءة لوجه من وجوه اللغة العربية ولو ضعيفاً:

المراد بذلك: أن توافق القراءة وجهاً مشهوراً ومعتداً به من وجوه قواعد اللغة والنحو، سواءً أكان هذا الوجه أفعص أم فصيحاً، مجمعاً عليه أم مختلفاً فيه اختلافاً لا يضرُّ مثله^(١)، فمتى ثبتت القراءة بالسند المتواتر، ووافقت رسم المصحف، فلا ينبغي أن تردد، بل تصبح هذه القراءة هي الحجة والحكم على القواعد النحوية واللغوية، لا تكون هذه القواعد حجة عليها كما سيأتي بيانه.

فالشرط ألا تخرج القراءة عن كلام العرب بالكلية، وأن يوجد لها وجه يسوغها مما يرجح كونها من كلام العرب، ولذا أحكمت الصلة بين القراءة واللغة، حتى عدَّت موافقة القراءة للعربية بوجه من الوجوه شرطاً في صحتها وقبولها، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَزَّلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾^(٢).

قال مصطفى الرافعي^(٣): «القراءة والأداء أمران يتعلقان باللفظ، وينبئان على وجوه اللغة التي قام بها»^(٤).

(١) النشر في القراءات العشر (١٠/١) بتصرف.

(٢) سورة: (يوسف)، الآية: (٢).

(٣) مصطفى الرافعي: هو مصطفى صادق بن عبد الرزاق بن سعيد بن أحمد بن عبد القادر الرافعي، عالم بالأدب من كبار الكُتَّاب، أصله من طرابلس الشام، ووفاته في طنطا (بمصر)، له (ديوان شعر)، و(تاريخ آداب العرب)، و(إعجاز القرآن والبلاغة النبوية)، و(تحت راية القرآن)، وغير ذلك. الأعلام (٢٣٥/٧).

(٤) تاريخ آداب العرب (٣٣/٢).

نواتر القراءات و موقف العلماء منه

و حين شرط علماؤنا هذا الشرط قيّدوه بالموافقة لوجه من وجوه اللغة، ولذا عبر الإمام مكي بن أبي طالب عن هذا الشرط بقوله: «ويكون وجهه في العربية التي نزل بها القرآن شائعاً»^(١).

قال الإمام ابن الجزري فارس ميدان علم القراءات شارحاً هذا الضابط من ضوابط القراءة الصحيحة: قوله في الضابط «ولو بوجه» نريد به وجهاً من وجوه النحو، سواء كان أفعى أم فصيحاً، مجمعًا عليه أم مختلفاً فيه اختلافاً لا يضرُّ مثله، إذا كانت القراءة مما شاع وذاع وتلقأه الأئمة بالإسناد الصحيح، إذ هو الأصل الأعظم والركن الأقوم، وهذا هو المختار عند المحققين في ركن «موافقة العربية».

فكم من قراءة أنكرها بعض أهل النحو أو كثير منهم ولم يعتبر إنكارهم، بل أجمع الأئمة المقتدى بهم من السلف على قبولها كإسكان **{بَارِئُكُمْ}**، و **{يَأْمُرُكُمْ}**^(٢) و نحوه، و خفض **{وَالْأَرْحَامِ}**^(٣)، وغير ذلك^(٤).

(١) الإبانة عن معاني القراءات (ص: ٥١).

(٢) أي: إسكان الهمزة في **{بَارِئُكُمْ}**، والراء في **{يَأْمُرُكُمْ}** في قراءة أبي عمرو البصري.

النشر في القراءات العشر (٢١٢/٢)

(٣) أي: قراءة **{وَالْأَرْحَامِ}** في قوله تعالى: **{وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ عَنْهُ وَالْأَرْحَامَ}** [سورة النساء، من الآية: (١)] - بخفض الميم - في قراءة الإمام حمزة وحده. السبعة في القراءات (ص: ٢٢٦) فقراءة الإمام حمزة - بخفض الميم - عطاها على الضمير المجرور في **{عَنْهُ}** وهو الهاء على مذهب الكوفيين، أو أعيد الجار وحُذفت للعلم به، أو جُرّ على القسم تعظيماً للأرحام وحثاً على صلتها، أي: اتقوا الله الذي تسألون به ==

==
وبالأرحام بأن يقول بعضكم لبعض مستعطفاً (أسالك بالله وبالرحم أن تفعل كذا).

إتحاف فضلاء البشر (ص: ٢٣٦)

ولم يرتضى كثير من النحويين هذه القراءة من الإمام حمزة، وقالوا: إنها تخالف القواعد النحوية التي تقول: «إن عطف الاسم الظاهر على الضمير المجرور المتصل بدون إعادة الجار لا يصح»؛ لأن الضمير المجرور المتصل بمنزلة الحرف، والحرف لا يصح عطف الاسم الظاهر عليه، ولأن الضمير المجرور كبعض الكلمة لشدة اتصاله بها، وكما أنه لا يجوز أن يعطف على بعض الكلمة فكذلك لا يجوز أن يعطف عليه إلا بإعادة الخافض، إلى غير ذلك مما قالوه في تضييف هذه القراءة.

الحجۃ في القراءات السبع (ص: ١١٨)، والتفسیر الوسيط، د/محمد سید طنطاوی

(٢٢/٣)

وهذا القول مردود؛ لأن القراءة سنة متّبعة، وإذا ثبتت لم يجز لأحد أن يردها، فقول النحويين ومن وافقهم خطأ، إذ كيف يجوز لنحوئ أو غيره أن يضعف قراءة أو يستقبحها وهي قراءة متواترة متصلة السند برسول الله ﷺ، وقدقرأ بها سلف الأمة، واتصلت بأكابر قراء الصحابة الذين تلقوا القرآن من في رسول الله ﷺ بغير واسطة.

ولذا دفع كثير من المفسرين عن قراءة الإمام حمزة، وأنكروا على النحويين تشنيعهم عليه، ومما قاله الفخر الرازمي في تفسيره (٤٨٠/٩) مدافعاً عن صحة هذه القراءة: «واعلم أن هذه الوجوه -أي: التي احتج بها النحويون في تضييف قراءة حمزة- ليست وجوهاً قوية في دفع الروايات الواردة في اللغات؛ وذلك لأن حمزة أحد القراء السبعة، والظاهر أنه لم يأت بهذه القراءة من عند نفسه، بل رواها عن رسول الله ﷺ، وذلك يوجب القطع بصحة هذه اللغة».

وقال الإمام القرطبي نقلًا عن القشيري: «ومثل هذا الكلام -أي: من النحويين- مردود عند أئمة الدين؛ لأن القراءات التي قرأ بها أئمة القراء ثبتت عن النبي ﷺ متواترًا يعرفه أهل الصنعة، وإذا ثبت شيء عن النبي ﷺ فمن رد ذلك فقد رد على النبي ﷺ واستقبح ما قرأ به، وهذا مقام محظوظ، ولا يقدّ فيه أئمة اللغة والنحو، فإن العربية تُلقي من النبي ﷺ

==

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

فهذه القراءات وغيرها مما ردّها بعض النحاة، هي متواترة سندًا، موافقة لخطِّ المصحف ضبطاً، وكفى بتواترها ردًا على من أنكرها أو طعن فيها.

وعلى ذلك فلا حجة في هذا الشرط لمن أنكر بعض القراءات بحجَّة مخالفتها لقواعد اللغة كما يفعل بعض النحاة، ولعل عذرهم في ذلك أن القراءة لم تتوافر إليهم، أو أنهم يجهلون مسوغها عند غيرهم في لغة العرب، وإلا فما من موضع انتقد على القراء إلا وله أوجه سائعة في كلام العرب الفصيح.

وللإمام أبي عمرو الداني -رحمه الله- كلام رائع في هذا الشأن حيث يقول مبينا موقف القراء من هذه القضية، ورداً على اعتراض النحاة على بعض القراءات المتواترة: «وأئمة القراءة لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفշى في اللغة والأقيس في العربية، بل على الأثبت في الأثر والأصح في النقل، والرواية إذا ثبتت لا يردها قياس عربية ولا فُشلٌ لغة؛ لأن القراءة سنة متتبعة، يلزم قبولها والمصير إليها»^(٢).

ولذا عَقَبَ الشيخ الزرقاني على قول الداني قائلاً: «وهذا كلام وجيه، فإن علماء النحو إنما استمدوا قواعده من كتاب الله تعالى وكلام رسوله وكلام العرب، فإذا ثبتت قرآنية القرآن بالرواية المقبولة كان القرآن هو الحكم على علماء النحو وما قَعَدُوا من قواعد، ووجب أن يرجعوا هم بقواعدهم إليه، لا

==

- ﴿كُلُّهُ﴾، ولا يشك أحد في فصاحته»، ثم قال القرطبي: «والковي يجيز عطف الظاهر على المجرور ولا يمنع منه». *نقسير الجامع لأحكام القرآن* (٥-٤/٥) (٣) النشر في القراءات العشر (١٠/١) بتلخيص. (٤) جامع البيان في القراءات السبع (٥١/١).

أن نرجع نحن بالقرآن إلى قواعدهم المخالفة تُحکّمها فيه، وإلا كان ذلك عكساً للآلية، وإهمالاً للأصل في وجوب الرعاية»^(١).

وعلى ذلك فالقرآن هو الحجة البالغة، وعلى أساسه يكون تعريف القواعد، والقراءة القرآنية متى صحت بسندتها إلى القارئ فإنها تكون قاضية على اللغة العربية لا العكس^(٢)، ولا يسع أحد أن ينكرها ويخطئ وجهها في العربية.

قال الإمام أبو الحسن الصّفّاقِي: «القراءة لا تتبع العربية، بل العربية تتبع القراءة؛ لأنها مسموعة من أفعص العرب بإجماع، وهو نبينا ﷺ ومن أصحابه ومن بعدهم»^(٣).

فمن عجب أن يذهب بعض النحاة إلى تخطئة القراءة الصحيحة التي تتواافق فيها تلك الضوابط لمجرد مخالفتها لقواعدهم النحوية التي يقيسون عليها صحة اللغة، فإنه ينبغي أن يجعل القراءة الصحيحة حكماً على القواعد اللغوية والنحوية، لا أن يجعل هذه القواعد حكماً على القرآن، إذ القرآن هو المصدر الأول الأصيل لاقتباس قواعد اللغة، والقرآن يعتمد على صحة النقل والرواية فيما استند إليه القراء على أي وجه من وجوه اللغة^(٤).

(١) مناهل العرفان في علوم القرآن (٤٢٢/١).

(٢) أي: أن هذه القراءة يُحتج بها، ولا يُحتج لها، فهي تتحكم في قواعد النحو، لا قواعد النحو تتحكم فيها.

(٣) غيث النفع في القراءات السبع (ص: ١٠٤).

(٤) مباحث في علوم القرآن لمناع القطان (ص: ١٧٨) بتصرف.

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

قال الإمام أبو زهرة^(١) شارحاً هذا الضابط من ضوابط القراءة الصحيحة: «**الشرط الثالث: أن يكون موافقاً للمنهاج العربي الثابت في اللغة**، وليس معنى ذلك: أن تكون أقوال النحويين حاكمة على القرآن بالصحة، فإنه هو الحاكم عليهم، وهو أقوى حجج النحويين في إثبات ما يثبتون، ونفي ما ينفون، ولكن معنى ذلك: ألا يكون فيه ما يخالف الأسلوب العربي في مفرداته وفي جمله وعباراته»^(٢).

الخلاصة:

من خلال ما سبق يتبيّن أن كل قراءة توفّرت فيها الأركان الآتية فهي صحيحة متواترة، ويمكن تحديد هذه الأركان على النحو التالي:

الركن الأول: التواتر، أو صحة السند وما يلحق به من شروط وقرائن:

١- تلقّي الأمة لهذه القراءة بالقبول دون إنكار.

٢- الاستفاضة في المِصر، مع اليقين والقطع في ذلك.

الركن الثاني: موافقة القراءة لخط أحد المصاحف العثمانية ولو احتتمالاً.

الركن الثالث: موافقة القراءة لوجه من وجوه اللغة العربية ولو ضعيفاً.

(١) أبو زهرة: هو محمد بن أحمد أبو زهرة، من أكبر علماء الشريعة الإسلامية في

عصره، مولده بمدينة المحلة الكبرى، له مصنفات منها:

(الخطابة)، و(تاريخ الجدل في الإسلام)، و(أصول الفقه)، وغير ذلك، توفي بالقاهرة سنة

(٤٣٩٤هـ). الأعلام (٦/٢٥).

(٢) المعجزة الكبرى القرآن (ص: ٤٠).

وقد جمع القراء العشرة المتباينة قراءاتهم والمشهورة روایاتهم هذه الأركان الثلاثة، وفي ذلك يقول الإمام ابن الجزي بعد أن فرغ من ذكر هذه الأركان، ووضح معنى كل كلمة فيها بدقة: «والذي جمع في زماننا هذه الأركان الثلاثة هو قراءة الأئمة العشرة التي أجمع الناس على تلقّيها بالقبول، وهم: أبو جعفر، ونافع، وابن كثير، وأبو عمرو، ويعقوب، وابن عامر، وعاصم، وحمزة، والكسائي، وخلف، أخذها الخلف عن السلف إلى أن وصلت إلى زماننا، فقراءة أحدهم كقراءة الباقيين في كونها مقطوعاً بها»^(١).

وعلى ذلك فكل قراءة اجتمع فيها هذه الأركان الثلاثة، فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردُّها ولا يحِلُّ إنكارُها، بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، ووجب على الناس قبولها، سواء كانت عن الأئمة السبعة أم عن العشرة، أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين، ومتي اختل ركن من هذه الأركان الثلاثة أطلق عليها ضعيفة أو شاذة أو باطلة، سواء كانت عن السبعة أم عن أكبر منهم، هذا هو الصحيح عند أئمة التحقيق من السلف والخلف^(٢).

وهذا كله يؤكد المنهج المحكم الذي سار عليه أئمة القراءات القرآنية في ضبط الروايات المتصلة السند إلى رسول الله ﷺ وتدقيقها وتحصيصها.

فالحمد لله الذي سخر لهذه الأمة عظاماً يذودون عن حماها، ويحفظون لها دينها، وينقلون لها كتاب ربها بكل حرص وأمانة وإنقان وعناء، مصداقاً

(١) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ١٨).

(٢) النشر في القراءات العشر (٩/١).

تواتر القراءات و موقف العلماء منه

لقول ربنا ﷺ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْكِتَابَ كَرَّ وَإِنَّا لَهُ لَحَفِظُونَ﴾^(١).

٤٥٦

(١) سورة:(الحجر)، الآية:(٩).

المبحث الثاني

أقوال العلماء في «تواتر القراءات»

يدور الحديث في هذا المبحث حول جمع ودراسة أقوال العلماء المتعلقة بمسألة «تواتر القراءات القرآنية»، وهي من المسائل الشائكة في علم القراءات، وقد اختلف العلماء في هذه المسألة إلى أقوال عدّة سأذكرها منسوبة إلى قائلها، مع مناقشتها والتعليق عليها، وأخلص منها إلى بيان الرأي الراجح الذي عليه المحققون وتعضده الأدلة.

لذا حاولت في هذا المبحث أن أجمع الأقوال في هذه المسألة، وأدرسها دراسة تفي بما فيها من قوة وضعف خدمة للمشتغلين بعلم القراءات القرآنية، وقد أبرز هذا المبحث ستة مطالب متضمنة أقوال العلماء في مسألة «تواتر القراءات» على النحو الآتي:

المطلب الأول: القراءات العشر متواترة إلى النبي ﷺ.

المطلب الثاني: القراءات السبع متواترة دون القراءات الثلاث.

المطلب الثالث: القراءات العشر فيها المتواتر وغيره، أي: فيها المتواتر، وفيها صحيح السند الذي لم يبلغ حد التواتر.

المطلب الرابع: القراءات متواترة فيما ليس من قبيل الأداء.

المطلب الخامس: القراءات ليست متواترة بل هي آحاد.

المطلب السادس: القراءات متواترة عن القراء لا عن النبي ﷺ.

وفيما يلي عرض لأقوال علمائنا -رحمهم الله- مع مناقشتها والتعليق عليها.

٦٥٦

المطلب الأول

«القراءات العشر متواترة إلى النبي ﷺ»

المراد بذلك: أن كل ما في هذه القراءات من أوجه الاتفاق أو الخلاف متواتر إلى القراء، ومنهم إلى رسول الله ﷺ ، والتواتر المذكور شامل للأصول والفرش ^(١).

وهذا القول هو الصحيح المختار الذي عليه جماهير العلماء سلفاً وخلفاً، وذهب إليه أكثر محققين هذا الفن، وانتصر له الإمام ابن الجزي في كتابه «منجد المقرئين» ^(٢).

بل حكى بعض أهل العلم الإجماع عليه، فقد نقل ابن أبي الرضا الحموي ^(٣) حكاية الإجماع على تواتر العشرة عن الإمام البغوي ^(٤)، وعليه جمهور

(١) إتحاف فضلاء البشر (ص: ٩)، والقراءات القرآنية تاريخها، ثبوتها، حجيتها، وأحكامها (ص: ١٨٧).

(٢) ينظر على سبيل المثال (ص: ٢٤)، و(ص: ٧٢).

(٣) ابن أبي الرضا الحموي: هو أبو الحسن أحمد بن عمر بن أبي الرضا، قاض من أهل حماة - سوريا - كان عالماً بالقراءات، وله فيها نظم سماه (عقد البكر)، وله مؤلفات أخرى منها: (القواعد والإشارات في أصول القراءات)، و(منتخب إحياء علوم الدين للغزالى)، توفي سنة (١٨٧/٩١٥). الأعلام (١٨٧/٩١٥).

(٤) البغوي: هو أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد ابن الفراء البغوي الشافعى، المحدث المفسر، صاحب التصانيف، وعالم أهل خراسان، له مصنفات نافعة منها: «معالم التنزيل»، و«شرح السنة»، وغيرهما، توفي سنة (٥١٦هـ). شذرات الذهب (٦٩٧/٨٠).

القراء^(١)، وحكى الزركشي عن السرّوجي^(٢) إجماع الأمة -ما عدا المعتزلة- على تواتر القراءات عن رسول الله ﷺ^(٣).

وبهذا القول جزم الدمياطي قائلاً: «والحاصل أن السبع متواترة اتفاقاً، وكذا الثلاثة أبو جعفر، ويعقوب، وخلف على الأصح، بل الصحيح المختار، وهو الذي تلقيناه عن عامة شيوخنا وأخذنا به عنهم»^(٤).

قال الإمام الزرقاني مرّجاً ومؤيداً لهذا القول: «والتحقيق الذي يؤيده الدليل هو أن القراءات العشر كلها متواترة، وهو رأي المحققين من الأصوليين والقراء كابن السّبكي، وابن الجزري، والنويري»^(٥).

وعلى كل فالذى يجب اعتقاده أن القراءات العشر التي نقرؤها الآن كلها متواترة، **ويؤيد صحة هذا القول ما يلى:**

أولاً: لا خلاف أن كل ما هو من القرآن يجب أن يكون متواترا في أصله

(١) القواعد والإشارات في أصول القراءات (ص: ٣٠).

(٢) السرّوجي: هو أبو العباس أحمد بن إبراهيم بن عبد الغني السرّوجي، فقيه، نسبته إلى (سرُوج) -بنواحي حَرَان (من بلاد الجزيرة)- له كتب منها: شرح الهدایة في الفقه، واعتراضات على الشيخ ابن تيمية في علم الكلام، وتحفة الأصحاب ونزهة ذوي الألباب)، ودفن بقرب الشافعي بالقاهرة سنة (٨٦١٥هـ). الأعلام (٨٦/١).

(٣) البحر المحيط في أصول الفقه (٢١٠-٢٠٩/٢).

(٤) إتحاف فضلاء البشر (ص: ٩).

(٥) مناهل العرفان في علوم القرآن (٤١/١).

وأجزائه^(١)، والقراءات القرآنية الصحيحة أبعاض القرآن وأجزاءه^(٢)، وهي

(١) الإنقان في علوم القرآن (٢٦٦/١).

(٢) اختلف العلماء في مسألة «علاقة القراءات بالقرآن الكريم»، هل القرآن والقراءات حقيقة واحدة، أم حقيقتان متغايرتان؟، فذهب الإمام الزركشي في البرهان (٣١٨/١) إلى أنهما حقيقتان متغايرتان، وتابعه على قوله هذا بعض المحققين كالقسطلاني في لطائف الإشارات، والبنا الدمياطي في إتحافه ناقلين لعبارة من غير اعتراف عليها.

ويرى الدكتور/محمد سالم محسن: أنهما حقيقتان بمعنى واحد مستندا إلى أن القرآن: مصدر مرادف للقراءة، والقراءات: جمع (قراءة)، إذن فهما حقيقتان بمعنى واحد، كما أن أحاديث نزول القرآن على الأحرف السبعة تدل دلالة واضحة على أنه لا فرق بينهما، إذ كل منهما وهي منزل على النبي ﷺ. في رحاب القرآن الكريم (ص: ٢٠٩-٢١٠).
ويرى الدكتور/شعبان محمد إسماعيل: أنهما ليسا متغايرين تغايراً تاماً، كما أنهما ليسا متحدين اتحاداً حقيقياً، بل بينهما ارتباط وثيق ارتباط الجزء بالكل.
القراءات أحكامها ومصدرها (ص: ٢٥)

ولعل الأمر اختلف لفظي، إذ الجميع متتفقون على أنهما حقيقتان لماهية واحدة ولأمر واحد، وأنهما منزلان من عند الله ينزل على قلب النبي ﷺ للبيان والإعجاز، ولا اختلف بينهما من هذه الناحية، والقول القائل بأن القراءات القرآنية المتواترة جزء من القرآن الكريم، وبينهما ارتباط وثيق ارتباط الجزء بالكل هو الرأي الراجح، فكل قراءة صحيحة ثابتة عن النبي ﷺ بعض من أبعاض القرآن الكريم؛ وذلك لأن:
أ- القراءات على اختلاف أنواعها لا تشمل كلمات القرآن كله، بل هي موجودة في بعض ألفاظه فقط.

ب- تعريف القراءات يشمل المتواترة والشاذة، وقد أجمع علماء الأمة على عدم قرانية القراءات الشاذة.

القراءات أحكامها ومصدرها (ص: ٢٥)، ومقدمات في علم القراءات (ص: ٤٩-٥١)
بتصرف

بمجموعها تمثل القرآن الكريم، وقد ثبت القرآن كله بجميع أبعاضه وأجزائه بطريق التواتر، فيكون كل جزء منه ثابتاً بطريق التواتر، ضرورة ثبوت الأجزاء بثبوت الكل^(١).

ثانياً: هذه القراءات إما أن تكون جميعها متواترة، أو جميعها آحاداً، أو بعضها متواتر، وبعضها آحاد، والقول بأن جميعها آحاد خلاف الإجماع، والقول بأن بعضها متواتر وبعضها آحاد ترجح بلا مردج، إذ لا طريق لنا إلى تمييز تواترها من آحادها.

فقول القائل: إن هذا البعض المعين منها آحاد دون هذا البعض تحكم محض، وترجح من غير مردج، وهو باطل، وإذا انتفى القسمان الآخرين تعين الأول، وهو أن جميعها متواتر، وهو المطلوب^(٢).

ثالثاً: وردت نصوص عن علماء الإسلام وأهل العلم المحققين تؤكد على تواتر القراءات العشر المتناقلة إلى القراء، ومنهم إلى رسول الله ﷺ ، **وإليك أيها القارئ الكريم تجلية ذلك وبيانه من أقوال علمائنا:**

- قال الإمام أبو عمرو بن الصلاح (ت: ٦٤٠ هـ) في جواب عن سؤال وجّه إليه نصه: «هل يجوز لقارئ يقرأ كتاب الله بالقراءات الشاذة التي لم يصح نقلها عن أئمة هذا الفن، ولا سيما لمن ليس يعرف مصادر ألفاظ العرب ولا مبانيها؟»، فأجاب قائلاً: «الأمر في ذلك أبلغ من ذلك، وهو أنه لا يجوز القراءة من ذلك إلا بما تواتر نقله، واستفاض وتلقته الأمة بالقبول بهذه

(١) المدخل إلى علم القراءات، د/شعبان إسماعيل (ص: ٦٥) بتصرف وزيادة.

(٢) شرح مختصر الروضة لنجم الدين الطوفي (٢١-٢٢/٢) بتصرف وتلخيص.

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

السبع، فإن الشرط في ذلك اليقين والقطع على ما تقرر في الأصول»^(١).

قال ابن الجزري تعقيباً عليه: «وهذا نص على تواتر القراءات العشر»^(٢).

- قال الإمام الشاطبي^(٣)(ت: ٧٩٠ هـ): «قد استمر أهل القراءات على أن يعملا بالروايات التي صحت عندهم مما وافق المصحف، وأنهم في ذلك قارئون للقرآن من غير شك ولا إشكال»^(٤).

فكلام الشاطبي صريح في أن روايات القراءات المتواترة المرروية عن القراء هي القرآن بعينه، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر، فكذلك القراءات العشر، وهذا يؤكّد القول بنسبة هذه القراءات إلى القراء، ومنهم إلى رسول الله ﷺ.

- قال الإمام ابن الجزري^(ت: ٨٣٣ هـ): «فالذي وصل إلينا اليوم متواتراً وصححاً مقطوعاً به قراءات الأئمة العشرة ورواتهم المشهورين، هذا الذي تحرّر من أقوال العلماء، وعليه الناس اليوم بالشام والعراق ومصر

(١) فتاوى ومسائل ابن الصلاح (٢٣١/١).

(٢) منجد المقربين ومرشد الطالبين (ص: ٦٤).

(٣) الشاطبي: هو إبراهيم بن موسى بن محمد الخمي الغرناطي المالكي الشهير بـ(الشاطبي)، محدث، فقيه أصولي، لغوي، مفسّر، من أهل غرناطة، من كتبه: (المواقف في أصول الفقه)، و(الإفادات والإنشادات) رسالة في الأدب، و(الاتفاق في علم الاشتقاد)، و(أصول النحو)، و(الاعتصام) في أصول الفقه، وغير ذلك، توفي سنة ١١٨٥ هـ. الأعلام (٧٥/١)، ومعجم المؤلفين (١١٨/١).

(٤) المواقف (١٣٢/٢).

والحجاز»^(١).

- بل وجه الإمام شمس الدين ابن الجزري للعلامة عبد الوهاب السُّنْكِي الشافعى^(٢)-رحم الله الجميع- سؤالاً عن حكم قراءة الأئمة العشرة صورته: «ما تقول السادة العلماء أئمة الدين في القراءات العشر التي يُقرأ بها اليوم، هل هي متواترة أم غير متواترة؟، وهل كل ما انفرد به واحد من العشرة بحرف من الحروف متواتر أم لا؟، وإذا كانت متواترة فما يجب على من جدتها أو حرفها؟»؟

فأجاب الإمام السُّنْكِي: الحمد لله، القراءات السبع التي اقتصر عليها الشاطبى، والثلاث التي هي قراءة أبي جعفر، وقراءة يعقوب، وقراءة خلف متواترة معلومة من الدين بالضرورة، وكل حرف انفرد به واحد من العشرة معلوم من الدين بالضرورة أنه متَّزَلٌ على رسول الله ﷺ لا يكابر في شيء من ذلك إلا جاهل، وليس توادر شيء منها مقصوراً على من قرأ بالروايات، بل هي متواترة عند كل مسلم يقول: «أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله»، ولو كان مع ذلك عامياً جُلْفًا^(٣) لا يحفظ من القرآن حرفاً، وحظُّ

((١)) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٢٤).

((٢)) السُّنْكِي: هو عبد الوهاب بن تقى الدين علي بن عبد الكافى السُّنْكِي الشافعى، له مصنفات منها: (جمع الجوامع فى الأصول)، ورفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، وطبقات الفقهاء الشافعية، وغير ذلك، توفي سنة (٧٧١) هـ. هدية العارفين (٦٣٩/١).

((٣)) الجُلْف بالكسر -: الرجل الجافي في خلقه وخلقه، شبهه بـ(جُلْف الشاة) أي: أن جوفه هواء لا عقل فيه، ومنه قولهم: (أعرابي جُلْف)، أي: جاف، وأصله من (أجلاف الشاة)، وهي المسلوحة بلا رأس ولا قوائم ولا بطن.

==

تواتر القراءات و موقف العلماء منه

كل مسلم وحده أن يدين الله تعالى وتجزم نفسه بأن ما ذكرناه متواتر معلوم باليقين، لا تنطرق الظنون ولا الارتياب إلى شيء منه، والله تعالى أعلم^(١).

فيتضح من كلام العلامة عبد الوهاب السُّبْكِي الشافعي القول بتواتر القراءات العشر عند كل مسلم جملة وتفصيلاً، وأنها من المعلوم من الدين بالضرورة.

- ومن كلام علماء القراءة الدال على تواتر القراءات العشر ما ذكره الإمام أبو القاسم التُّوَيْرِي (ت: ٨٥٧هـ) - شارح طيبة النشر - من نقله الإجماع على تواتر القراءات العشر التي نقرؤها الآن، وحضر التواتر فيها قائلاً: «أجمع الأصوليون والفقهاء على أنه لم يتواتر شيء مما زاد على القراءات العشرة، وكذلك أجمع عليه القراء أيضاً إلا من لا يعثُ بخلافه»^(٢).

- وحكي البنا الدمياطي (ت: ١١١٧هـ) في إتحافه الإجماع على هذا الذي قرره الإمام النووي فقال: «وأجمعوا على أنه لم يتواتر شيء مما زاد على العشرة المشهورة»^(٣).

- قال ابن عابدين الحنفي^(٤) (ت: ١٢٥٢هـ): «القرآن الذي تجوز به الصلاة

==

الصحاح تاج اللغة (٤/١٣٣٩)، والمحكم والمحيط الأعظم (٧/٤٢٧)، وтاج العروس (٢٣/٩٦-٩٧)، مادة: (جَلَفَ)

((١)) النشر في القراءات العشر (١/٤٥-٤٦) بتلخيص.

((٢)) شرح طيبة النشر (١/١٢٧).

((٣)) إتحاف فضلاء البشر (ص: ٨).

((٤)) ابن عابدين: هو محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي: فقيه الديار الشامية، وإمام الحنفية في عصره، مولده ووفاته في دمشق، له مصنفات منها: (رد المحتار على الدر المختار) فقهه يعرف بـ(حاشية ابن عابدين)، وـ(حاشية على المطوّل)

==

بالاتفاق هو المضبوط في مصاحف الأئمة التي بعث بها عثمان رض إلى الأمصار، وهو الذي أجمع عليه الأئمة العشرة، وهذا هو المتواتر جملة وتفصيلا، فما فوق السبعة إلى العشرة غير شاذ، وإنما الشاذ ما وراء العشرة، وهو الصحيح»^(١).

وإلى جانب كل ما سبق: فقد ذكر الإمام ابن الجزي في مقدمه كتابه «منجد المقرئين» اعتقاده بأن القراءات العشر متواترة فقال: «أما بعد حمد الله تعالى الذي خلقنا على السنّة نعتقد العشرة»^(٢)، فالحمد لله الذي هدانا للسنّة، نعتقد القول بتواتر قراءات الأئمة العشرة.

بل عقد الإمام ابن الجزي في كتابه «منجد المقرئين» بباب مستقلاً لبيان تواتر القراءات العشر سماه: «الباب الرابع»: في سرد مشاهير من قرأ بالعشرة وأقرأ بها في الأمصار إلى يومنا هذا»^(٣)، ثم قام بسرد ست عشرة طبقة من طبقات الشيخ الذين تحقق أنهم قرأوا بالقراءات العشر في كل عصر إلى زمانه، وأنثبت تواترها جميعاً عبر العصور إلى النبي صل دون تفرقة بين القراءات السبع والقراءات الثلاث المتقدمة لها.

ثم أفرد فصلاً لتواتر الفرش والأصول من العشر جميعاً وهو: «الفصل الثاني»: في أن القراءات العشر متواترة فرشاً وأصولاً حال اجتماعهم

==
في البلاغة، و(الريحق المختوم) في الفرائض، وغير ذلك، توفي سنة (١٢٥٢هـ). الأعلام (٤٢/٦).

(١) رد المحتار على الدر المختار (٤٨٦/١).

(٢) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٧).

(٣) المصدر السابق (ص: ٢٩).

وافتراقهم»^(١).

وبعد: فهذه النصوص وغيرها التي نقلتها عن أئمة الإسلام وعلماء القراءات، وأقول أهل العلم وفتواهم لتدل دلالة واضحة لا لبس فيها ولا خفاء على أن القراءات القرآنية التي نقرؤها الآن لا تثبت إلا بطريق التواتر إلى رسول الله ﷺ، ولعل في ورود نصها كاملة تغنى عن الشك لمن في قلبه شك.

وهذه الأقوال المصرحة بتواتر القراءات العشر إلى رسول الله ﷺ كثيرة لا يكاد يحصرها حاصر، ولو لا خشية الإطالة لنقلت كلام جمْع كبير من علمائنا سوى من سبق ذكرهم، لكن في كلام من تقدم كفاية في الدلالة على صحة هذا القول ورجحانه.

الخلاصة:

نخلص من خلال ما تقدم من إيراد كلام العلماء في تواتر القراءات إلى أن القراءات العشر بما فيها من أوجه الاتفاق أو الخلاف متواترة إلى القراء، ومنهم إلى رسول الله ﷺ أصولاً وفرشاً، جملة وتفصيلاً، وأن التواتر ينطبق على قراءات الأئمة السبعة المعروفيـن، وعلى قراءات الأئمة الثلاثة (أبي جعفر، ويعقوب، وخلف العاشر)، وهذا هو الرأي الراجح الذي عليه جمهور العلماء سلفاً وخلفاً، ولا ينبغي العدول عنه، «لأن قراءات هؤلاء الأئمة قد رواها معظم الصحابة عن رسول الله ﷺ، ورواها عن الصحابة التابعون وأتباع التابعين، ومن هؤلاء وهؤلاء أئمة الأداء وشيوخ القراء، ورواها عنهم

(١) المصدر السابق (ص: ٧٢).

أمم لا يحصون كثرة وعدها في جميع العصور، ولم تخل أمة من الأمم ولا عصر من العصور ولا مصر من الأمصار إلا وفيه من الكثرة والجم الغفير من يروي قراءات هؤلاء الأئمة وينقلها لغيره إلى وقتنا هذا»^(١).

وفي هذا يقول الشيخ/محمد طاهر كردي^(٢): «ولقد وصل إلينا القرآن المجيد من رسول الله ﷺ بالتواتر القطعي والإسناد الصحيح عن الثقة العدول والعلماء الفحول طبقة بعد طبقة، فالقراءات مأخوذة من النبي ﷺ مشافهة وسماعا»^(٣).

٤٥٦

المطلب الثاني

«القراءات السبع متواترة دون القراءات الثلاث»

إن مجرد الغمز في تواتر قراءة متواترة أو اللمز في ثبوتها هو غمز في القرآن الكريم أصل الدين، وأساس أركان البنيان الإسلامي المتن.

ومن الطعون التي يطعن بها بعض الناس في القراءات القرآنية: «أن القراءات السبع متواترة دون القراءات الثلاث»، وهذه الدعوى باطلة من أساسها، وأساس الرد عليها هو ما ينقله العلماء في أقوالهم كما سيأتي.

وقد ذهب إلى القول بهذه الدعوى بعض علماء الأمة، قال الإمام الزرقاني

^(١)) القراءات أحکامها مصادرها (ص: ٩٩).

^(٢)) محمد طاهر كردي: لم أقف على ترجمته.

^(٣)) تاريخ القرآن وغرائب رسمه وحكمه (ص: ١٢٣).

بعد أن تكلم على تواتر القراءات السبع

:«أما القراءات الثلاث المكملة للعشر، فقيل فيها بالتواتر، ويُعزى ذلك إلى ابن السبكي، وقيل فيها بالصحة فقط، ويُعزى ذلك إلى الجلال المحلي^(١)، وقيل فيها بالشذوذ، ويُعزى ذلك إلى الفقهاء الذين يعتبرون كل ما وراء القراءات السبع شاداً»^(٢).

والمراد بهذه الدعوى: إثبات أن المتواتر هو قراءات الأئمة السبعة المعروفيين فقط^(٣)، وأما قراءات الأئمة الثلاثة^(٤) فليست من قبيل المتواتر، وإنما من قبيل ما صح سنته واشتهر حتى تلاه العلماء بالقبول^(٥)، أي: أن القراءات الثلاث هي قراءات مشتهرة مستفيضة فقط، ولا تصل في ثبوتها إلى حد التواتر كتواثر القراءات السبع.

قلت: هذا كلام خطير، بل هو الغمز في تواتر القراءات المتناقلة، واللهم

(١) **الجال المحلي:** هو جلال الدين محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي الشافعي، اشتغل وبرع في الفنون فقهاً وكلاماً وأصولاً ونحواً ومنطقاً وغيرها، ولله مصنفات نافعة منها: «شرح جمجمة الجواب» في الأصول، و«شرح المنهاج» في الفقه، وأجل كتبه التي لم تكمل «تقسيم القرآن» كتب منه من أول الكهف إلى آخر القرآن، توفي سنة (٤٨٦هـ). شذرات الذهب (٩/٤٤٧-٤٤٨).

(٢) **مناهل العرفان في علوم القرآن** (١٤٠).

(٣) **الأئمة السبعة هم:** (نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وعاصم، وحمزة، والكسائي).

(٤) **الأئمة الثلاثة هم:** (أبو جعفر المدني، ويعقوب الحضرمي، وخليف العاشر الكوفي).

(٥) **المدخل إلى علم القراءات** (ص: ٦٧).

في ثبوتها؛ لأنه قد ثبت بما يقطع الشك أن هذه القراءات سواء السبع أو العشر مصدرها الوحيد هو الوحي الإلهي عن الله عَزَّلَهُ، ومنبعها النقل الصحيح عن رسول الله ﷺ عن جبريل عليه السلام عن رب العزة والجلال، ومن الأدلة على ذلك قوله تعالى: ﴿وَبِالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ تَرَلَ وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَّا مُبِينًا وَنَذِيرًا ﴾^(١)، وغير ذلك من الأدلة التي تدل دلالة واضحة على أن القرآن بقراءاته العشر من عند الله عَزَّلَهُ.

أضف إلى ذلك أنه ليس من شك اليوم في صحة ما تلقته الأمة من كتاب ربها بقراءاته العشر على مر العصور جيلاً عن جيل، وأي شك في تواتر قراءة من قراءاته المتناقلة (القراءات العشر) إنما هو بالأصل زيادة تثبيت في تواترها، فقد تكفل الله عَزَّلَهُ بحفظ كتابه من كل تحريف وتبدل فقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(٢).

قال العلامة الكوثري^(٣): والقراءات المروية بطريق التواتر هي أبعاض القرآن المروية بواسطة الأئمة السبعة بل العشرة تواتراً، فيكون إنكار شيء من تلك

(١) سورة:(الإسراء)، الآيات:(٥-٦٠).

(٢) سورة:(الحجر)، الآية:(٩).

(٣) الكوثري: هو محمد زايد بن علي الحسن بن علي الكوثري: فقيه حنفي، له اشتغال بالأدب والسيير، ولهم مصنفات منها: (الاستبصار في التحدث عن الجبر والاختيار)، و(المدخل العام لعلوم القرآن)، وغير ذلك، ولهم نحو مائة مقالة جمعها السيد/أحمد خيري في كتاب (مقالات الكوثري)، توفي بالقاهرة سنة (١٣٧١هـ). الأعلام (٦/١٢٩)، ومعجم المؤلفين (١٠/٥).

القراءات في غاية الخطورة^(١).

وقد أوجز الإمام السُّبْكِي التعبير في الرد على هذه الدعوى وإبطالها بقوله كما نقل عنه ابن الجزي: «القراءات العشر -السبعين التي اقتصر عليها الشاطبي، والثلاث التي هي قراءة أبي جعفر، وقراءة يعقوب، وقراءة خلف - متواترة معلومة من الدين بالضرورة»^(٢).

وعلى ذلك فالطعن في تواتر القراءات الثلاث مردود، فهي ثابتة كالقراءات السبع، ولذلك تصدى كثير من العلماء للرد على إنكار تواترها، **وإليك**

أيها القارئ الكريم بعض أقوال علمائنا:

- أجاب الإمام أبو محمد إسماعيل بن إبراهيم الهروي^(٣) (ت: ٥٢٣٦) عن سبب إلحاد قراءاتي (أبي جعفر، ويعقوب) بالسبعين، فقال كما نقل عنه الإمام الزركشي: «فإن قال قائل: فلم أدخلتم قراءة أبي جعفر المدني، ويعقوب الحضرمي في جملتهم وهم خارجون عن السبعة المتفق عليهم؟

قلنا: إنما اتبعنا قراءتهما كما اتبعنا السبعة لأننا وجدنا قراءتهما على الشرط الذي وجدناه في قراءة غيرهما من بعدهما في العلم والثقة بهما، واتصال

(١) مقالات الكوثري (ص: ٣٨) بتلخيص.

(٢) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٦٧).

(٣) إسماعيل بن إبراهيم الهروي: هو الإمام الحافظ الكبير الثبت، أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم بن معمر بن الحسن الهندي الهروي، ولد سنة نصف وخمسين ومائة، حدث عنه: (البخاري، ومسلم، وأبو داود، وأبو زرعة، وأبو حاتم)، وخلق سواهم، توفي سنة ٥٢٣٦.

سير أعلام النبلاء (١٢٢-١٢١/٩)، والوافي بالوفيات (٤٦/٩)

إسنادهما، وانتفاء الطعن عن رواتهما.

ثم إن التمسك بقراءة سبعة فقط ليس له أثر ولا سنة، وإنما السنة أن تؤخذ القراءة إذا اتصلت رواتها نقاً وقراءة ولفظاً، ولم يوجد طعن على أحد من رواتها، ولهذا المعنى قدمنا السبعة على غيرهم، وكذلك نقدم أبي جعفر ويعقوب على غيرهما»^(١).

قلت: وما ذُكر عن الإمامين الجليلين (أبي جعفر المد니، ويعقوب الحضري) ينطبق على قراءة الإمام (خلف العاشر)؛ لأنه لم يخرج في اختياره عن الأئمة السبعة المشهورين.

- قال الإمام عبد الوهاب السُّبْكِي (ت: ٧٧١ هـ) : والسبع متواترة ... ولا تجوز القراءة بالشاذ، وال الصحيح أنه ما وراء العشرة^(٢).

قال الشارح: أي: القراءات (**السبع**) المعروفة للقراء السبعة (**متواترة**) من النبي ﷺ إلينا ... (**ولا تجوز القراءة بالشاذ**)، أي: ما نُقلَّ قرآناً أحاداً لا في الصلاة ولا خارجها، (**وال صحيح أنه ما وراء العشرة**) أي: السبعة السابقة، وقراءات يعقوب، وأبي جعفر، وخلف، فهذه الثلاثة تجوز القراءة بها ... ؛ لأنها لا تخالف رسم السبع من صحة السندي، واستقامة الوجه في العربية، وموافقة خط المصحف الإمام^(٣).

(١) البرهان في علوم القرآن (٣٣٠/١).

(٢) جمع الجوامع في أصول الفقه (ص: ٢١) بتلخيص.

(٣) البدر الطالع في حل جمع الجوامع لجلال الدين المحلي (١٧٧٢/١ - ١٧٧٧) بتلخيص.

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

- قال الإمام ابن الجزري (ت:٨٣٣هـ) بعد أن عرف التواتر: «والذي جمع في زماننا هذه الأركان الثلاثة، هو قراءة الأنمة العشرة التي أجمع الناس على تلقّيها بالقبول، وهم: أبو جعفر، ونافع، وابن كثير، وأبو عمرو، ويعقوب، وابن عامر، وعاصم، وحمزة، والكسائي، وخلف، أخذها الخلف عن السلف إلى أن وصلت إلى زماننا، فقراءة أحدهم كقراءة الباقيين في كونها مقطوعاً بها»^(١).

- وقال أيضاً: «لا نعلم أحداً من المسلمين حظّ القراءة بالثلاث الزائدة على السبع، وهي قراءة يعقوب، و اختيار خلف، وقراءة أبي جعفر يزيد بن القعاع»^(٢).

أضف إلى ذلك أن الإمام ابن الجزري قد عقد في كتابه «منجد المقرئين» بباب مستقل لبيان تواتر القراءات العشر^(٣)، وسرد فيه مشاهير من العلماء من قرؤوا بالقراءات الثلاث، وأقرؤوا بها في الأمصار إلى يومه، وأثبت تواترها جميعاً عبر العصور إلى النبي ﷺ معلقاً بقوله في خاتمة هذا الباب: «فثبتت من ذلك أن القراءات الثلاث متواترة تلقّاً لها جماعة من جماعة مستحيل تواطؤهم على الكذب، وإذا كانت كذلك فليس تواترها ولا تواتر السبع مقتضاً عند أهلها فقط، بل هي متواترة عند كل مسلم سواء قرأ القرآن أو لم

(١) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ١٨).

(٢) المصدر السابق (ص: ٢٧).

(٣) المصدر السابق (ص: ٢٩).

يقرأه؛ لأن ذلك معلوم من الدين بالضرورة؛ لأنها أبعاض القرآن»^(١).

وعلى ذلك، فالحق الذي لا محيى عنه أن شهرة القراءات السبع لا ينبغي أن تطغى على قراءات الأئمة الثلاثة، والتي أثبت الإمام ابن الجزري تواترها، وأنه لا فرق بينها وبين السبع.

ولذلك نقل الإمام ابن الجزري في منجده جواب العلامة عبد الوهاب السُّبْكِي عن سؤال وُجِّهَ إليه عن قوله في كتابه: «جمع الجوامع في أصول الفقه»: «والسبع متواترة» مع قوله: «الصحيح أن ما وراء العشرة فهو شاذ»^(٢)، وهو أنه إذا كانت العشرة متواترة، فلِمْ لم يقل: «والعشر متواترة» بدل: «والسبع»؟

فكان نص الجواب كما يلي: «أما كوننا لم نذكر العشر بدل السبع مع ادعائنا تواترها فلأن السبع لم يختلف في تواترها، وقد ذكرنا أولاً موضع الإجماع، ثم عطفنا عليه بموضع الخلاف، على أن القول بأن القراءات الثلاث غير متواترة في غاية السقوط، ولا يصح القول به من يُعتبر قوله في الدين، وهي -أعني القراءات الثلاث: قراءة يعقوب، وخلف، وأبي جعفر بن القعاع- لا تخالف رسم المصاحف».

ثم قال: «سمعت الشيخ الإمام -يعني: والدَّه مجتهد العصر أبا الحسن السُّبْكِي^(٣) (ت: ٧٥٦هـ) - يشدد النكير على بعض القضاة، وقد بلغه عنه أنه

(١) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٦٣).

(٢) جمع الجوامع في أصول الفقه (ص: ٢١).

(٣) أبو الحسن السُّبْكِي: هو تقى الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافى بن علي بن تمام

==

منع القراءة بها، واستأنفه بعض أصحابنا في إقراء السبع، فقال: «أذنت لك أن تقرئ العشر»^(١).

- وحكي شمس الدين أحمد بن إسماعيل الكوراني^(٢) (ت: ٨٩٣ هـ) الإجماع على تواتر الثلاثة قائلاً ما ملخصه: وقد اتفق المحققون سلفاً وخلفاً على أن القراءات الثلاث المنسوبة إلى الأئمة الثلاثة متواترة قرئ بها في جميع الأمسكار والأعصار من غير نكير في وقت من الأوقات، فثبتت كونها قرآنًا^(٣).

من خلال ما تقدم من إيراد أقوال علمائنا تبيّن أن القراءات الثلاث المكمّلة للعشر كلها متواترة معلومة من الدين بالضرورة، وليس المقصود فقط،

ويؤيد صحة هذا القول ما يلي:

أولاً: قراءات الأئمة الثلاثة: (أبي جعفر، ويعقوب، وخلف) لا تخرج عن

==

السبكي، شيخ الإسلام في عصره، وأحد الحفاظ المفسرين المناظرين، وهو والد التاج السبكي صاحب الطبقات، ولد في سنك - من أعمال المنوفية بمصر - من كتبه: (مختصر طبقات الفقهاء)، و(الابتهاج في شرح المنهاج)، وغيرهما، توفي سنة (٧٥٦ هـ). الأعلام (٤/٣٠٢).
(١) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٦٦).

(٢) الكوراني: هو شمس الدين أحمد بن إسماعيل الكوراني الرومي الحنفي، مفسّر، محدث، له من التصانيف: (الدرر اللوامع في شرح جمع الجواب)، و(غاية الأمانى في تفسير الكلام الربانى)، وغيرهما، توفي سنة (٨٩٣ هـ). هدية العارفين (١/١٣٥).
(٣) الدرر اللوامع في شرح جمع الجواب (١٤١٦-٤١٧).

قراءات الأئمة السبعة إلا في حروف يسيرة^(١)، وإيضاح ذلك:

- الإمام **(أبو جعفر يزيد بن القعقاع)** أحد الأئمة الثلاثة من شيوخ الإمام (نافع) في القراءة، وإن كانت قراءة نافع قد اشتهرت أكثر من قراءة أبي جعفر، ولذا ورد في ترجمة الإمام (نافع المدنى) أنه تلقى القراءة عن سبعين من التابعين كما حدث عن نفسه، ومن أشهرهم: (أبو جعفر يزيد بن القعقاع)، و(عبد الرحمن بن هرمز الأعرج)، و(مسلم بن جندب الهمذاني)، و(شيبة بن ناصح)، و(يزيد بن رومان)، وتلقى هؤلاء الخمسة القراءات عن ثلاثة من الصحابة، هم: (أبو هريرة ، عبد الله بن عباس ، عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة)، وتلقى هؤلاء الثلاثة القراءة على أبي بن كعب رض، وقرأ أبي بن كعب على رسول الله صل عن الأمين جبريل صل^(٢).

قلت: إذا كانت قراءة الإمام (نافع المدنى) من السبعة المتفق على صحتها وتوارتها في جميع الطبقات، ومتصلة السند بالنبي صل، وتلقاها كما تقدم عن سبعين من التابعين، فإن قراءة شيخه الإمام **(أبي جعفر يزيد بن القعقاع)** من باب أولى، يقول ابن الجزري مدافعا عن قراءاته: «والعجب من يطعن في هذه القراءة أو يجعلها من الشواد، وهي لم يكن بينها وبين غيرها من

(١) مثال ذلك كلمة **«وَالْأَنْصَارِ»** في قوله تعالى: **«وَالسَّيْقُونَ أَلَّا وَلَوْنَ مِنَ الْمَهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ»** ([التوبه]، من الآية: [١٠٠]) قرأها يعقوب وحده: **«وَالْأَنْصَارِ»** برفع الراء، وقرأ الباقون: **«وَالْأَنْصَارِ»** بخفضها. النشر في القراءات العشر (٢٨٠/٢).

(٢) معرفة القراء الكبار (ص: ٦٤)، والنشر في القراءات العشر (١١٢/١).

السبع فرق»^(١).

- الإمام **(يعقوب بن إسحاق الحضرمي)** جاء في ترجمته: «وكان إماماً كبيراً ثقة، عالماً صالحًا دينًا، انتهت إليه رئاسة القراءة بعد أبي عمرو»^(٢)، إذن قراءة الإمام **(أبي عمرو البصري)** تعتبر أصلاً لقراءة الإمام **(يعقوب بن إسحاق الحضرمي)**، فهو من مدرسته وحامل طريقة.

إليك أيها القارئ ما قاله الإمام الذهبي في بيان صحة قراءة الإمام **(يعقوب الحضرمي)**: وكان يُقرئ الناس علانية بحرفه بالبصرة في أيام ابن عيينة، وابن المبارك، ويحيى القطّان، ومحمد بن الحسن، ويحيى البزدي، والشافعي، وعدد كثير من أئمة الدين، فما بلغنا بعد الفحص والتتفق أن أحداً من القراء، ولا الفقهاء، ولا الصَّلَحَاء، ولا النَّحَاء، ولا الخلفاء كالرشيد، والأمين، والمأمون أنكروا قراءته، ولا منعوه منها أصلًا، ولو أنكر أحد عليه لنقل ولا شُهُر، بل مدحها غير واحد، وأقر بها أصحابه بالعراق، واستمر إمام جامع البصرة بقراءتها في المحراب سنين متطاولة، فما أنكر عليه مسلم، بل تلقاها الناس بالقبول^(٣).

وبناء على ذلك، فقراءة الإمام **(يعقوب)** قراءة صحيحة متواترة كالقراءات السبع، وليس شاذة، قال ابن

الجزري مدافعاً عن قراءته: «ومن أعجب العجب بل من أكبر الخطأ جعل

(١) غایة النهاية في طبقات القراء (٣٨٣/٢).

(٢) النشر في القراءات العشر (١٨٦/١).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٧٠/١٠) بتلخيص.

قراءة يعقوب من الشواذ الذي لا تجوز القراءة به ولا الصلاة، وهذا شيء لا نعرفه قبل إلا في هذا الزمان ممن لا يعول على قوله ولا يلتفت إلى اختياره، وللأئمة المتقدمين في ذلك ما يبين الحق ويهدى السبيل، فليعلم أنه لا فرق بين قراءة يعقوب وقراءة غيره من السبعة عند أئمة الدين المحققين، وهو الحق الذي لا محيى عنه»^(١).

فانظر إلى هذا الكلام الرائع من إمام هذا الفن ابن الجزري -رحمه الله- وهو يثبت توادر قراءة الإمام (يعقوب)، وأنه لا فرق بينها وبين غيرها من القراءات السبع.

- الإمام (خلف بن هشام البزار البغدادي) أحد القراء العشرة، وأحد الرواية عن (سليم بن عيسى الحنفي الكوفي)^(٢) عن الإمام (حمزة بن حبيب الزيات)^(٣)، وقراءة الإمام (حمزة) ينتهي سندها إلى سيدنا علي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود -رضي الله عنهم- عن رسول الله ﷺ^(٤).

وقد اختار الإمام (خلف) لنفسه قراءة انفرد بها، وهي غالباً لا تخرج عن أصول قراءة شيخه الإمام (حمزة)، ولذلك قام الإمام ابن الجزري بضم قراءة

(١) غاية النهاية في طبقات القراء (٣٨٨/٢).

(٢) سليم بن عيسى: هو سليم بن عيسى بن عامر، ويقال: أبو محمد الحنفي مولاهم الكوفي المقرئ، ضابط محرر حاذق، عرض القرآن على حمزة، وهو أخص أصحابه وأضبطهم وأقومهم بحرف حمزة، وهو الذي خلفه في القيام بالقراءة، ولد سنة

(٣١٣٠هـ)، وتوفي سنة (٣١٨٩هـ). غاية النهاية في طبقات القراء (٣١٨-٣١٩).

(٣) السبعة في القراءات (ص: ٩٧)، وغاية النهاية في طبقات القراء (٢٧٢/١).

(٤) جامع البيان في القراءات السبع (٢٦٥/١)، والنشر في القراءات العشر (١٦٥/١).

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

هؤلاء الأئمة الثلاثة [أبي جعفر، ويعقوب، وخلف] إلى السبعة التي جاءت في كتاب «التسير في القراءات السبع» للإمام الداني، وألف كتابه المشهور «تحبير التيسير»، ثم نظم قراءة هؤلاء الأئمة الثلاثة في كتاب سماه: «الدُّرَّةُ الْمُضِيَّةُ في القراءات الثلاث المرضيَّة»، وبين في مقدمة هذا النظم أنه جعل قراءة الإمام (نافع) أصلاً لقراءة الإمام (أبي جعفر)، وقراءة الإمام (أبي عمرو البصري) أصلاً لقراءة الإمام (يعقوب الحضرمي)، وقراءة الإمام (حمزة الزيات) أصلاً لقراءة الإمام (خلف)، بمعنى: أنه يحيل قراءات هؤلاء الأئمة الثلاثة على ما ورد في الشاطبية من قراءات، فإذا خالفوا أصولهم نص على ذلك، وقد أشار ابن الجوزي في نظمه إلى هذا قائلاً:

كذاك ابن جمَّار سليمانٌ ذو العلَّا وإسحاقٌ مع إدريسٍ عن خَلَفٍ تَلَّا وثالثُهُمْ مُعْ أصلِهِ قد تَأَصَّلَ فَإِنْ خَالَفُوا أَذْكُرْ وَإِلَّا فَأَهْمِلَا ^(١)	أبو جعفرٍ عنه ابن وردانَ ناقِلٌ ويعقوبٌ قل عنه رُؤيْسٌ ورَوْحُهُمْ لِثَانٍ أَبُو عَمْرِو والآوَّلُ نافِعٌ ورمزُهُمْ ثُمَّ الرُّوَاهُ كَأَصْلِهِمْ
----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------

ثانياً: نقل الإمام البغوي في أول تفسيره^(٢) الاتفاق على جواز القراءة بقراءة (يعقوب، وأبي جعفر) مع السبعة المشهورة، ولم يذكر خلفاً؛ لأن قراءته لا تخرج عن قراءة الكوفيين^(٣)، وحافظ البغوي على روایة قراءة هذين الإمامين وذكر سندهما إلى النبي ﷺ ، وهذا يؤكّد القول بتواتر القراءات الثلاث

(١) الدرة المضيّة في القراءات الثلاث المتممة للعشر (ص: ١٣).

(٢) تفسير معلم التنزيل (١/٥٤-٥٥).

(٣) إتحاف فضلاء البشر (ص: ٨).

كالسبعين.

قال ابن الجزري ما ملخصه: قراءة خلف لا تخرج عن قراءة أحد منهم أبداً، بل ولا عن قراءة عاصم، وحمزة، والكسائي في حرف واحد، فكيف يقول أحد بعدم توافرها مع ادعائه توافر السبع؟ ... فقراءة يعقوب، وأبي جعفر فيما انفردا به جاءت عن السبعة^(١).

الخلاصة:

نخلص من خلال ما تقدم أن قراءات هؤلاء الأئمة الثلاثة هي قراءات صحيحة ومتواترة، لا فرق بينها وبين غيرها من القراءات السبع، وهذا ما نص عليه كثير من العلماء المحققين، وإن كانت القراءات المتباينة (السبع والثلاث المكملة للعشر) ليس في توافرها شك لكي تحتاج إلى دليل أو برهنة على إثباتها، وإنما تجليه ذلك وبيانه بأقوال أهل العلم يعتبر خروجاً من الشك، وزيادة يقين في الحق.

وقد بين الإمام ابن الجزري ذلك في كتبه وأكده مراراً، ومما قاله نفلاً عن الإمام السبكي: «الحمد لله، القراءات السبع التي اقتصر عليها الشاطبي، والثلاث التي هي قراءة أبي جعفر، وقراءة يعقوب، وقراءة خلف متواترة معلومة من الدين بالضرورة، وكل حرف انفرد به واحد من العشرة معلوم من الدين بالضرورة أنه منزَّل على رسول الله ﷺ لا يكابر في شيء من ذلك إلا جاهل»^(٢).

(١) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٦٦-٦٧).

(٢) النشر في القراءات العشر (٤٦/١).

وأختم هذا المطلب بقول الإمام ابن الجوزي في نظمه:

وبعد فإني ناظم أحرف الثناء
ثة الغرّ نظماً موجزاً ومفصلاً
لمن أتقن السبع القراءات أو هو يطّ
للب العشر والطرق العوالى مكملاً
فكم من إمام قال فيها تواترت
ومال عليها أجمع الناس مجلاً
وذا الحق وهو الاعتقاد بلا ريب فشا وبها في الفرض والنفل مسجلاً^(١)

٦٥٤

المطلب الثالث

«القراءات العشر فيها المتواتر وغيره»

من الطعون التي يطعن بها بعض الناس في القراءات القرآنية: «أن القراءات العشر فيها المتواتر وغيره»،

والمراد بهذه الدعوى: إثبات أن القراءات العشر فيها المتواتر، وفيها صحيح السنّد الذي لم يبلغ حد التواتر، وقد صرّح بهذه الدعوى بعض علماء الأمة كإمام أبي شامة المقدسي، والشوكاني^(٢) على التحقيق، وإليك أيها

(١) منظومة «الهداية المهدية في تتمة العشرة» للعلامة ابن الجوزي، ضمن مجموعة متون مهمة في التجويد والقراءات (ص: ٩٠).

(٢) الشوكاني: هو محمد بن علي بن عبد الله الشوكاني، نشأ بصنعاء اليمن، وقرأ القرآن على جماعة من المعلمين، وحفظ كتاباً كثيرةً من مختصرات العلوم، له مصنفات نافعة منها: (إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول)، و(الدرر البهية)، وغير ذلك، توفي سنة (١٢٥٠هـ). معجم المطبوعات العربية والمغربية

(١٦٠/٢)

القارئ أقوالهما مع التعليق والمناقشة:

(١) الإمام أبو شامة المقدسي: يذهب إلى أن التواتر متحقق فيما اتفقت الطرق^(١) على نقله عن القراء، أمّا ما اختلفت الطرق في نقله عنهم - بمعنى: أنه ثُفيت نسبة إليهم في بعض الطرق - فليس بمتواتر^(٢)، وقد قرر ذلك بشكل واضح في كتابه «المرشد الوجيز» فقال: وقد شاع على السنة جماعة من المقربين المتأخرين وغيرهم من المقلّدين أن القراءات السبع كلها متواترة، أي: كل فرد لما رُويَ عن هؤلاء الأئمة السبعة، والقطع بأنها منزلة من عند الله واجب، ونحن بهذا نقول، ولكن فيما اجتمعت على نقله عنهم الطرق، واتفقت عليه الفرق من غير نكير له، مع أنه شاع واشتهر واستفاض، فلا أقل من اشتراط ذلك إذا لم يتحقق التواتر في بعضها، فإن القراءات السبع المراد بها ما روي عن الأئمة السبعة القراء المشهورين، وذلك المروي عنهم منقسم إلى ما أجمع عليه عنهم لم يختلف فيه الطرق، وإلى ما اختلف فيه بمعنى: أنه ثُفيت نسبة إليهم في بعض الطرق، وأما من يهُوِّل

((١)) الطرق - جمع (طريق) -: ويقصد بالطريق أحد أمرين:

الأول: ما ينسب لمن أخذ عن الرواة وإن سفل، فتقول مثلاً: إثبات البسملة قراءة المكي، ورواية قالون عن نافع، وطريق الأصبهاني عن ورش.

الثاني: ما يطلق على طريق تلقى القراءات، كطريق الشاطبية والدرة، وطريق طيبة النشر، وهذه الطرق هي التي تؤخذ منها القراءات المتواترة، فيقال مثلاً: قراءة نافع برواية ورش طريق الأزرق، أو طريق الشاطبية.

غيث النفع في القراءات السبع (ص: ٢٣)، والقراءات روايتها ورش وحفظ دراسة تحليلية مقارنة (ص: ٤١)

((٢)) مناهل العرفان في علوم القرآن (٤٣٨/١) بتصريف.

في عبارته قائلاً: إن القراءات السبع متواترة؛ لأن القرآن أنزل على سبعة أحرف فخطوه ظاهر؛ لأن الأحرف السبعة المراد بها غير القراءات السبع ... فالحاصل أنها لسنا ممن يلتزم التواتر في جميع الألفاظ المختلف فيها بين القراء، بل القراءات كلها منقسمة إلى متواتر وغير متواتر^(١).

(٢) الإمام الشوكاني: أنكر القول بتواتر كل ما في العشر، ونسب إلى جماعة من القراء ولم يعینهم نقل الإجماع على أن فيها المتواتر وغيره، ونفى أن يكون أحد من القراء قال بتواتر الجميع، وزعم أن هذا الذي نفاه عن القراء إنما هو قول قاله بعض الأصوليين، وقد قرر ذلك بشكل واضح بقوله ما ملخصه: وقد أدعى تواتر كل واحدة من القراءات السبع ... وأدعى أيضاً تواتر القراءات العشر ... وليس على ذلك أثارة من علم، فإن هذه القراءات كل واحدة منها منقولة نacula آحادياً كما يعرف ذلك من يعرف أسانيد هؤلاء القراء لقراءاتهم، وقد نقل جماعة من القراء الإجماع على أن في هذه القراءات ما هو متواتر، وفيها ما هو آحاد، ولم يقل أحد منهم بتواتر كل واحدة من السبع، فضلاً عن العشر، وإنما هو قول قاله بعض أهل الأصول، وأهل الفن أخبر بغيرهم^(٢).

قلت: كلام الإمام الشوكاني الآنف الذكر صريح في عدم تواتر القراءات كلها عنده، وهذا النفي منه بأنه لم يقل أحد من المقرئين بتواتر كل واحدة من السبع غير صحيح، ويأليت شعري من أين له قوله هذا، مع أن جمهور العلماء المحققيين من الأصوليين والقراء قد أجمعوا على أن القراءات العشر

((١)) المرشد الوجيز (١٧٦/١) بتلخيص.

((٢)) إرشاد الفحول (٨٧/١).

كلها متواترة، وأن التواتر ينطبق على قراءات الأئمة السبعة المعروفين، وعلى قراءات الأئمة الثلاثة أيضاً.

التعليق على هذين القولين ومناقشتهما:

هذه الدعوى باطلة من أساسها، وأساس الرد عليها هو ما ينقله العلماء في أقوالهم، وقد تصدى للرد والتعليق على رأي الإمام أبي شامة المقدسي إمام هذا الفن ابن الجزي -رحمه الله- حيث ناقشه في كلامه هذا ورد عليه، وقال بعد نقله لكلامه المشار إليه آنفاً، وأنه أطلع عليه شيخه: محمد بن محمد الجمالي^(١) فأنكره أشد الإنكار، قال

-أي: ابن الجزي:-«ونحن -يشهد الله- أنا لا نقصد إسقاط الإمام أبي شامة، إذ الجواب قد يعثر، ولا نجهل قدره، بل الحق أحق أن يتبع، ولكن نقصد التتبّيه على هذه الزَّلَّةِ المزَّلَّةِ^(٢) ليحذر منها من لا معرفة له بأقوال الناس ولا اطلاع له على أحوال الأئمة»^(٣).

ثم شرع الإمام ابن الجزي في إبطال قول الإمام أبي شامة المقدسي، واستوفى الرد على ما قاله، وأتى في ذلك بما ينبغي الرجوع إليه والوقوف

(١) محمد بن محمد الجمالي: هو الإمام العالم الصالح المحدث الولي أبو محمد محمد بن محمد بن محمد النسائي الجمالي الشافعي، شيخ ابن الجزي، قرأ القراءات وكان له بها إمام، توفي سنة (٧٨٤هـ). غاية النهاية في طبقات القراء (٢٥٣/٢).

(٢) الزَّلَّةِ المزَّلَّةِ: يقال: (زَلَّ) في طين أو منطق يزِّنْ -بالكسر- (زَلِيلًا)، وقال الفراء: (زَلَّ) يزِّنْ -بالفتح- (زَلَّا)، والاسم (الزَّلَّةُ)، و(المزَّلَّةُ)-بفتح الزاء وكسرها-: المكان الدحض، وهو موضع (الزَّلَّ). مختار الصحاح (ص: ١٣٧)، مادة: (زَلَّ).

(٣) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٧٦-٧٧).

عليه، وقد أفرد لذلك بابا ترجم له بقوله: «الباب السادس: في أن العشرة بعض الأحرف السبعة، وأنها متواترة فرشا وأصولا حال اجتماعهم وافتراقهم، وحل مشكلات ذلك»^(١).

وخلصة ردٌّ: إثبات أن القراءات العشر متواترة أصولاً وفرشاً، جملة وتفصيلاً، ودعوى إجماع القراء على أن هذه القراءات فيها المتواتر وغيره كما ذكر الإمام الشوكاني، وكذلك نفيه أن يكون أحد من القراء قال بتواتر الجميع معارضة بدعوى غيره الإجماع على تواتر القراءات كلها دون تفرقه بين السبع والثلاث المكملة للعشر، وهذا هو الرأي الراجح الذي عليه جمهور العلماء سلفاً وخلفاً، وبه جزم البنا الدمياطي قائلاً: «والحاصل أن السبع متواترة اتفاقاً، وكذا الثلاثة أبو جعفر، ويعقوب، وخلف على الأصح، بل الصحيح المختار، وهو الذي تلقيناه عن عامة شيوخنا وأخذنا به عنهم»^(٢).

قال الشيخ الزرقاني معلقاً على قول الإمام أبي شامة المقدسي: ورأى أبي شامة هذا كنت أقول في الطبعة الأولى: إنه أمثل الآراء فيما أرى، وذلك لأمور أربعة.

وبعد أن ذكر الإمام الزرقاني هذه الأمور قال: «لكني بعد معاودة البحث والنظر، واتساع أفق اطلاعي فيما كتب أهل التحقيق في هذا الشأن، تبين لي أن أبا شامة أخطأه الصواب أيضاً فيمن أخطأه، وأنني أخطأت في مشايعته وتاييده، ويضطريني إنصاف الحق أن أكُّ على الوجوه التي أيدتها

(١) المصدر السابق (ص: ٧٠).

(٢) إتحاف فضلاء البشر (ص: ٩).

بها بين يديك، فأنقضها وجهًا وجهاً، والرجوع إلى الحق فضيلة»^(١).

٤٥٦

المطلب الرابع

«القراءات متواترة فيما ليس من قبيل الأداء»

من الطعون التي يطعن بها بعض الناس في القراءات القرآنية: «أن القراءات متواترة فيما ليس من قبيل الأداء»^(٢)، والمراد بهذه الدعوى: إثبات أن القراءات متواترة من حيث الفرش وحده لا من حيث الأداء، والمراد بالأداء: الأصول من إملأة، وهمز، وتسهيل، وغير ذلك^(٣)، وقد نسب القول بهذه الدعوى إلى بعض العلماء كابن الحاجب^(٤)، وتبعه

(١) مناهل العرفان في علوم القرآن (٤٣٩-٤٣٨/١) بتلخيص.

(٢) (فيما ليس من قبيل الأداء) بأن كان هيئة للفظ يتحقق بدونها، فليس بمتواتر، وذلك (كالمد) الذي زيد فيه متصلة ومنفصلة على أصله، (والإملأة) التي هي خلاف الأصل مع الفتح، ونحوهما. حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع (٢٩٨/١)

(٣) إتقان البرهان في علوم القرآن (٢/١٣٣) بتصرف.

(٤) ابن الحاجب: هو عثمان بن عمر بن أبي بكر أبو عمرو بن الحاجب، الفقيه المالكي الأصولي النحوي المقرئ، من تصنيفه: (منتهى السؤال في أصول الفقه، والكافية في النحو وشرحها)، وغيرهما، توفي سنة (٦٤٦هـ). غاية النهاية (١/٥٠٨)، والأعلام (٤/٢١١)

قال ابن الجزري في غاية النهاية (١/٥٠٩) بعد أن ترجم لابن الحاجب، وذكر فضله وعلمه ومصنفاته وأخلاقه: «إلا أنه أعضل فيما ذكره في مختصر الأصول حين تعرض

==

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

بعض الأصوليين^(١)، وصححه ابن خلدون^(٢) في المقدمة^(٣).

أما ابن الحاجب فقد صرَّح بنفي التواتر عن هيئات الأداء في القراءات المتواترة، أي: أنه أثبت التواتر للفرش وحده، وأهمل أصول القراءات، فقال: «القراءات السبع متواترة فيما ليس من قبيل الأداء كالمد، والإمالة، وتخفيف الهمزة^(٤)».

==

للقراءات، وأتى بما لم يقدم فيه غيره، كما أوضحت ذلك في كتابي المنجد وغير ذلك».

^(١) ينظر: زوائد الأصول على منهاج الوصول للأسنوي (ص: ٢٠٤-٢٠٦)،

والمحضر في أصول الفقه لابن اللحام (ص: ٧٢).

^(٢) ابن خلدون: هو عبد الرحمن بن محمد بن خلون الحضرمي الإشبيلي،

فيلسوف التاريخ الإسلامي، والعالم المحقق الكبير، صاحب «التاريخ» الذي اشتهرت منه «المقدمة» شهراً لم تكتب إلا لقلة من المصنفات الإسلامية في جميع العصور حتى دُعي بصاحب «المقدمة»، أو دُعِيت هي بـ«مقدمة ابن خلون»، وكأنه لم يصنف غيرها، وله مصنفات أخرى منها: (شرح البردة)، وكتاب في (الحساب)، ورسالة في (المنطق)، وغير ذلك، توفي سنة (٨٠٨هـ). شذرات الذهب (١/٧١)، والأعلام

(٣/٣٣٠)

^(٣) مقدمة ابن خلون (٢/١٧٣).

^(٤) المراد بتخفيف الهمزة: ما يشمل أربعة أنواع من التخفيف:

أحداها: النقل، وهو نقل حركة الهمزة إلى الساكن قبلها، نحو: {أَفْلَح}.

الثاني: أن تبدل الهمزة حرف مد من جنس حركة ما قبلها، إن كان قبلها فتحة أبدلت

ألفها نحو: {يَأْس}.

الثالث: تخفيف الهمز بين بين، ومعناه: أن تُسْهَل الهمزة بينها وبين الحرف الذي منه حركتها، فإن كانت مضمومة سُهِّلت بين الهمزة والواو أو مفتوحة وبين الهمزة والألف، أو

==

ونحوها^(١)«^(٢).

وأما ابن خلدون في المقدمة فقد رجح هذا القول وجعله الوجه الصحيح المقبول، فقال: «وهذه القراءات السبع معروفة في كتبها، وقد خالف بعض الناس في توادر طرقها؛ لأنها عندهم كيفيات للأداء، وهو غير منضبط، وليس ذلك عندهم بقادة في توادر القرآن، وأباء الأكثرون قالوا: بتواترها، وقال آخرون: بتواتر غير الأداء منها كالحمد، والتسهيل لعدم الوقوف على كيفيته بالسمع، وهو الصحيح»^(٣).

الرد والتعليق على قول ابن الحاجب ومن وافقه:

يتلخص الرد على ابن الحاجب ومن تبعه في القول بعدم توادر ما كان من قبل الأداء في العناصر الآتية:

أولاً: هذا القول لم يسبقه إليه أحد، وقد نقل ذلك الشيخ/طاهر الجزائري^(٤)

==

مكسورة فبين الهمزة والياء.

الرابع: تخفيف الإسقاط، وهو أن تسقط الهمزة رأساً، وقدقرأ به أبو عمرو في الهمزتين من كلمتين إذا اتفقا في الحركة، فأسقط الأولى منها على رأي الشاطبي، وقيل الثانية في نحو:{ جاءَ أَجَلُهُمْ}، ووافقه على ذلك في المفتوحتين نافع من طريق قالون، وابن كثير من طريق البرزي. البرهان في علوم القرآن (١/٣٢٠-٣٢١) بتلخيص

(١) يعني: أن أصول القراءات كالحمد، والإملاء، وتخفيف الهمزة، ليست متواترة.

(٢) مختصر المنتهي الأصولي (٢/٢٨٦).

(٣) مقدمة ابن خلدون (٢/١٧٣).

(٤) طاهر الجزائري: هو طاهر بن صالح، أو محمد صالح ابن أحمد بن موهب السمعوني الجزائري، من أكابر العلماء باللغة والأدب في عصره، أصله من الجزائر،

==

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

عن بعض العلماء فقال: «قال بعض العلماء: لا نعلم أحدا تقدم ابن الحاجب إلى استثناء ما كان من قبيل الأداء، من قولهم: إن القراءات السبع متواترة، وقد نص على تواتر ذلك كله أئمة الأصول كالقاضي أبي بكر الباقياني^(١) وغيرها»^(٢).

ثانياً: هذا القول لا يصح، إذ اللفظ والأداء شيطان متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر، وإذا ثبت تواتر ذلك كان تواتر هذا من باب أولى^(٣)، إذ اللفظ لا يقوم إلا به، أو لا يصح إلا بوجوده^(٤).

ثالثاً: إن ما ذكره ابن الحاجب من مستثنيات قد خالفه فيه جمهور الأصوليين وأهل القراءات وقالوا: إن ما كان من قبيل الأداء ثبت تواتره

ومولده ووفاته في دمشق، من مصنفاته: (الجوهر الكلامية في العقائد الإسلامية)، و(بديع التلخيص) في البديع، و(التبیان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن)، وغير ذلك، توفي سنة (١٣٣٨هـ). الأعلام (٢٢١-٢٢٢).

(١) أبو بكر الباقياني: هو القاضي أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر البصري المالكي، المشهور بـ(ابن الباقياني)، انتهت إليه الرياسة في مذهب الأشاعرة، ولد في البصرة، وسكن بغداد فتوفي فيها، من كتبه: (إعجاز القرآن)، و(الإنصاف)، و(مناقب الأئمة)، و(دقائق الكلام)، وغير ذلك. شذرات الذهب (٥-٢٠)، والأعلام (٦/١٧٦).

(٢) التبیان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ١٣٧)، وينظر: النشر في القراءات العشر (١/٣٠).

(٣) أي: إذا ثبت تواتر اللفظ ثبت تواتر هيئة أدائه.

(٤) النشر في القراءات العشر (١/٣٠)، وينظر: القراءات القرآنية تاريخها، ثبوتها، حجيتها، وأحكامها (ص: ١٨٤).

كغيره من الفرش، وأصول القراءات كالمد، والهمز، والإملاء، وغيرها، شأنها كشأن القراءات العشر، فهي متواترة مثلاً تماماً، ودعوى عدم تواترها دعوى لا دليل عليها، بل الدليل قد قام على ضدها، وهو الإجماع على تواتر العشر أصولاً وفرشاً، كما أن دعوى التفريق بين ما هو من قبيل الأداء، وما ليس من الأداء تحكم يحتاج إلى دليل.

ولذلك حاول بعض العلماء الدفاع عن ابن الحاجب، وتأويل كلامه بأنه لم يُرد أن أصل المد والإملاء غير متواترين، بل ما زاد على ذلك، أي: من قبيل الهيئة، فقد جاء في مختصر التحرير شرح الكوكب المنير: ومراده

-أي: ابن الحاجب- : مقادير المد، وكيفية الإملاء، لا أصل المد والإملاء، فإن ذلك متواتر قطعاً، فالمقادير كمد حمزة وورش، فإنه قدر ست ألفات، وقيل: خمس، وقيل: أربع، ورجحوه، ومد عاصم: قدر ثلاثة ألفات ... وكذلك الإملاء تنقسم إلى: محضة، وهي أن ينحني بالألف إلى الباء، وبالفتحة إلى الكسرة، وإلى بين بين، وهي كذلك، إلا أنها تكون إلى الألف والفتحة أقرب، وهي المختارة عند الأئمة.

أما أصل التخفيف في الهمزة والتشديد فمتواتر، وأما كون أن من القراء من يسْهَلُه، ومنهم من يبدلُه، ونحو ذلك، فهذه الكيفية هي التي ليست متواترة^(١).

ونقل الإمام ابن الجزي في منجده عبارة ابن الحاجب ثم علق عليها

(١) مختصر التحرير شرح الكوكب المنير لابن النجاشي (١٢٩-١٣١/٢) بتلخيص.

تواتر القراءات و موقف العلماء منه

بقوله: «وهذا قول غير صحيح»^(١)، وقال أيضاً: «إذا كان كذلك يجسر ابن الحاجب أو من هو أكبر منه على أن يُقدم على ما أجمع عليه، فيقول: هو غير متواتر، فهذه أقسام المد العرضي أيضاً متواترة، لا يشك في ذلك إلا جاهل، وكيف يكون المد غير متواتر، وأجمع الناس عليه خلفاً عن السلف»^(٢).

ثم شرع في تقييد كل ما ذكره ابن الحاجب، وخصص في منجده صفحات عده بين فيها بياناً شافياً تواتر كل ما استثناه ابن الحاجب، واستوفى الرد على ما قاله في تلك الصفحات، فارجع إليه إن شئت^(٣).

وتحتني شيخ الإقراء ابن الجوزي لو أن ابن الحاجب لم يتعرض لذلك في كتابه فقال: «وليت الإمام ابن الحاجب أخلى كتابه من ذكر القراءات وتواترها كما أخلى غيره كتبهم منها، وإن قد ذكرها فليته لم يتعرض إلى ما كان من قبيل الأداء، وإن قد تعرض فليته سكت عن التمثيل، فإنه إذا ثبت أن شيئاً من القراءات من قبيل الأداء لم يكن متواتراً عن النبي ﷺ كتقسيم وقف حمزة وهشام، وأنواع تسهيله، فإنه وإن تواتر تخفيف الهمز في الوقف عن رسول الله ﷺ فلم يتواتر أنه وقف على موضع خمسين وجهاً ولا بعشرين ولا ب نحو ذلك، وإنما إن صح شيء منها فوجهه، والباقي لا شك أنه من قبيل

(١) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٧٢).

(٢) المصدر السابق (ص: ٧٣).

(٣) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٧٢) وما بعدها.

الأداء»^(١).

وحكى ابن السبكي قول ابن الحاجب بصيغة التمريض^(٢)، ثم علق الإمام الزركشي عليه قائلاً: «وقوله: (قيل) يشير به إلى ما ذكره ابن الحاجب، وإنما أورده بصيغة التمريض؛ لأنَّه وإن وافقه في استثناء ما ليس من قبيل الأداء، لكن لا يوافق في التمثيل، فإنَّ أصل المد والإملالة متواتر بلا شك»^(٣).

ونقل الإمام الزركشي قول ابن الحاجب ثم ضعفه ورد على ما ذكره من أمثلة قائلاً: «والحق أنَّ المد والإملالة لا شك في توافر المشترك بينهما^(٤)، وهو المد من حيث هو مد، والإملالة من حيث إنها إملالة»^(٥).

فالذين ردوا على ابن الحاجب كلامه حملوه على أن المراد ضبط تلك الأمور، ومراتبها، ومقدارها، وهياكلها، يؤكّد هذا تقسيم ابن النجار الحنفي^(٦)

١) المصدر السابق (ص: ٧٥).

٢) جمع الجوامع في أصول الفقه (ص: ٢١).

٣) تشنيف المسامع بجمع الجوامع (١٤/٣١).

٤) ذكر الإمام الزركشي في البحر المحيط (٢/٢١٣) هذه العبارة قائلاً: «والحق أنَّ المد والإملالة لا شك في توافر المشترك منها ...»، ولعلها هي الصواب، إذ لا علاقة بين المد والإملالة، وإنما العلاقة بين المدود بأنواعها، وبين الإملالة بأقسامها.

٥) البرهان في علوم القرآن (١/٣١٩).

٦) ابن النجار الحنفي: هو شهاب الدين أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحى الحنفي، المعروف بـ(ابن النجار)، فقيه، من القضاة، ولد بالقاهرة ونشأ بها، من آثاره: (منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التقيق)، وغيرها، توفي سنة (٩٧٢هـ).

شذرات الذهب (١٠/٣٩٦).

تواتر القراءات و موقف العلماء منه

السابق في شرحه لكتاب الإمام ابن الحاجب^(١)، فإن ذلك التوجيه يقتضي أن الذي يتعدى ضبطه هو مقدارها، ومراقبتها، وهيئةاتها، لا أصلها، فإنه متواتر عند الجميع.

الخلاصة:

ما ذكره الشيخ ابن الحاجب وغيره من القول بـ**«تواتر القراءات فيما ليس من قبيل الأداء»** مردود؛ لأن نقلة مراتب المد والإملالة وغيرها هم نقلة أصل القراءات، وقد ثبت تواترهم في كل عصر وجيل.

وما حکاه من أصول القراءات كالمد، والإملالة، وتحقيق الهمزة، وغيرها، شأنها شأن القراءات العشر، فهي متواترة مثلها تماماً، لكن مراتب المد، وضبط مقدار قرب الألف من الياء، والفتحة من الكسرة، ونحو ذلك أمر لا يضبطه السمع عادة بحيث لا يقبل الزيادة والنقصان، بل هو أمر اجتهادي تقريبي بحسب الوع و الطاقة، وهذا لا يفيد القطع بأن هذا المقدار بعينه هو قراءة النبي ﷺ، وإذا لم يُفْدَ ذلك لم يثبت تواتره.

وعلى ذلك فأصل المد والإملالة متواتر قطعاً، وهو ما حکاه عمة القراء الشمس ابن الجزي في منجده نقاً عن ابن السبكي: «اعلم أن السبع متواترة، والمد متواتر، والإملالة متواترة، كل هذا بين لا شك فيه»^(٢).

٦٥٩

^(١) يراجع: مختصر التحرير شرح الكوكب المنير (١٢٩/٢-١٣١).

^(٢) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص: ٧٥).

المطلب الخامس

«القراءات ليست متواترة بل هي آحاد»

من الطعون التي يطعن بها بعض الناس في القراءات القرآنية: «أن القراءات ليست متواترة بل هي آحاد»،

والمراد بهذه الدعوى: توهم آحادية السند في القراءات القرآنية^(١)، وأن الأسانيد إلى الأئمة السبعة ومنهم إلى النبي ﷺ على ما ورد في كتب القراء آحاد، ولم تبلغ حد التواتر.

وقد نسبَ القول بهذه الدعوى إلى عامة المعتزلة^(٢)، وبعض العلماء كالإمام الشوكاني الذي نص عليها في كتابه «إرشاد الفحول»^(٣)، وكرر أيضاً القول بنفي التواتر في قراءات القراء لتوهمه آحادية السند فيها، فقال في تفسيره: «لَا يخفى عليك أن دعوى التواتر باطلة، يعرف ذلك من يعرف الأسانيد

(١) كرِّة بعض السلف أن تنسَب القراءة إلى أحد من القراء؛ خشية توهم آحادية السند في القراءة، روى ابن أبي داود عن إبراهيم التخغي قال: كانوا يكرهون سند فلان وقراءة فلان».

قال ابن الجزي معيقاً: «ذلك خوفاً مما توهمه أبو شامة من أن القراءة إذا نسبت إلى شخص تكون آحادية، ولم يدر أن كل قراءة نسبت إلى قارئ من هؤلاء كان قرأوها زمان قارئها وقبله أكثر من قرائتها في هذا الزمان وأضعافهم». منجد المقرئين (ص: ٨٠-٧٩) (٢) البحر المحيط في أصول الفقه (٢٠٩/٢).

(٣) ينظر : إرشاد الفحول (١٨٧-١٨٨)، وقد سبق ذكر قول الإمام الشوكاني في هذه المسألة في المطلب الثالث: «القراءات العشر فيها المتواتر وغيره»، فليراجع ذلك.

التي رووها بها»^(١).

ومستند لهذا الرأي: هو انحصار أسانيد هذه القراءات في رجال معروفين، وظنّها كأخبار الأحاداد^(٢)، أي: أن أسانيد هذه القراءات لم تستكمل شروط التواتر، إذ هي مدونة في كتبهم، وهي نقل الواحد عن الواحد، والتواتر يشترط له عدد تحيل العادة تواطؤهم على الكذب، وهذا لم يتحقق في أسانيد القراء.

وقد ذهب الطُّوفِي^(٣) إلى ذلك مشيراً إلى أن أسانيد القراء آحاد فقال: «والتحقيق أن القراءات متواترة عن الأئمة السبعة، أما تواترها عن النبي ﷺ إلى الأئمة السبعة فهو محل نظر، فإن أسانيد الأئمة السبعة بهذه القراءات السبعة إلى النبي ﷺ موجودة في كتب القراءات، وهي نقل الواحد عن الواحد، لم تستكمل شروط التواتر، ولولا الإطالة والخروج عما نحن فيه، لذكرت طرفاً من طرقيهم، ولكن هي موجودة في كتب العراقيين، والجازيين، والشاميين، وغيرهم»^(٤)، ولذا أجاب الزركشي عن كلام الطوفي ورد عليه بعد إيراد كلامه كاملاً فقال: «وقد يجاب عن هذا على تقدير التسليم بأن الأئمة

(١) فتح القدير (٤٨٠/١).

(٢) البحر المحيط في أصول الفقه (٢١٢/٢) بتصريف.

(٣) الطُّوفِي: هو نجم الدين أبو الربيع سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم بن سعيد الطوفي الحنفي، له من التصانيف: (بغية السائل في أمهات المسائل)، و(الإكسير في قواعد التقسير)، وغيرهما، توفي سنة (٦٧١هـ). شذرات الذهب (٨/٧١)، والأعلام

(٤) (١٢٧-١٢٨).

(٥) شرح مختصر الروضة (٢/٢٣).

تلقتها بالقبول، واختاروها لمصحف الجماعة، وقطعوا بأنها قرآن، وأن ما عداها من نوع من إطلاقه والقراءة به»^(١).

الرد والتعليق على هذا القول ومناقشته:

أولاً: من توهّم أن نسبة القراءة إلى شخص بعينه تكون آحادية، فلا يدل ذلك التوهّم على أن القراءات القرآنية ليست متواترة بل هي آحاد، وقد أكد نفي تلك الشبهة وخطأ ذلك الوهم في آحادية سند القراءة كثير من العلماء أذكر منهم الشيخ/طاهر الجزائري فقد قال في تبيانه: «اعلم أن قول من قال: إن القراءات كلها لم تُنْقَل إلا بطريق الآحاد المحسنة غير سديد؛ لأنّه يؤدّي إلى أن يكون القرآن في كثير من الموضع - وهي الموضع التي اختلفت فيها قراءة القراء - لا يُهتَّى إلى معرفة قراءته فيها على الوجه الذي ينبغي أن يقرأ به، وهو أمر ينافي ما ثبت عن الأمة من فرط عنايتها بأمر القرآن»^(٢).

وبهذا يتبيّن ضعف هذا القول وبطلانه؛ لما يترتب عليه من الطعن في ثبوّت القرآن بقراءاته المتواترة، وإهمال حفظ القرآن بقراءاته العشر إلى هذه الأمة، ولمخالفته لما ذهب إليه الجمهور من أن القراءات القرآنية بجملتها منقوله بتواترها عن رسول الله ﷺ، وعنده أخذ الصحابة ثم التابعون ثم تابعوا التابعين، وهكذا توالت سلسلة النقل عن رسول الله ﷺ حتى وصلت إلى القراء العشرة.

(١) البحر المحيط في أصول الفقه (٢١٠/٢).

(٢) التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ١٤٣).

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

قال الإمام القرطبي: «إن أصحاب القراءات من أهل الحجاز، والشام، والعراق، كل منهم عرّا قراءته التي اختارها إلى رجل من الصحابة قرأها على رسول الله ﷺ، لم يستثن من جملة القرآن شيئاً، فأسنده عاصم قراءته إلى علي وابن مسعود، وأسنده ابن كثير قراءته إلى أبيه، وكذلك أبو عمرو بن العلاء أسنده قراءته إلى أبيه، وأما عبد الله بن عامر فإنه أسنده قراءته إلى عثمان، وهؤلاء كلهم يقولون:قرأنا على رسول الله ﷺ، وأسانيد هذه القراءات متصلة ورجالها ثقات»^(١).

ثانياً: ليس الأمر كما ذكر هؤلاء، وقولهم هذا غفلة عظيمة منهم أدت إلى قول وخيم العاقبة فيما يتعلق بثبت النص القرآني، والحقيقة أن ما ذكر من الأسانيد إنما هو غيض من فيض، وقد أوضح كمال الدين بن الزمكاني^(٢) ذلك بقوله كما نقل عنه الزركشي: «انحصر الأسانيد في طائفة لا يمنع مجيء القراءات عن غيرهم، فقد كان يتلقاه أهل كل بلد بقراءة إمامهم الجم الغفير عن مثتهم، وكذلك دائماً، فالتواتر حاصل لهم، ولكن الأئمة الذين قصدوا ضبط الحروف، وحفظوا عن شيوخهم منها جاء السند من جهتهم، وهذا كالأخبار الواردة في حجة الوداع هي آحاد، ولم تزل حجة الوداع منقولة

(١) الجامع لأحكام القرآن (٥٩/١).

(٢) كمال الدين بن الزمكاني: هو كمال الدين أبو المعالي محمد بن علي بن عبد الواحد بن عبد الكريم الأنباري الشافعي، المعروف بـ«ابن الزمكاني»، فقيه انتهت إليه رياضة الشافعية في عصره، من مصنفاته: «الرد على ابن تيمية في مسألتي الزيارة الطلاق»، وتعليقات على (المنهاج) للنووي، وغير ذلك، توفي سنة (٧٢٧هـ). شذرات الذهب (١٤٠/٨)، والأعلام (٢٨٤/٦).

عمن يحصل بهم التواتر عن مثهم في كل عصر، فهذه كذلك، وهذا ينبغي التقطّع له، وأن لا يُغَيِّر بقول القراء فيه»^(١).

ويضاف إلى ما سبق من ردود، وخروجاً من هذه الشبهة، وزيادة اطمئنان لإزالتها، فقد قرر الشيخ/

عبد الفتاح القاضي تقريراً عاماً لجميع القراء العشرة حول من يزعم آحادية السند في قراءاتهم، فقال عند حديثه عن قراءة الإمام نافع: «قراءة نافع متواترة، وليس أدلة على تواترها من أنه تلقّاها عن سبعين من التابعين، وهي متواترة في جميع الطبقات، ولا يقال: إنها آحادية بالنسبة للصحابة؛ لأنّه ليس معنى نسبة القراءة إلى شخص معين، أنّ هذا الشخص لا يعرف غير هذه القراءة، ولا أنّ هذه القراءة لم تُرَوَ عن غيره، بل المراد من إسناد القراءة إلى شخص ما أنه كان أضبط الناس لها، وأكثرهم قراءة وإقراء بها، وهذا لا يمنع أنه يعرف غيرها، وأنّها رويت عن غيره، فقراءة نافع رواها عن رسول الله ﷺ كثير من الصحابة ... ورواه عن الصحابة كثير من التابعين، ثم رواها أمم عن أمم إلى أن وصلت إلينا، وهذا التقرير يقال في جميع قراءات الأئمة العشرة»^(٢).

ولعل بهذا نطمئن إلى القول بتواتر القراءات العشر، ونكون قد أزلا شبهة القول بآحادية السند في قراءات القراء.

٦٩٤

(١) البحر المحيط في أصول الفقه (٢١٢/٢).

(٢) تاريخ القراء العشرة ورواتهم (ص: ١١-١٢).

المطلب السادس

«القراءات متواترة عن القراء لا عن النبي ﷺ»

بين الغينة والأخرى نسمع طعن بعض المغرضين في القراءات الواردة في كتاب الله عز وجل، وهذه الطعون تختلف من طاعن لآخر، ومن زمن لغيره، ومن الطعون التي يطعن بها بعض الناس في القراءات القرآنية: «أن القراءات متواترة عن القراء لا عن النبي ﷺ»، والمراد بهذه الدعوى: إثبات أن القراءات القرآنية ليست منقوله عن النبي ﷺ، وإنما هي اجتهاد محس من قبل القراء أنفسهم.

وهذا القول يتبناه كثير من يطعنون في القراءات القرآنية، وقد تُسبَّبَ القول به إلى بعض العلماء كأبي شامة المقدسي^(١)، والطوفي، ونقل عن الزركشي أيضاً^(٢).

أما أبو شامة المقدسي فقد قال في مرشدः: وغاية ما يبديه مُدعِّي تواتر المشهور منها، كإدغام أبي عمرو، ونقل الحركة لورش، وصلة ميم الجمع وهاء الكنية لابن كثير، أنه متواتر عن ذلك الإمام الذي نسبَت تلك القراءة إليه ...، إلا أنه بقي عليه التواتر من ذلك الإمام إلى النبي ﷺ في كل فرد

(١) هذا القول لأبي شامة المقدسي لا يتعارض مع قوله السابق في المطلب الثالث: «القراءات العشر فيها المتواتر وغيره»؛ لإمكان اجتماعهما في قول واحد، فليراجع ذلك في محله.

(٢) البرهان في علوم القرآن (٣١٩/١).

فرد من ذلك، وهنالك تُكَسِّب^(١) العبرات، فإنها من ثُمَّ لم تُتَقَّل إِلَّا آهادا إِلَّا يُسِيرُ منها^(٢).

وأما الإمام الطوفي فقال: «والتحقيق أن القراءات متواترة عن الأئمة السبعة، أما تواترها عن النبي ﷺ إلى الأئمة السبعة، فهو محل نظر، فإن أسانيد الأئمة السبعة بهذه القراءات السبعة إلى النبي ﷺ موجودة في كتب القراءات، وهي نقل الواحد عن الواحد، لم تستكمل شروط التواتر»^(٣).

فهذا الكلام من هذين الإمامين صريح في إنكار تواتر القراءات من القراء إلى النبي ﷺ.

الرد والتعليق على هذا القول ومناقشته:

أولاً: هذا القول من الغرابة بمكان، خصوصاً إذا علمت أيها القارئ بأن جمهور العلماء قد حكموا بتواتر القراءات العشر، وكثرة القراء في الفترة الواقعة بين القراء وبين النبي ﷺ، يدل على ذلك: كثرة المؤلفات في القراءات في هذه الفترة^(٤).

(١) كذا في الأصل، ولعل الصواب: (شَكَّ).

(٢) المرشد الوجيز (١٧٨/١) بتخيسن.

(٣) شرح مختصر الروضة (٢٣/٢).

(٤) من أمثلة ذلك: أن أبي عبيد القاسم بن سلام (ت: ٢٢٤هـ) قد صنف كتاباً في القراءات، وجعل القراء خمسة وعشرين قارئاً مع هؤلاء السبعة، وألف إسماعيل بن إسحاق المالكي (ت: ٢٨٢هـ) كتاباً في القراءات جمع فيه قراءة عشرين إماماً منهم هؤلاء السبعة، وألف الإمام ابن جرير الطبرى (ت: ٣١٠هـ) كتاباً حافلاً سماه: (الجامع)، فيه ==

ثانياً: هذا القول تقدم الرد عليه في المطلب السابق، وذلك لأن مستند أولئك هو مستند هؤلاء، وهو النظر في الأسانيد، لاسيما وأن ورود القراءات عن هؤلاء القراء لا يدل على انحصار من قرأ بها فيهم، ولا يمنع ذلك مجيء القراءات عن غيرهم كما نص على ذلك غير واحد من العلماء.

قال الإمام ابن الجزي: «وكل قراء بالنسبة إلى الأخرى حق وصواب في نفس الأمر نقطع بذلك ونؤمن به، ونعتقد أن معنى إضافة كل حرف من حروف الاختلاف إلى من أضيف إليه من الصحابة وغيرهم، إنما هو من حيث إنه كان أضبه له وأكثر قراءة وإقراء به، وملازمة له وميلاً إليه، لا غير ذلك، وكذلك إضافة الحروف والقراءات إلى أئمة القراءة ورواتهم المراد بها أن ذلك القارئ وذلك الإمام اختار القراءة بذلك الوجه من اللغة حسبما قرأ به، فأشهره على غيره، ودام عليه ولزمه حتى اشتهر وعرف به، وقصد فيه وأخذ عنه، فلذلك أضيف إليه دون غيره من القراء، وهذه الإضافة إضافة اختيار دوام ولزوم، لا إضافة اختراع ورأي واجتهاد»^(١).

ثالثاً: التواتر إلى القراء أنفسهم ليس فيه كبير عناء ولا كثير اعتناء، فالذى يعنيها هو التواتر إلى عصر النبي ﷺ، ولذا فإن هذه الدعوى باطلة من أساسها، وأساس الرد عليها هو ما ينقله العلماء ويجمعون عليه في

نِيَفْ وعشرون قراءة، وظل الأمر كذلك إلى أن جاء ابن مجاهد (ت: ٣٢٤هـ) فكان أول من اقتصر على قراءات هؤلاء السبعة فقط ثم انتدب الناس لتأليف الكتب في القراءات بحسب ما وصل إليهم وصح لديهم في تلك الفترة الواقعة بين القراء والنبي ﷺ. النشر في القراءات العشر (١/٣٤) بتصرف وتلخيص. (١) المصدر السابق (١/٥٢).

قولهم: «القراءة سنة يأخذها الآخر عن الأول»^(١)، وما زال علماؤنا يقررون هذا القول ويعملون به إلى يومنا هذا، فنجد الإمام الزركشي يقول: «وقد انعقد الإجماع على صحة قراءة هؤلاء الأئمة، وأنها سنة متّعة، ولا مجال للاجتهاد فيها»^(٢).

ولعل من أشهر الأدلة التي استند إليها القائلون بالتواتر في القراءات القرآنية هو قول النبي ﷺ: «أقراني جبريل على حرف فراجعته، فلم أزل أستزیده ويزيدُني حتى انتهى إلى سبعة أحرف»^(٣).

فيكشف مضمون هذا الحديث أن القراءات القرآنية أُنزلت على النبي ﷺ، وقد أقرأها أصحابه الكرام، وقرأها عنهم التابعون، فتوالت عنده.

رابعاً: على فرض التسليم بصحّة هذا القول، فإنّ الأمة بعد ذلك قد أجمعت عليها وتلقّتها بالقبول، وهذا وحده كاف لقطع بقرآنيتها والاعتماد عليها، ولذا فقد نبه الإمام الزركشي نفسه – وهو من يقول بهذا الرأي – إلى جواب سعيد الباقلاني على فرض التسليم بهذا الرأي، وذلك حين ذكر هذا القول ونسبة لمن وصفهم ببعض المتأخرین، فقال: «وقال بعض المتأخرین: التحقيق أنها متواترة عن الأئمة السبعة، وأما تواترها عن النبي ﷺ ففيه نظر، فإن إسناد الأئمة السبعة لهذه القراءات موجودة في كتبهم، وهي نقل الواحد عن الواحد،

(١) رواه ابن مجاهد في السبعة (ص: ٥٠) عن محمد بن المنكدر.

(٢) البرهان في علوم القرآن (٣٢٢/١).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: فضائل القرآن، باب: أُنزل القرآن على سبعة أحرف (٦/١٨٤، ح: ٤٩٩١)، عن ابن عباس.

فلم تستكمل شروط التواتر^(١)، ثم علق عليه بقوله: «وقد يجاب عن هذا على تقدير التسليم بأن الأمة تلقتها بالقبول، واختاروها لمصحف الجماعة، وقطعوا بأنها قرآن، وأن ما عدتها مننوع من إطلاقه والقراءة به كما قاله القاضي أبو بكر في الانتصار»^(٢).

ويضاف إلى ما سبق من ردود: أن من تتبع شيوخ القراء العشرة في كتب الترجم وجد التواتر متوفراً في قراءاتهم إلى النبي ﷺ، فنافع مثلاً قرأ على سبعين من التابعين، وأبي كثیر وأبی عمر وابن عامر وعاصم وحمزة وأبی جعفر قرأوا كلهم على عدد كبير من الشيوخ، وبعض شيوخهم من الصحابة الكرام، وكذلك الكسائي ويعقوب الحضرمي أخذ كل منهما القراءة عن جماعة من القراء الصابطين المتقنين^(٣).

٦٥٩

(١) البحر المحيط في أصول الفقه (٢١٠/٢).

(٢) المصدر السابق (٢١٠/٢)، ولم أقف على قول القاضي أبي بكر الباقلاني في الانتصار.

(٣) للاطلاع على بعض شيوخ هؤلاء الأئمة في القراءة يراجع كتاب: «غاية النهاية في طبقات القراء» في ترجمة هؤلاء الأئمة.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلوة والسلام على أشرف الخلق
سیدنا محمد ﷺ خير البريات، وبعد:

فالحمد لله الذي وفقني وأعانتني على إتمام هذا البحث، والشكر له بخلة على ما تفضل به من عظيم النعمة وجزيل المنة، فجعلني ممن نال شرف خدمة كتابه العظيم والدفاع عن قراءاته المتواترة، ولست أدعى مع ذلك كمالاً، فجلّ من له الكمال، ولكنه جهد من مقلّ، وعمل من مقصّر لا يخلو من خلل، ولا يسلم من زلل.

و قبل أن أُلقي عصى التّرحال من التّجوال في هذا البحث المتواضع، يجدر بي أن أختتم القول بالوقوف على أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال معايشتي لهذا البحث، وقد توصلت بعون الله وتوفيقه إلى عدة نتائج أهمها وأبرزها ما يلي:

(١) التواتر في القراءات القرآنية يفيد العلم اليقيني بضوابط التواتر، والذي لا يشترط فيه تحديد حد للعدد، بل يكفي فيه العدد الكثير غير المنحصر.

(٢) القراءات القرآنية العشر جميعها وهي منزل من الله بخلة، ولا مجال للرأي والاجتهاد فيها، بل هي توثيقية تعتمد على الروايات المتواترة، ولذا فإنه لا يجوز لأحد أن يرد قراءة ثبت تواترها واتصل سندها.

(٣) القراءات القرآنية العشر التي وردت عن القراء العشرة ورواتهم جزء من القرآن الكريم لها قداستها وحرمتها، ولا قيمة لأي قراءة لم تحظَ بالإسناد المتواتر المتصل إلى النبي ﷺ، وليس للأئمة القراء أدنى اجتهاد أو تحكم في نص القراءة المقبولة، بل إن مهمتهم تتحصر في ضبط الرواية وتوثيق

النقل.

(٤) القراءات القرآنية العشر بما فيها من أوجه الاتفاق أو الخلاف متواترة إلى القراء، ومنهم إلى رسول الله ﷺ أصولاً وفرشاً، جملة وتفصيلاً، وأن التواتر ينطبق على قراءات الأئمة السبعة المعروفيين، وعلى قراءات الأئمة الثلاثة، وهذا هو الرأي الراجح الذي عليه جمهور العلماء سلفاً وخلفاً.

(٥) انتشار القراءات في كثير من الأمصار، وتلقي أهالي الأمصار لها بالقبول عن القراء المشهورين بالنقل عن التابعين، المروي عن الصحابة - رضي الله عنهم - المسند إلى النبي ﷺ، ما هو إلا دليل على تواترها.

(٦) انعقد الإجماع على أن القراءة سنة متبعة يأخذها الآخر عن الأول، وما زال العلماء يقرّرون هذا القول ويعملون به إلى يومنا هذا.

(٧) إضافة القراءات إلى القراء تعني أنهم اختاروها وداوموا عليها، ولزموها حتى اشتهروا بها، فهي إضافة اختيار ودّوام ولزوم، لا إضافة اختراع ورأي واجتهاد.

(٨) المراد من إسناد القراءة إلى شخص ما أنه كان أضبط الناس لها، وأكثرهم قراءة وإقراء بها، فلا يُتوهم بعد ذلك أن نسبة القراءة إلى شخص بعينه تكون آحادية.

وبهذا نأتي على نهاية بحث الأقوال في «**تواتر القراءات**»، وأرجو من الله أن أكون قد وفّقْتُ لجمعها ومناقشتها بتجدد وإخلاص، ورجائي من كل قارئ لبحثي هذا أو ناظر فيه أن يرشدني إلى عيوبِي وأن يدلني عليها، والله تعالى أسأل أن يبصرنا بعيوبِنا، وألا يؤاخذنا بذنبينا، وأن يجعل هذا العمل خالساً لوجهه الكريم، وأن ينفع به قارئه وكاتبته والإسلام والمسلمين.

فَيَا حَيْرَ غَفَّارٍ وَيَا حَيْرَ رَاحِمٍ
أَقِلْ عَثْرَتِي وَانْقُعْ بِهَا وَنَقْصُدِهَا
وَآخِرُ دَعْوَائِنَا بِتَوْفِيقِ رَبِّنَا

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ،
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

٦٥٩

(١) متن الشاطبية المسمى بـ(حرز الأماني ووجه التهاني) (ص: ٩٤).

فهرس المصادر والمراجع

- (١) **أبجد العلوم**، المؤلف: أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنْوَجي (ت: ١٣٠٧هـ)، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- (٢) **إبراز المعاني من حرز الأماني**، المؤلف: أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بـ(أبي شامة)، (ت: ٦٦٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بدون تاريخ.
- (٣) **إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر**، المؤلف: شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد الغني الدمياطي، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.
- (٤) **إتقان البرهان في علوم القرآن**، تأليف: أ.د/فضل حسن عباس، دار الفرقان، الأولى، ١٩٧٧م.
- (٥) **أحكام القرآن**، المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري المالكي (ت: ٥٤٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- (٦) **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول**، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، المحقق: أحمد عزو عنایہ، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

- (٧) **أسد الغابة في معرفة الصحابة**، المؤلف: ابن الأثير أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري (ت: ٦٣٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤١٥هـ.
- (٨) **إمتاع الفضلاء بترجمات القراء فيما بعد القرن الثامن الهجري**، المؤلف: إلياس بن أحمد حسين الشهير (الساعاتي)، تقديم: فضيلة الشيخ/محمد تميم الزعبي، الناشر: دار الندوة، الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- (٩) **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، المؤلف: ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت: ٦٨٥هـ)، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الأولى، ١٤١٨هـ.
- (١٠) **الإبانة عن معانٍ القراءات**، المؤلف: أبو محمد مكي بن أبي طالب حمُوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني (ت: ٤٣٧هـ)، المحقق: الدكتور عبد الفتاح إسماعيل شلبي، الناشر: دار نهضة مصر للطبع والنشر.
- (١١) **الإبهاج في شرح المنهاج**، المؤلف: تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيى السبكي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، عام النشر: ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- (١٢) **الإتقان في علوم القرآن**، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: ١٣٩٤هـ / ١٩٧٤م.

- (١٣) **الاختلاف بين القراءات**، المؤلف: أحمد البيلي، دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، هـ١٤٠٨، مـ١٩٨٨.
- (١٤) **الأعلام**، المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: هـ١٣٩٦)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر، مـ٢٠٠٢.
- (١٥) **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة**، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت: هـ٩١١)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: المكتبة العصرية، لبنان، صيدا.
- (١٦) **البحر الحيط في التفسير**، المؤلف: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (ت: هـ٧٤٥)، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ.
- (١٧) **البحر الحيط في أصول الفقه**، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: هـ٧٩٤)، الناشر: دار الكتبية، الطبعة: الأولى، هـ١٤١٤ - مـ١٩٩٤.
- (١٨) **البدر الطالع في حل جمع الجواب**، تأليف: جلال الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد المحلي الشافعي، الناشر: مؤسسة الرسالة، دمشق، سوريا، الطبعة: الأولى، هـ١٤٢٦، مـ٢٠٠٥.
- (١٩) **البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريق الشاطبية والدُّرَّة**، المؤلف: عبد الفتاح بن عبد الغني بن محمد القاضي (ت: هـ١٤٠٣)، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، بدون تاريخ.

- (٢٠) **البرهان في علوم القرآن**، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الأولى، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، ١٣٧٦هـ-١٩٥٧م.
- (٢١) **البيان في مباحث من علوم القرآن**، المؤلف: د/عبد الوهاب غزلان، تعليق: د/محمد سالم أبو عاصي، ط: مكتبة الإيمان، بدون تاريخ.
- (٢٢) **تأويل مشكل القرآن**، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتييبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، المحقق: إبراهيم شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، بدون تاريخ.
- (٢٣) **تاج العروس من جواهر القاموس**، المؤلف: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني أبو الفيض، الملقب بـ(مرتضى الزبيدي)، (ت: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهدایة، بدون تاريخ.
- (٢٤) **تاريخ القراء العشرة ورواتهم وتواتر قراءاتهم ومنهج كل في القراءة من طريق الشاطبية والدرة**، المؤلف: فضيلة الشيخ/عبد الفتاح القاضي، الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث، الأولى، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.
- (٢٥) **تاريخ القرآن**، تأليف: د/عبد الصبور شاهين، ط: نهضة مصر، الطبعة: الثالثة، ٢٠٠٧م.
- (٢٦) **تاريخ القرآن وغرائب رسمه وحكمه**، تأليف: محمد طاهر بن عبد القادر الكردي المكي الخطاط، طبع للمرة الأولى بمطبعة الفتح بجدة، تاريخ الطبع: ١٣٦٥هـ، ١٩٤٦م.

نواتر القراءات و موقف العلماء منه

(٢٧) **تاریخ آداب العرب**، المؤلف: مصطفى صادق بن عبد الرزاق بن سعيد بن أحمد بن عبد القادر الرافعي (ت: ١٣٥٦هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٤هـ، ١٩٧٤م.

(٢٨) **تحبیر التیسیر فی القراءات العشر**، المؤلف: شمس الدين أبو الخير ابن الجزي محمد بن محمد بن يوسف (ت: ١٤٣٣هـ)، المحقق: د/أحمد محمد مفلح القضاة، الناشر: دار الفرقان، الأردن، ط: الأولى، ١٤٢١هـ.

(٢٩) **تدريب الراوی فی شرح تقریب النواوی**، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بکر جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، الناشر: دار طيبة، بدون تاريخ.

(٣٠) **تشنیف المسامع بجمع الجواامع لتابع الدين السبكي**، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، الناشر: مكتبة قرطبة، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

(٣١) **توضیح الدیباج و حلیة الابتهاج**، المؤلف: بدر الدين بن محمد بن يحيى بن عمر القرافي، تحقيق: د/علي عمر، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ، ١٤١٨هـ - ٢٠٠٤م.

(٣٢) **تیسیر مصطلاح الحدیث**، المؤلف: أبو حفص محمود بن أحمد بن محمود طحان النعيمي، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة: العاشرة، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

(٣٣) **تیسیر الامر لمن يقرأ من العوام بقراءة أبي عمرو**، المؤلف: أبو بكر العطاس، تاريخ النشر: ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م، بدون مكان الطبع.

- (٣٤) **التبصرة في القراءات السبع**، للإمام: أبي محمد مكي بن أبي طالب حموش ابن محمد بن مختار القيسى القيرواني القرطبي، تحقيق: د/محمد غوث الندوى، الدار السلفية، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.
- (٣٥) **البيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن**، المؤلف: الشيخ طاهر الجزائري الدمشقي، اعنى به: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، تاريخ الطبعة: ١٤١٢هـ.
- (٣٦) **التعريفات**، المؤلف: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٦٨١٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- (٣٧) **التعريف بالقرآن والحديث**، تأليف: د/محمد الزفازف، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان، الأولى، بدون تاريخ
- (٣٨) **التفسير الوسيط للقرآن الكريم**، المؤلف: د/محمد سيد طنطاوي، الناشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة، القاهرة، الطبعة: الأولى، تاريخ النشر: ١٩٩٧ - ١٩٩٨م.
- (٣٩) **جامع البيان في القراءات السبع**، المؤلف: عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني (ت: ٤٤٤هـ)، الناشر: جامعة الشارقة، الإمارات، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- (٤٠) **جمع الجواامع في أصول الفقه**، تأليف: قاضي القضاة تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.

(٤١) **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه (صحيح البخاري)**، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ٤٢٢ هـ.

(٤٢) **الجامع لأحكام القرآن**، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١ هـ)، تحقيق: سمير البخاري، الناشر: دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: ٢٠٠٣ هـ / ٤٢٣ هـ.

(٤٣) **حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع**، المؤلف: حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (ت: ٢٥٠ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بدون تاريخ.

(٤٤) **حديث الأحرف السبعة**، تأليف: د/عبد العزيز القارئ، ط: مؤسسة الرسالة، ٤٢٣ هـ، ٢٠٠٢ م.

(٤٥) **الحجۃ في القراءات السبع**، المؤلف: الحسين بن أحمد بن خالویہ، أبو عبد الله (ت: ٣٧٠ هـ)، المحقق: د/عبد العال سالم مکرم، الناشر: دار الشروق، بيروت، الطبعة: الرابعة، ٤٠١ هـ.

(٤٦) **دلیل الحیران على مورد الظمآن**، المؤلف: أبو إسحاق إبراهیم بن أحمد بن سليمان المارغنى التونسي المالکی (ت: ٣٤٩ هـ)، الناشر: دار الحديث، القاهرة، بدون تاريخ النشر.

- (٤٧) **درر الحكم في شرح مجلة الأحكام**، المؤلف: علي حيدر خواجه أمين أفندي (ت: ١٣٥٣هـ)، الناشر: دار الجيل، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- (٤٨) **الدراة المضية في القراءات الثلاث المتممة للعشر**، المؤلف: شمس الدين أبو الخير ابن الجزي محمد بن محمد بن يوسف (ت: ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م)، الناشر: دار الهدى، الطبعة: الثانية، ١٤٢١هـ - ٢٠٣٣هـ.
- (٤٩) **الدرر اللوامع في شرح جمع الجواجم**، المؤلف: شمس الدين أحمد بن إسماعيل الكوراني (ت: ٨٩٣هـ)، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، عام النشر: ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- (٥٠) **رد المحتار على الدر المختار**، المؤلف: محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت: ١٢٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- (٥١) **روح المعانى في تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى**، المؤلف: شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (ت: ١٢٧٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.
- (٥٢) **الروض المعطار في خبر الأقطار**، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحميري (ت: ٩٠٠هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: مؤسسة ناصر للثقافة، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٨٠م.
- (٥٣) **زواائد الأصول على منهج الوصول إلى علم الأصول**، المؤلف: جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي ، دراسة وتحقيق: محمد سنان سيف الجلاي، بدون طبعة وبدون تاريخ.

تواتر القراءات و موقف العلماء منه

- (٥٤) **سراج القارئ المبتدى و تذكار المقرئ المنتهي**، المؤلف: أبو القاسم علي بن عثمان بن محمد بن أحمد بن الحسن المعروف بـ(ابن القاسح) (ت: ١٨٠١هـ)، الناشر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، الثالثة، ١٣٧٣هـ.
- (٥٥) **سنن ابن ماجه**، المؤلف: ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، بدون تاريخ.
- (٥٦) **سنن الترمذى**، المؤلف: أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك الترمذى (ت: ٢٧٩هـ)، الناشر: مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- (٥٧) **سير أعلام النبلاء**، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قائم الزهبي (ت: ٧٤٨هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة ، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.
- (٥٨) **السبعة في القراءات**، المؤلف: أحمد بن موسى بن العباس التميمي أبو بكر بن مجاهد البغدادي (ت: ٣٢٤هـ)، المحقق: شوقي ضيف، الناشر: دار المعارف، مصر، الطبعة: الثانية، ١٤٠٠هـ.
- (٥٩) **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، المؤلف: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنفي (ت: ٨٩١هـ)، الناشر: دار ابن كثير، دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- (٦٠) **شرح الرضي على الكافية لابن الحاجب**، المؤلف: تأليف الشيخ رضي الدين محمد بن الحسن الاستراباذى النحوى (ت: ٦٨٦هـ)، الناشر:

جامعة قار يونس، ليبيا، تاريخ الطبع: ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

(٦١) **شرح طيبة النشر في القراءات**، المؤلف: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

(٦٢) **شرح طيبة النشر في القراءات العشر**، المؤلف: محمد بن محمد بن محمد أبو القاسم محب الدين التوييري (ت: ٨٥٧ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

(٦٣) **شرح مختصر الروضة**، المؤلف: سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري أبو الربيع نجم الدين (ت: ٧١٦ هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ، ١٤٠٧ هـ، ١٩٨٧ م.

(٦٤) **شرح الهدایة**، المؤلف: الإمام أبو العباس أحمد بن عمار المهدوي، تحقيق ودراسة: د/حاتم سعيد حيدر، ط: مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٥ هـ.

(٦٥) **صفحات في علوم القراءات**، المؤلف: د/أبو طاهر عبد القيوم عبد الغفور السندي، الناشر: المكتبة الأندلسية، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ.

(٦٦) **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهرى الفارابي (ت: ٣٩٣ هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

(٦٧) **طبقات الحفاظ**، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ.

تواتر القراءات و موقف العلماء منه

- (٦٨) **طبقات الشافعية الكبرى**، المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقى الدين السبكي (ت: ٧٧١ هـ)، المحقق: د/ محمود محمد الطناحي، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ.
- (٦٩) **طبقات الشافعية**، المؤلف: أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأستاذ الشهبي الدمشقي تقى الدين ابن قاضي شهبة (ت: ٨٥١ هـ)، دار النشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ.
- (٧٠) **طبقات المفسرين**، المؤلف: محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداودي المالكي (ت: ٤٥٩ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ.
- (٧١) **طبقات المفسرين**، المؤلف: أحمد بن محمد الأدنه وي من علماء القرن الحادى عشر (ت: ١١ ق هـ)، المحقق: سليمان بن صالح الخزى، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- (٧٢) **غاية النهاية في طبقات القراء**، المؤلف: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣ هـ)، الناشر: مكتبة ابن تيمية، بدون تاريخ.
- (٧٣) **غيث النفع في القراءات السبع**، المؤلف: علي بن محمد بن سالم، أبو الحسن النوري الصفاقسي المقرئ المالكي (ت: ١١١٨ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

- (٧٤) **فتاوی ومسائل ابن الصلاح في التفسیر والحدیث والأصول والفقه ومعه أدب المفتی والمستفتی**، تحقيق: د/عبد المعطي أمین قلعي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
- (٧٥) **فتح الباری شرح صحيح البخاری**، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعی، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطیب، الناشر: دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.
- (٧٦) **فتح القدیر**، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوکانی الیمنی (ت: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار ابن کثیر، دار الكلم الطیب، دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٤هـ.
- (٧٧) **في رحاب القرآن**، المؤلف: د/ محمد سالم محسن، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م، بدون مكان الطبع.
- (٧٨) **القراءات أحكامها ومصادرها**، تأليف: د/شعبان محمد إسماعيل، السنة الثانية، ١٤٠٢هـ.
- (٧٩) **القراءات القرآنية تاريخها، ثبوتها، حجيتها، وأحكامها**، تأليف: عبد الحليم بن محمد الہادی قابۃ، إشراف ومراجعة وتقديم، الأستاذ الدكتور/مصطفی سعید الخن، دار الغرب الإسلامي، الأولى، ١٩٩٩م.
- (٨٠) **القراءات القرآنية تاريخ وتعريف**، المؤلف: د/عبد الہادی الفضلي، مركز الغدیر للدراسات والنشر والتوزيع، الرابعة، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.

- (٨١) **القراءات روايتاً ورث و حفص دراسة تحليلية مقارنة**، المؤلف: حليمة سال، قدم له: د/عمر الكبيسي، الشيخ/ بصيري سال، الناشر: دار الواضح، الإمارات، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.
- (٨٢) **القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب**، المؤلف: عبد الفتاح القاضي، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ١٤٠١ هـ . ١٩٨١ م.
- (٨٣) **القواعد والإشارات في أصول القراءات**، المؤلف: أحمد بن عمر بن محمد بن أبي الرضا الحموي الحلبـي (ت: ٧٩١ هـ)، الناشر: دار القلم، دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- (٨٤) **لسان العرب**، المؤلف: محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت: ٧١١ هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٤ هـ.
- (٨٥) **لطائف الإشارات لفنون القراءات**، المؤلف: الإمام أبو العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني، ط: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالسعودية، بدون تاريخ.
- (٨٦) **مباحث في علوم القرآن**، المؤلف: مناع بن خليل القطان (ت: ٤٢٠ هـ)، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة: الثالثة ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- (٨٧) **متن الشاطبية حرز الألماني ووجه التهاني في القراءات السبع**، المؤلف: القاسم بن فيره بن خلف بن أحمد الرعيني الشاطبي (ت:

(٥٩٥هـ)، المحقق: محمد تميم الزعبي، الناشر: مكتبة دار الهدى، الرابعة، ١٤٢٦هـ.

(٨٨) **متن طيبة النشر في القراءات العشر**، المؤلف: شمس الدين أبو الخير ابن الجزي محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣هـ)، المحقق: محمد تميم الزغبي، الناشر: دار الهدى، جدة، الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

(٨٩) **مجموعة مهمة في التجويد والقراءات ١٥ متنا في التجويد والقراءات**، جمع وترتيب: محمد عبد الواحد الدسوقي، الناشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦.

(٩٠) **مختر الصحاح**، المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازى (ت: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية، بيروت، الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

(٩١) **مختصر التحرير شرح الكوكب المنير**، المؤلف: تقى الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحى (ت: ٩٧٢هـ)، الناشر: مكتبة العبيكان، الطبعة: الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

(٩٢) **مختصر المنتهى الأصولي**، المؤلف: أبو عمرو عثمان ابن الحاجب المالكي، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، تاريخ الطبعة: ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م.

(٩٣) **مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاء**، المؤلف: عبد المؤمن بن عبد الحق، ابن شمائل القطبي البغدادي الحنبلى (ت: ٧٣٩هـ)، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.

(٩٤) **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١ھـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الحديث، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ھـ - ١٩٩٥م.

(٩٥) **معاني القرآن وإعرابه**، المؤلف: إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (ت: ٣١١ھـ)، المحقق: عبد الجليل عبده شلبي، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ھـ - ١٩٨٨م.

(٩٦) **معالم التنزيل في تفسير القرآن**، المؤلف: محيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت: ٥١٠ھـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الأولى، ١٤٢٠ھـ.

(٩٧) **معجم الأدباء**، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: ٦٢٦ھـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ھـ - ١٩٩٣م.

(٩٨) **معجم البلدان**، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: ٦٢٦ھـ)، الناشر: دار صادر ، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥م.

(٩٩) **معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواقع**، المؤلف: أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (ت: ٤٨٧ھـ)، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣ھـ.

- (١٠٠) **معجم مقاييس اللغة**، المؤلف: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي (ت: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- (١٠١) **معجم المطبوعات العربية والمعربة**، المؤلف: يوسف بن إليان بن موسى سركيس (ت: ١٣٥١هـ)، الناشر: مطبعة سركيس بمصر، ١٣٤٦هـ - ١٩٢٨م.
- (١٠٢) **معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية**، المؤلف: عائق بن غيث بن زوير بن حمود بن عطيه بن صالح البلادي الحربي (ت: ٤٣١هـ)، الناشر: دار مكة للنشر والتوزيع، الأولى، ٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- (١٠٣) **معجم المؤلفين**، المؤلف: عمر رضا كحالة، الناشر: مكتبة المثنى، بيروت، بدون تاريخ النشر.
- (١٠٤) **معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار**، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قائم الزبي (ت: ٧٤٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- (١٠٥) **مفآتيح الغيب (التفسير الكبير)**، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٠هـ.
- (١٠٦) **مقالات الكوثري**، تأليف: العلامة الشيخ/محمد زاهد الكوثري، ط: المكتبة التوفيقية.

تواتر القراءات وموقف العلماء منه

- (١٠٧) **مقدمة ابن خلدون**، المؤلف: العلامة ولی الدين عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش، توزيع: دار يعرب، الطبعة: الأولى، تاريخ الطبعة: ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.
- (١٠٨) **مقدمات في علم القراءات**، تأليف: د/محمد أحمد مفلح وآخرون، دار عمار بعمان، ت: ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م.
- (١٠٩) **مناهل العرفان في علوم القرآن**، المؤلف: محمد عبد العظيم الزُّرقاني (ت: ١٣٦٧هـ)، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة: الثالثة، بدون تاريخ.
- (١١٠) **منجد المقرئين ومرشد الطالبين**، المؤلف: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- (١١١) **مواهب الجليل في شرح مختصر خليل**، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن الطراولسي المغربي (ت: ٩٥٤هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- (١١٢) **المبسوط في القراءات العشر**، المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين بن مهران النيسابوري (ت: ٣٨١هـ)، تحقيق: سبيع حمزة حاكمي، الناشر: مجمع اللغة العربية، دمشق، عام النشر: ١٩٨١م.
- (١١٣) **المحتب في تبيين وجوه شواد القراءات والإيضاح عنها**، المؤلف: أبو الفتح عثمان بن جنی الموصلي (ت: ٣٩٢هـ)، الناشر: وزارة الأوقاف، والمجلس الأعلى للشئون الإسلامية، الطبعة: ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

- (١١٤) **الحكم والحيط الأعظم**، المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سعيد المرسي (ت: ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- (١١٥) **الحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطيه الأندلسي المحاربي (ت: ٥٤٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية ، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- (١١٦) **المختصر المفيد في معرفة أصول رواية أبي سعيد**، تأليف: ورش عثمان بن سعيد المصري، مطبعة: عالم الفكر، ١٩٨٣م.
- (١١٧) **المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل**، المؤلف: ابن اللحام علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عباس البعلبي الدمشقي الحنفي (ت: ٨٠٣هـ)، الناشر: جامعة الملك عبد العزيز بمكة المكرمة.
- (١١٨) **المدخل إلى علم القراءات**، تأليف: د/شعبان محمد إسماعيل، الناشر: مكتبة سالم بمكة المكرمة، الطبعة الثانية، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.
- (١١٩) **المدخل لدراسة القرآن الكريم**، المؤلف: محمد بن محمد بن سويلم أبو شهبة (ت: ٤٠٣هـ)، الناشر: مكتبه السنّة بالقاهرة، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- (١٢٠) **المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز**، المؤلف : أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي (ت: ٦٦٥هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

- (١٢١) **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله** ، المؤلف: مسلم بن الحاج أبو الحسن النيسابوري (ت: ٢٦١ هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- (١٢٢) **المستدرك على الصحيحين**، المؤلف: محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ، ١٩٩٠م.
- (١٢٣) **المستصفى في علم الأصول**، المؤلف : محمد بن محمد الغزالى أبو حامد، تحقيق : محمد عبد السلام عبد الشافى، الناشر : دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ.
- (١٢٤) **المعالم الأثيرة في السنة والسيرة**، المؤلف: محمد بن محمد حسن شرّاب، الناشر: دار القلم، والدار الشامية، دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ.
- (١٢٥) **المعجزة الكبرى القرآن**، المؤلف: محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بـ(أبي زهرة) (ت: ١٣٩٤هـ)، الناشر: دار الفكر العربي، بدون تاريخ.
- (١٢٦) **المغاري**، المؤلف: أبو عبد الله بن عمر بن واقد الواقدي (ت: ٢٠٧هـ)، الناشر: عالم الكتب، بيروت.
- (١٢٧) **المغني في توجيه القراءات العشر المتواترة**، المؤلف: د/محمد سالم محيسن، دار الجيل، بيروت، ومكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

- (١٢٨) **المغني في علم التجويد**، تأليف: د/عبد الرحمن يوسف الجمل، ط: مكتبة سمير منصور بغزة، ٢٠١٤ م.
- (١٢٩) **المفردات في غريب القرآن**، المؤلف: أبو القاسم الحسين بن محمدالمعروف بـ(الراغب الأصفهاني) (ت: ٥٥٠ هـ)، الناشر: دار القلم، الدار الشامية، دمشق بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ.
- (١٣٠) **المنظومة الخاقانية**، تأليف: الإمام أبي مزاحم موسى بن عبيد الله بن خاقان، (ت: ٣٢٥ هـ)، الناشر: مكتبة أولاد الشيخ للتراث، بدون تاريخ النشر.
- (١٣١) **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحاج**، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦ هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ هـ.
- (١٣٢) **الموافقات**، المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد الخمي الغرناطي الشهير بـ(الشاطبي) (ت: ٧٩٠ هـ)، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة: الأولى ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م.
- (١٣٣) **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢ هـ)، الناشر: مطبعة الصباح، دمشق، ط: الثالثة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- (١٣٤) **النشر في القراءات العشر**، المؤلف: شمس الدين أبو الخير ابن الجوزي محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣ هـ)، المحقق: علي محمد الصباع، الناشر: المطبعة التجارية الكبرى، بدون تاريخ.

- (١٣٥) **النهاية في غريب الحديث والأثر**، المؤلف: أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦ هـ)، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩ هـ، ١٩٧٩ م.
- (١٣٦) **هجاء مصاحف الأمصار**، المؤلف: الإمام أبو العباس أحمد بن عمار المهدوي، الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ.
- (١٣٧) **هدية العارفين أسماء المؤلفين وأثار المصنفين**، المؤلف: إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت: ١٣٩٩ هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت، لبنان، بدون تاريخ.
- (١٣٨) **هداية القاري إلى تجويد كلام الباري**، المؤلف: عبد الفتاح بن السيد عجمي بن السيد العسّ المرصفي المصري الشافعى (ت: ٤٠٩ هـ)، الناشر: مكتبة طيبة بالمدينة المنورة، الطبعة: الثانية، بدون تاريخ.
- (١٣٩) **الوافي بالوفيات**، المؤلف: صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله الصفدي (ت: ٧٦٤ هـ)، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث، بيروت، عام النشر: ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
- (١٤٠) **الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع**، المؤلف: عبد الفتاح بن عبد الغني بن محمد القاضي (ت: ٤٠٣ هـ)، الناشر: مكتبة السوادى للتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

٦٥٦

فهرس الموضوعات

العنوان
ملخص البحث
المقدمة، وتشمل:
أولاً: أهمية الموضوع وأسباب اختياره
ثانياً: الدراسات السابقة
ثالثاً: منهج البحث
رابعاً: خطة البحث
التمهيد: يشمل التعريف بـ«تواتر القراءات»
الفصل الأول: تاريخ علم القراءات وتطوره، ويشمل:
المرحلة الأولى: مرحلة نزول القراءات
المرحلة الثانية: مرحلة انتشار القراءات
المرحلة الثالثة: مرحلة تدوين القراءات وتطورها
الفصل الثاني: أركان القراءة المقبولة ومسألة التواتر
المبحث الأول: أركان القراءة المقبولة

أولاً: صحة السند

ثانياً: موافقة القراءة لخط أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً

ثالثاً: موافقة القراءة لوجه من وجوه اللغة العربية ولو ضعيفاً

المبحث الثاني: أقوال العلماء في مسألة تواتر القراءات

المطلب الأول: القراءات العشر متواترة إلى النبي ﷺ

المطلب الثاني: القراءات السبع متواترة دون القراءات الثلاث

المطلب الثالث: القراءات العشر فيها المتواتر وغيره

المطلب الرابع: القراءات متواترة فيما ليس من قبيل الأداء

المطلب الخامس: القراءات ليست متواترة بل هي آحاد

المطلب السادس: القراءات متواترة عن القراء لا عن النبي ﷺ

الخاتمة

فهرس المصادر والمراجع

فهرس الموضوعات